

الورقة الحافظة

عقد المجلس الجماعي لمدينة بني ملال جلسته الأولى من الدورة العادية لشهر فبراير 2021 المنعقدة بتاريخ 2021/02/04 على الساعة الرابعة بعد الزوال بقاعة الندوات بالفرقة الفلاحية، وقد ترأس أشغال هذه الجلسة السيد احمد بدره رئيس المجلس الجماعي بحضور السيد محمد ناجي باشا مدينة بني ملال ورئيس الدائرة الحضرية الأولى عين اسردون.

* عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : (42) عضوا

* عدد المناصب الشاغرة : منصب واحد ويتعلق الأمر بالسيد احمد شد رئيس المجلس السابق الموقوف طبقا لأحكام المادة 64 من القانون التنظيمي 113/14 المتعلق بالجماعات.

* عدد الأعضاء الحاضرين : (37) عضوا وهم السادة :

- احمد بدره : رئيس جماعة بني ملال
- حميد ابراهيمي : النائب الأول للرئيس
- محمد بوحدادي : النائب الثاني لرئيس المجلس الجماعي
- احمد العرش : النائب الثالث للرئيس
- عبد الواحد العسري : النائب الرابع للرئيس
- محمد عجلالوي : النائب الخامس للرئيس
- علي بوقديمر : النائب السادس للرئيس
- امينة النماوي : النائب السابع للرئيس
- سعاد اعزيز : النائب الثامن للرئيس
- محمد شكيب : كاتب المجلس

- جمال وزين : نائب كاتب المجلس
- الصالح الكونتيتي : رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية و البرمجة
- أمين العصبى : رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب
- حميد طارق : نائب رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب.
- صالح بحري : رئيس لجنة المرافق العمومية و الخدمات
- عباس شويبي : نائب رئيس لجنة المرافق العمومية و الخدمات
- سعاد البطال : نائبة رئيسة لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية.
- محمد لبرديغازي : رئيس لجنة البيئة و الصحة و المناطق الخضراء .
- محمد الرافع : نائب رئيس لجنة البيئة و الصحة و المناطق الخضراء
- البشير عياش : عضو مستشار
- عبد الصادق لمعنكد : عضو مستشار
- المصطفى النو : عضو مستشار
- كيبر لقصر : عضو مستشار
- عبد الرحيم بجاوي : عضو مستشار
- دحان بودجين : عضو مستشار
- عبد الله بن بها : عضو مستشار
- لحسن كدام : عضو مستشار
- ابراهيم بلمان : عضو مستشار
- لحسن بو لكرش : عضو مستشار
- المصطفى جغمان : عضو مستشار
- عبد الكبير لعيشي : عضو مستشار
- فاطمة الزهراء القصري : عضو مستشار
- عبد الحق المغراوي : عضو مستشار
- الحسين الحنصالي : عضو مستشار
- نعيمة بهيش : عضو مستشار
- محمد حلال : عضو مستشار.
- محمد الصواف : عضو مستشار

* عدد الأعضاء المتغييبين بعذر : ثلاثة أعضاء (03) وهم السادة :

- للافاطمة الزهراء نقاش : رئيسة لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية
- أسماء الحداوي : عضو مستشار
- خالد المنصوري : عضو مستشار

* عدد الأعضاء المتغييبين بدون عذر : عضوان (02)

- نور الدين ريفي بلحاج : نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية و البرمجة
- زكريا بقوي : عضو مستشار

وحضر هذه الجلسة كل من رؤساء المصالح الخارجية والجماعية السادة :

- المصطفى عنو : المدير العام للمصالح الجماعية
- علي بن داوي : عن المديرية العامة للجماعة
- رضوان قوبي : رئيس مصلحة الموارد المالية
- احمد لمهييري : رئيس قسم الموارد البشرية والشؤون الإدارية والقانونية.
- رشيد زاكي : رئيس قسم الشؤون المالية والاقتصادية
- عبدالحفيظ شادلي : رئيس مصلحة الممتلكات الجماعية
- عائشة بلعربي : مصلحة الموارد المالية
- محمد الشحايمي : عن مصلحة الجماعات المحلية بالباشوية
- العربي ارسلان : عن مصلحة الجماعات المحلية بالباشوية
- عبد الحفيظ العزوزي : رئيس هيئة المساواة وتكافؤ الفرص
- محمد نجيب المزوارى الكلاوي : مهندس معماري
- الجيلالي مغطايب : عن كتابة المجلس
- عبد الرحمان سعدي : عن كتابة المجلس
- ابراهيم معتصم : عن كتابة المجلس
- بشري قسو : المسؤولة عن كتابة المجلس
- العربي العثماني : عن خلية الإعلام والتواصل
- عبد اللطيف غريب : مراسل منبر 24 واسطاري 24

- عبد الرحيم الفطواكي : الجهوية نيوز⁴

- انس النجاري : مراسل الجهوية نيوز

- جمال السماوي : موقع هومبريس

- عبد الاله دعنوني : هومبريس

و يتضمن جدول أعمال هذه الدورة النقاط التالية الذكر :

* تقرير إخباري لرئيس المجلس حول الأعمال التي قام بها في إطار الصلاحيات المخولة له " طبقا للمادة 106 من القانون التنظيمي 113/14 ."

* اطلاع المجلس على الدعاوى القضائية التي تم رفعها طبقا لمقتضيات المادة 264 من القانون التنظيمي 113/14 .

* عرض حول النتيجة العامة للميزانية (المداخل و المصاريف).

1- الدراسة واتخاذ القرار المناسب في شأن انتخاب منتدبين جماعيين (04) إضافيين في حاضرة مجلس مجموعة الجماعات الترابية " بني ملال " لتدبير مرفق حفظ الصحة.

2- تعديل المقرر رقم 126 المصادق عليه خلال الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 2019/11/21 والمتعلق بالمصادقة على اتفاقية شراكة بين جمعية رجاء بني ملال لكرة القدم وجماعة بني ملال.

3- الدراسة والتصويت على ملحق اتفاقية الشراكة بين كل من جمعية نور الأمل لحاملتي القوقعة وولاية جهة بني ملال خنيفرة (صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية) وجماعة بني ملال لانجاز أشغال تكميلية لتجهيز قاعة للترويض بالمركز السوسيو ثقافي المسيرة 2 لمدينة بني ملال.

4- إعادة الدراسة والتصويت على المقرر رقم 119 المصادق عليه خلال دورة أكتوبر 2019 والمتعلق بالمصادقة على اتفاقية شراكة بين جمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي و عمال ومتقاعدي جماعة بني ملال والمجلس الجماعي لمدينة بني ملال.

5- الدراسة والتصويت على الثمن الذي حددته اللجنة الإدارية للخبرة من اجل تعويض بعض أرباب العقارات التي شملتها المنفعة العامة بشارع محمد السادس وهم : فاطمة باعرب ومن معها، عبد الغاني الحسني منفردا وخدوج منصيف ومن معها.

6- الدراسة والتصويت على تفويت القطعة الأرضية المكونة للوحدات التجارية لشارع الجيش الملكي للتجار المكثرين للمحلات التجارية المشيدة عليها وفق الثمن الذي حددته اللجنة الإدارية للتقويم.

7- إعادة الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية للشراكة والتعاون بين جماعة بني ملال والوكالة الحضرية لبني ملال وخليية المهندسين ببني ملال الفقيه بن صالح المتعلقة بالمساعدة التقنية بالجماعة الترابية لبني ملال، (الأحياء المهيكلة بالمدينة).

8 - إعادة الدراسة و التصويت على دفتر التحملات الخاص بإيجار مرافق السوق⁵ الأسبوعي لمدينة بني ملال برسم سنة 2021.

9 - إعادة الدراسة و التصويت على دفتر التحملات الخاص بإيجار محطات وقوف الدراجات و السيارات و الشاحنات لمدينة بني ملال برسم سنة 2021.

10 - الدراسة و التصويت على تعديل دفتر التحملات الخاص بكراء المحلات التجارية بالسويقة النموذجية " تامكنوت " .

11- تحويل بعض الاعتمادات من فصل إلى فصل بالجزء الأول من ميزانية التسيير .

و بعد تأكد الرئاسة من توفر النصاب القانوني طبقا لمقتضيات المادة 42 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات أعلن عن افتتاح الجلسة الأولى، و بعد تذكير السيد الرئيس بجدول أعمال الجلسة الأولى أعطى الكلمة للسيدة بشرى قسو المسؤولة عن كتابة المجلس للتذكير بالغياب، وإبقاء السجل مفتوحا من اجل التوقيع إلى غاية انتهاء أشغال الجلسة .

وبعد ذلك أعطيت الكلمة للسيد صالح بحري لقراءة ملخص الدورة الاستثنائية السابقة.

- طبقا لمقتضيات المادة 91 من النظام الداخلي للمجلس الجماعي لمدينة بني ملال، فإن ملخص الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ : 2021/01/12 جاء على الشكل التالي:

بناء على دورية وزير الداخلية رقم 33 بتاريخ 04 يناير 2021، و طبقا لمقتضيات المادة 37 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات عقد المجلس الجماعي لمدينة بني ملال جلسته العلنية والفريدة من دورة استثنائية بتاريخ: 2021 /01/12 على الساعة 11 صباحا، بقاعة الندوات بالغرفة الفلاحية بني ملال.

و قد ترأس أشغال هذه الجلسة السيد أحمد بدره رئيس المجلس الجماعي بحضور السيد محمد ناجي باشا مدينة بني ملال و رئيس الدائرة الحضرية الأولى عين اسردون بني ملال.

وقد تضمن برنامج أعمالها النقطة الفريدة التالية :

- الدراسة والتصويت على تحيين القرار الجبائي رقم 2020/13 المحدد للتعريفات والحقوق والضرائب والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة بني ملال.

و التي استوجبت دراستها تعديل الفصول التالية :

1 - الفصل رقم 5 الخاص بالرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية و التي تمت الموافقة عليه بالإجماع .

2 - الفصل رقم 2 الخاص بالرسم على عمليات البناء و التي تمت الموافقة عليه بأغلبية 29 عضوا و امتناع عضو واحد .

3- الفصل رقم 3 الخاص بالرسم على⁶ عمليات تجزئة الأراضي و التي تمت الموافقة عليه بالإجماع .

4 - الفصل رقم 7 الخاص بالرسم المفروض على الإقامة بالمؤسسات السياحية وأشكال الإيواء السياحي الأخرى و التي تمت الموافقة عليه بالإجماع. كما استغل المجلس فرصة انعقاد هذه الدورة لمناقشة القرار الجبائي حيث قام بدراسة.

5 - الفصل 15/26 الخاص باستغلال الملك الجماعي العام مؤقتا بواسطة اللوحات الاشهارية و التي تمت الموافقة عليه بالإجماع .

6 - و في الأخير خُص المجلس إلى الموافقة بالأغلبية على تحيين القرار الجبائي رقم 2020/13 المحدد للتعريفات و الحقوق و الضرائب و الواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة بني ملال .

و قد اختتمت أشغال هذه الجلسة بتلاوة برقية الولاء و الإخلاص للسدة العالية بالله صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله من طرف السيد احمد بدره رئيس الجماعة في تمام الساعة الواحدة و النصف بعد الزوال.

على اثر ذلك أعطيت الكلمة للسيد عبد الحفيظ الشادلي لتلاوة عرض حول الدعاوى القضائية التي تم رفعها طبقا للمادة 264 من القانون 14-113 المتعلق بالجماعات، والذي جاء كالتالي :

تقرير حول مآل سير الدعاوى القضائية بين دورتي

حجبر 2020 و فبراير 2021

علاقة بالموضوع المشار إليه أعلاه، يشرفني أن أخبركم بالدعاوى القضائية الجديدة التي رفعتها الجماعة ضد الأغيار، أو التي رفعتها الأغيار ضد الجماعة، وكذلك مآل بعض القضايا الرانجة في المحاكم بعد شهر دجنبر 2020 وهي كالتالي:

* الدعاوى المرفوعة ضد الجماعة:

- المسؤولية الإدارية : 2

* الدعاوى المرفوعة من طرف الجماعة:

- دعاوى الحيازة: 136

- دعاوى نقل الملكية: 136

و في هذا الإطار فقد تقدم دفاع الجماعة بملتمس إلى السيد الرئيس من أجل عقد اتفاق خاص من أجل تحديد أتعاب و مصاريف هذه الدعاوى المخصصة لنزع ملكية العقارات المشمولة بمشروع الطريق المدارية.

وتجدر الإشارة لإحاطة مكونات المجلس علما فيما يخص الملفات المحالة على دفاعي الجماعة من طرف مصلحة الشؤون الإدارية والقانونية، حسب الجداول المحينة من طرف الدفاع كما يلي:

1- بالنسبة لدفاع الأستاذ عبد الرحيم الجيكي: 71 دعاوى يمكن تلخيص مآلها كما يلي :

- أن الدعاوى المرفوعة من طرف السيد محمد العلمي أو ورثته انتهت بعدم القبول أو الرفض وكذا تنازل المسماة لمياء العلمي.

- أن الدعاوى المرتبطة بالاعتداء المادي انتهى بعضها بعدم القبول (حالة ورثة عبد القادر العافية وورثة علال العافية) والبعض الآخر تم الحكم فيه ابتدائيا على الجماعة بأداء التعويض عن الفقد الجبري للعقار تأسيسا على خلاصات تقارير الخبرة (حالة ورثة محمد الصاحب+ورثة احمد غلام)

- أن الدعاوى المتعلقة بالطعن في قرارات مجلس الجماعة وفسخ العقود انتهت لصالح الجماعة (حالة محمد الراجحي + عادل أبو عبد الله + صالح الحاكيمي)

- أن باقي الدعاوى لازالت رانجة أمام المحاكم الإدارية أو العادية.

2- بالنسبة لدفاع الأستاذ مصطفى برونك: 81 دعاوى يمكن تلخيص مآلها حسب الجدول المحين من طرفه:

- الوضعية الفردية : 35 دعاوى

- لصالح الجماعة : 23

- لصالح الأغيار (التسوية): 10 نهائية، وقد قام الدفاع بالطعن فيها بالنقض أما الباقي فهي لازالت جارية.

* 4 شكايات مقدمة من طرف الجماعة ضد الأغيار.

* المسؤولية الإدارية : 23 دعاوى

- لصالح الجماعة : 15

- لصالح الأغيار 02

- أما الأخرى ما زالت جارية

كما أن رئاسة المجلس في إطار تنفيذ الأحكام القضائية تسهر على تنفيذها وفق تراتبية الحجوزات والعمل على عقد اتفاقيات بالتراضي مع المدينين من أجل أداء ما بذمة الجماعة حسب المبالغ المبرمجة في الميزانية المخصصة لهذا الغرض.

بيان الأحكام النهائية غير المنفذة الصادرة

ضد جماعة بني ملال إلى غاية 2020/11/10

صاحب الحكم	رقم الملف	النوع	تاريخ الحكم	مبلغ الحكم	المال
فندق أوزود	2003/119	خدمات	2003/10/21	143.307.20	نهائي غير منفذ
شركة سومبيي	6/04/1128	خدمات	2003/10/28	485.800.00	نهائي غير منفذ
شركة سوكوبيم	2002/374	الخدمات+ التعويض عن التماطل	2005/06/01	564.036.09	نهائي غير منفذ
المعطي الطاهري	2008/13/41	تعويض عن عقار	2010/09/02	557.740,00	نهائي غير منفذ
طه عبدالرحمان	2011/1301/134	كراء	2012/06/04	23.400,00	نهائي غير منفذ
عبدالرحيم شكر	2012/102	حادثة شغل	2013/10/14	14.898.81	نهائي غير منفذ
المقاوله الشاملة ابيلكو	2014/7112/55	خدمات	2014/06/12	11.164.616	نهائي غير منفذ
مصطفى اسفي	2013/1301/125	كراء	2015/03/31	8.800,00	نهائي غير منفذ
شركة المحطة الطرقية	2015/1201/349	تعويض	2016/03/23	2.000.000,00	نهائي غير منفذ
محمد اسليماني	2015/7112/475	تعويض عن محلين	2016/07/18	00.400.000	نهائي غير منفذ
لبصير بلقوق	2014/7112/331	تعويض عن عقار	2016/05/20	505.000,00	نهائي غير منفذ
محمد بلخوية	2018/7103/134	تعويض عن عقار	2016/07/11	126.7846.00	نهائي غير منفذ
محمد العلمي (الشركة العقارية الشرف)	6/2012/372	تعويض عن عقار	2017/01/09	1.444.2378.00	نهائي غير منفذ
فاطمة ياسين	2016/1303/149	كراء	2017/04/25	00.49.500	نهائي غير منفذ
وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية	2016/7112/290	تعويض عن عقار	2017/07/25	2.758.800,00	نهائي غير منفذ
شركة السهم الأخضر	2018/7114/164	إنجاز أشغال	2019/07/22	00.825720	نهائي غير منفذ
المجموع الإجمالي للإحكام				21.24.211.842	

وقد تم الاتفاق بالتراضي في ملفات الحجوزات بأداء مبالغ من الديون برسم سنة 2020، لئتم خصمها من المبلغ الإجمالي المحدد أعلاه كما يلي :

- الشركة المدنية العقارية الشرف (محمد العلمي): مبلغ 7.000.000,00 درهم

- محمد بلخوبا : مبلغ 500.000,00 درهم

بالإضافة إلى ذلك قام رئيس المجلس بعقد اجتماعات مع السيد المحافظ خصص لدراسة المشاكل و العراقيل التي تعترض التسليم النهائي للمرافق العمومية ببعض التجزئات (مناطق خضراء، طرق، و بقايا تجزئات ...) و أمر في نفس الوقت بعقد اجتماع جمع بين مصلحة الشؤون الإدارية و القانونية و مصلحة الممتلكات الجماعية مرفوقين بدفاع الجماعة مع السيد المحافظ و ذلك من أجل وضع الآليات القانونية التي تحمي حقوق الجماعة و معالجة مشكل التسليم النهائي لجميع المرافق العامة بالتجزئات و ذلك برفع دعاوى التقيد الاحتياطي لوضع اليد عليها. وسيتم إحصاء التجزئات التي سيشملها هذا الإجراء في أقرب الآجال من طرف المصلحة المعنية.

بعد ذلك أعطى الكلمة للسيد صالح بحري لتلاوة التقرير الإخباري عن أنشطة المجلس، و الذي جاء كالتالي :

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة بني ملال-خنيفرة
أقليم بني ملال
جماعة بني ملال
م.ع.م.ج.

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله و سلم على اشرف المرسلين

تقرير إخباري حول أنشطة رئاسة المجلس بين دورتي

اكتوبر 2020 و فبراير 2021

السيد باشا مدينة بني ملال

السيدات والسادة الأعضاء المحترمين

السادة رؤساء المصالح الخارجية

السادة رؤساء المصالح والمكاتب الجماعية

أيها السيدات و السادة

في إطار تفعيل مقتضيات المادة 106 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية ، يسعدني ويشرفني أن اعرض على أنظار مجلسكم الموقر التقرير الإخباري حول أهم الأنشطة التي قامت بها الرئاسة خلال الفترة الممتدة من الدورة العادية لشهر أكتوبر 2020 إلى غاية فبراير 2021 .

في ظل الظروف الاستثنائية التي تعرفها بلادنا على غرار باقي دول العالم، جراء تفشي الفيروس التاجي " كوفيد 19" ، و قبل البداية في سرد الأنشطة، لابد من استحضار أبرز وأهم حدث عاشته بلادنا الأسبوع القارط، حيث تلقت والحمد لله بفضل الرؤى الاستباقية والتدبير الجيد لصاحب الجلالة نصره الله للجائحة أولى دفعات اللقاح، وبعدها مباشرة أعطى جلالتة الانطلاقة الفعلية لعملية التلقيح المجانية في مراحلها الأولى. وكان سباقا ومثالا مشرفا يحتدى به بأخذه أولى 8/ جرعة من اللقاح هذه المبادرة السامية التي نشيد بها ونحذو حذوها للحد من تفشي الوباء المستجد.

وبهذه المناسبة فالجماعة كنشريك فعلى شأنها شأن باقي المتدخلين المعنيين، لم تدخر جهدا في تسخير كل إمكانياتها المالية و البشرية واللوجيستكية المتاحة لتحسيس وتوعية الساكنة بضرورة الانخراط في هذه العملية حتى نكسب رهان التلقيح الجماعي الذي هو السبيل الوحيد للعودة إلى الحياة الطبيعية ما قبل جانحة كورونا المستجد، وكذلك الاستمرار في التقيد بجميع التدبير الاحترازية الموضوعة من قبل السلطات من تباعد وارتداء الكمامات وتعقيم.

وفي إطار التضامن والتأزر لإنجاح هذه العملية وضعت الجماعة رهن إشارة وزارة الصحة العديد من الموظفين تكريسا لروح المواطنة وترسيخا لمبادئ دستور 2011 وخاصة الفصل 40 منه. ومن هنا أكد على أننا سننضل جنود مجتدين وراء القيادة الرشيدة لصاحب الجلالة مولنا الهمام حفظه الله في جميع القضايا الوطنية. و الآن سأنتقل إلى أهم الأنشطة التي ميزت الفترة الفاصلة بين دورتي أكتوبر 2020 وفبراير 2021 والتي كانت كالتالي:

بتاريخ 7 أكتوبر 2020

*- في إطار تفعيل مشروع التصميم الجهوي لسوق الجملة للخضر والفواكه على مستوى جهة بني ملال خنيفرة، حضرنا اجتماعا تشاوريا لأجل دراسة التصميم الوطني لتوجيه سوق الجملة للخضر والفواكه.

بتاريخ 26 أكتوبر 2020

*- في إطار المادة 141 من القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات الذي تحدث من خلاله "مجموعة الجماعات الترابية" حضرنا بمقر الولاية أشغال توقيع اتفاقية حول تأسيس مجموعة الجماعات الترابية " بني ملال" لتدبير خدمات حفظ الصحة.

*- حضور اجتماع عن بعد مع شركة Afric light المتواجدة بالمنطقة الصناعية بخصوص الإنارة العمومية .

بتاريخ 29 أكتوبر 2020

*- حضور اجتماع حول تهيئة الموقع السياحي عين اسردون.

*- زيارة تفقدية لمجموعة من الأوراش على مستوى جماعة بني ملال معية السيد والي جهة بني ملال خنيفرة .

بتاريخ 7 نونبر 2020

*- بمناسبة الذكرى الخامسة والأربعين للمسيرة الخضراء حضرنا حفل الاستماع الى خطاب صاحب الجلالة نصره الله الموجه إلى الشعب المغربي بهذه المناسبة على أمواج الإذاعة وشاشة التلفزة ابتداء من الساعة التاسعة صباحا بمقر الولاية.

بتاريخ 2 دجنبر 2020

*- في إطار التدابير الاستباقية والتخفيف من آثار موجة البرد برسم موسم الشتاء 2021/2020 وضمان حماية أفضل لسكان المناطق المستهدفة حضرنا اجتماعا بمقر الولاية حول الإجراءات المزمع اتخاذها في الموضوع.

بتاريخ 3 دجنبر 2020

*- حضرنا اجتماع حول تهيئة واستغلال المطرح العمومي للنفايات بمقر الولاية ، في إطار تتبع تنفيذ بنود عقود تدير قطاع النظافة.

بتاريخ 8 دجنبر 2020

*- حضور اجتماع بمقر الولاية بخصوص دراسة وضعية العقار الخاص بالوحدات التجارية المتواجدة بشارع الجيش الملكي بجماعة بني ملال.

*- حضور أشغال اجتماع حول مشروع التصميم الجديد لتهيئة مدينة بني ملال المنعقد بمقر الولاية.

بتاريخ 9 دجنبر 2020

*- في إطار تتبع ملفات الاوراش بالجماعة ،حضرنا اجتماع بمقر الجماعة حول وضعية المدارة بتجزئة الصومعة 2 بني ملال le rond-point giratoire

*- حضور الاجتماع المتعلق بتتمة الأشغال بمشروع سوق الجملة للخضر والفواكه .

بتاريخ 11 دجنبر 2020

*-حضرنا انطلاقا أشغال مشروع معهد التكوين في مهن الصحة بمدينة بني ملال بحضور ممثلين عن الوكالة والمديرية العامة لمكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل

والمصلحة الوزارية للصحة وجامعة محمد السادس لعلوم الصحة والجمعية الوطنية للمصحات .

الخصوصية، في إطار وكالة حساب تحدي الألفية-المغرب "MCA MORROCO" والتي تهدف إلى تطوير وتحسين جودة التكوين في ميدان مهن الصحة.

بتاريخ 16 دجنبر 2020

*- حرصا منا على الاهتمام بالمجال الاجتماعي، حضرنا عملية التسليم النهائي لورش إصلاح المركز متعدد الاختصاصات "القدس" بحضور اللجنة الإقليمية المختلطة.

بتاريخ 21 دجنبر 2020

*-حضور وترأس أشغال الدورة الاستثنائية التي انعقدت بمقر الغرفة الفلاحية بني ملال.

بتاريخ 22 دجنبر 2020

* - في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية حضرنا عملية التسليم النهائي لمشروع إنجاز مركز التكوين الخاص بالأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة بشارع العيون بني ملال.

بتاريخ 30 دجنبر 2020

*- في إطار عملية كهربية شارع محمد السادس قمنا بزيارة ميدانية بمعية السيد والي جهة بني ملال خنيفرة.

*-حضور اجتماع حول ملفات الاستثمار بمقر المركز الجهوي للاستثمار.

بتاريخ 2021/01/05

حضور اجتماع على مستوى ولاية الجهة لتدارس مشكل رمي النفايات السائلة من طرف بعض الوحدات الصناعية بالمنطقة الصناعية.

بتاريخ 2021/01/08

في إطار التهييء للدورة العادية لشهر فبراير التي نحن بصدد عقدها ترأسنا اجتماع المكتب المسير للتداول في النقاط التي سيتضمنها مشروع جدول الأعمال.

بتاريخ 2021/01/26

تشجيعا للقطاع السياحي بجهة بني ملال خنيفرة ، واكبنا الزيارة التي قامت بها السيدة وزيرة السياحة والنقل الجوي والصناعية التقليدية لمدينة بني ملال، حيث قامت بجولة

تفقدية لمنتزه عين اسردون السياحي وبعدها باشرت اشغال اجتماع موسع بولاية الجهة توج بالتوقيع على العديد من الاتفاقيات في هذا المجال.

بتاريخ 2021/01/27

حضور اجتماع بمقر الباشوية من أجل إعداد برنامج تأهيل الأحياء الحضرية الناقصة التجهيز بالجماعة.

بتاريخ 2021/01/28

نهوضا بوضعية فئات النساء والشباب والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، حضرنا الاجتماع الذي انعقد بولاية الجهة لإعطاء الانطلاقة لبرنامج التنمية السوسيواقتصادية بقيمة 18 مليون دولار في إطار اتفاقية شراكة بين الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية "USAID" وولاية الجهة ومجلس جهة بني ملال- خنيفرة.

ملحوظة:

أما فيما يخص فعاليات المجتمع المدني والجمعيات فتجدر الإشارة أن عملية الاستقبال تتم يوميا على مستوى الجماعة مع احترام جميع الإجراءات الاحترازية المعمول بها لتفادي عدوى وباء كورونا "كوفيد19".

أما الشق المتعلق بالصفقات الخاصة بفتح أظرفة طلب العروض في الفترة الممتدة ما بين الدورتين العاديتين أكتوبر 2020 وفبراير 2021 فقد كانت كالتالي :

بتاريخ 19 أكتوبر 2020

*- فتح الاظرفة المتعلقة بطلب عروض مفتوح الخاص ب: تهيئة شارع الجيش الملكي بمدينة بني ملال أشغال تقوية الطرق، تبيط وتزليج الأرصفة، غرس أشجار التصنيف الشوبر.

بتاريخ 25 نونبر 2020

* فتح الاظرفة المتعلقة بطلب عروض مفتوح الخاص ب: بيع غلة أشجار الزيتون المتواجدة داخل المدار الحضري لمدينة بني ملال والواقعة بالأماكن المبنية في الجدول أسفله.

بتاريخ 26 أكتوبر 2020

*- فتح الاظرفة المتعلقة بطلب عروض مفتوح الخاص ب: كراء محلين تجارين رقم

75/75 مكرر المتواجدين بالسوق المركزي ساحة ابن بطوطة لمدينة بنى ملال.

بتاريخ 30 نونبر 2020

* فتح الاظرفة المتعلقة بطلب عروض مفتوح الخاص ب: إيجار استخلاص واجبات الدخول لسوق الجملة المؤقت للخضر والفواكه لمدينة بنى ملال لمدة سنة (01) سنة، تبتدى من 2021/01/01 إلى غاية 2021 /12/31 .

بتاريخ 21 دجنبر 2020

* فتح الاظرفة المتعلقة بطلب عروض مفتوح الخاص ب: تنمة وتجهيز المجزرة الجماعية لبنى ملال حصة « أشغال التهينة الخارجية » .

بتاريخ 18 يناير 2021

* فتح الاظرفة المتعلقة بطلب عروض مفتوح الخاص ب: تنمة وتجهيز المجزرة الجماعية لبنى ملال حصة « الشطر الأول من إنهاء أشغال المجزرة الجماعية وبناء محطة التصفية » .

أيها السيدات والسادة:

تلك كانت مجمل الأنشطة التي قامت بها الرئاسة والمكتب المسير بفضل دعمكم ومساعدتكم وتبعكم لجميع الأعمال ، وتقديركم لمجهوداتنا المبذولة للارتقاء بالمدينة والاستجابة لتطلعات ساكنتها و أجيالها المقبلة. كما لا يفوتني ان اخبر مجلسكم الموقر ان استمرارية المرفق الجماعي في إسداء خدماته لا زال يتطلب منا العمل بكل التدابير الاحترازية والتدخل عند الضرورة للتعقيم والتنظيف حماية و حفاظا على صحة وسلامة الساكنة الملالية بالخصوص والمواطنين الوافدين على المدينة على العموم.

السيد الباشا أخواني و اخواني الاعضاء

في الأخير ، أجدد شكري وامتناني للحضور الكريم ، ولا يسعني مع نهاية هذا التقرير الإخباري إلا أن أتقدم أصالة عن نفسي و نيابة عن أعضاء المجلس بأخلص التشكرات و الامتنان للسيد والى جهة بنى ملال خنيفرة على المساعدات و الدعم اللامشروط و توجيهاته النيرة لمساعدة المجلس في جميع المهام المنوطة به ، كما لا يفوتني أن أشكر باسمكم جميعا السيد باشا مدينة بنى ملال، وكذا السادة القواد رؤساء الملحقات الإدارية على مجهوداتهم الجبارة في تسيير الشأن المحلي، والشكر الخالص للسادة

رؤساء المصالح الخارجية المتواجدة بتراب الجماعة. و إنتى جد ممنون للسادة أعضاء المكتب المسير ورؤساء اللجان و كل أعضاء مجلسكم الموقر الذين لا يدخرون أى جهد فى تحمل أعباء المسؤولية فى تدبير الشأن المحلى. و هى مناسبة كذلك أتقدم من خلالها باسمكم جميعا بالشكر الجزيل للسادة الأطر و رؤساء المصالح والمكاتب الجماعية و كل العمال و المستخدمين و على رأسهم السيد المدير العام للمصالح الجماعية على ما يبذلون من مجهودات لتلبية حاجيات المرتفقين وترسيخ ثقافة القرب فى فضاء الجماعة، راجيا من الجميع تكثيف الجهود و المزيد من خلق المبادرات وتقديم كل الاقتراحات الكفيلة بإشراكهم المباشر فى ضمان نجاعة مختلف التدخلات لخدمة مصالح الرعايا الأوفياء لمولانا الهمام جلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده وأطال فى عمره ، قرير العين بولى العهد المولى الحسن وكافة أفراد الأسرة الملكية الشريفة ، ووفقنا الله و إياكم لإنجاح مسلسل التنمية الشاملة سيرا على خطى مولانا الإمام صاحب الجلالة محمد السادس نصره الله و نهج سياسته الكريمة فى سبيل الرقى و التقدم ببلادنا فى عهد جلالته ، انه سميع الدعاء . كما نرفع اكف الصراحة لله عز وجل أن يحفظ بلادنا من كل مكروه ويعيننا لتجاوز هذه الأزمة الصحية التى اجتاحت العالم بأسره.

" وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون " صدق الله العظيم، و السلام عليكم و رحمة الله و بركاته.

و بعد ذلك أعطيت الكلمة للسيد الصالح الكوتيتى رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة لقراءة عرض حول النتيجة العامة للميزانية جاء فيه :

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة بني ملال خنيفرة
عمالة إقليم بني ملال
جماعة بني ملال
قسم الشؤون المالية



عرض حول النتيجة العامة لميزانية
السنة المالية 2020

تطبيقاً لمقتضيات المادة 203 من القانون التنظيمي 14-113 المتعلق بالجماعات و كذا القانون 2.17.451 المتعلق بنظام المحاسبة العمومية للجماعات المحلية و مؤسسات التعاون بين الجماعات فقد تم حصر العمليات المحاسبية المتعلقة بتنفيذ ميزانية السنة المالية 2020 أي المبلغ النهائي للمداخيل المقبوضة و النفقات المأمور بصرفها إلى غاية 31 دجنبر 2020 حيث تم حصر النتيجة العامة للميزانية .

و عليه سنحاول من خلال هذه العرض تشخيص وضعية المداخيل المحققة و الباقي استخلاصه و كذا النفقات الملزم بها و المؤداة خلال السنة المالية 2020.

1 المداخيل المحققة و الباقي استخلاصه

من خلال تشخيص وضعية المداخيل المحققة و بعد حصر اللائحة النهائية لمستحقات الباقي استخلاصه إلى غاية 2020/12/31 تبين من خلال دراستها و جرد محتوياتها حسب فصول الميزانية ما يلي :

مجموع التحويلات : 341.097.862,14 درهم .

مجموع المداخيل المحققة : 172.078.053,17 درهم .

مجموع الباقي استخلاصه : 169.019.808,97 درهم موزع على الشكل التالي :

الرسوم المحولة : 129.410.796,46 درهم .

الرسوم الذاتية : 39.609.012,51 درهم .

و لعل هذه الوضعية جاءت نتيجة بعض الصعوبات والمشاكل التي تعرقل عملية التحصيل على جميع المستويات سواء تعلق الأمر بالضرائب المحولة أو الرسوم الذاتية.

1. الضرائب المحولة :

إن مبلغ الباقي استخلاصه المحدد في 129.410.796,46 درهم، ناتج بالخصوص عن تراكمات سابقة يمكن تشخيصها من طرف المصالح المالية التابعة للخزينة الإقليمية.

2. الرسوم المحلية :

إن مبلغ الباقي استخلاصه المحدد في 39.609.012,51 درهم، ناتج بالخصوص عن طبيعة بعض الرسوم التي استعصى استخلاصها. و بناء على المعطيات المتوفرة يتضح أن الباقي استخلاصه في تصاعد مستمر سنة بعد أخرى حيث أصبح يناهز

49 % من مجموع التحويلات إلى غاية نهاية السنة المالية 2020 و يتبين ذلك من خلال نسبة الباقي استخلاصه المتعلق بثلاث سنوات الأخيرة : - 2018 - 2019 - 2020 المضمنة بالجدول أسفله :

الموضوع	سنة 2018	سنة 2019	سنة 2020
مجموع التحويلات	243.231.061,74	298.025.101,12	341.097.862,14
المدخل المحقق	121.563.802,65	160.036.848,58	172.078.053,17
الباقى استخلاصه	121.667.259,09	137.988.252,53	169.019.808,97

و لعل أسباب هذه الوضعية راجع بالأساس إلى تراكمات سابقة إضافة إلى الأسباب المسالفة الذكر أعلاه وكذا خصوصية المرحلة (تأثيرات جائحة كورونا) حيث أن القاعدة الكبرى من الملزمين تأثرت بالأزمة و التدابير الاحترازية المتخذة (الإغلاق و تقييد الحركة) الشيء الذي أثر سلباً على مواردهم المالية مما حال دون التزامهم بواجباتهم المالية تجاه الجماعة.

المصاريف

تنفيذاً لميزانية السنة المالية 2020 بجزأها (التسيير و التجهيز) و بعد عملية حصر الحسابات إلى غاية 31 دجنبر من نفس السنة يمكن تصنيف المحور الخاص بالمصاريف على الشكل التالي :

- مصاريف التسيير (الجزء الأول)
 - الاعتمادات المفتوحة بالميزانية 2020 : 154.800.000,00 درهم
 - الاعتمادات المرحلة عن 2019 : 12.294.263,93 درهم
 - الاعتمادات المفتوحة برخص : 40.425.029,72 درهم
 - الاعتمادات النهائية : 207.519.293,65 درهم
 - الاعتمادات الملتزم بها : 193.746.165,69 درهم
 - المصاريف المؤداة خلال السنة : 158.830.425,38 درهم
- انطلاقاً من هذه المعطيات و بعد القيام بدراسة تحليلية يتضح أن المصاريف الإجبارية تمثل نسبة عالية من مجموع مصاريف السنة المالية 2020 و هي على الشكل التالي:
- مصاريف الإدارة العامة : 1.122.729,31 درهم أي بنسبة 0,71 %
 - المصاريف المتعلقة بالموظفين : 55.019.184,25 درهم أي بنسبة 34,64 %
 - مصاريف الأنشطة المالية المتعلقة بتسديد الديون و الأحكام : 18.328.588,54 درهم أي بنسبة 11,54 %
 - مجال الشؤون الاجتماعية : 923.383,70 درهم أي بنسبة 0,58 %
 - المصاريف المتعلقة بالشؤون التقنية و مجال الدعم : 76.883.744,63 درهم أي بنسبة 48,41 %
 - مصاريف متعلقة بالمساعدات الرياضية : 139.476,00 درهم أي بنسبة 0,09 %
 - المصاريف المتعلقة بالعلاجات الأساسية و المحافظة على الصحة : 445.445,98 درهم أي بنسبة 0,28 %
 - المصاريف المتعلقة بالشؤون الثقافية : 79.365,60 درهم أي بنسبة 0,05 %
 - الأنشطة الدينية : 98.658,00 درهم أي بنسبة 0,06 %
 - الأنشطة المتعلقة بوسائل التسيير الأخرى : 5.789.849,37 درهم أي بنسبة 3,65 %
- مصاريف التجهيز (الجزء الثاني) و الحسابات الخصوصية

18
تصنف المصاريف المتعلقة بالجزء الثاني من الميزانية برسم السنة المالية 2020 و الحسابات
الخصوصية على الشكل التالي:

- مصاريف الجزء الثاني من الميزانية
المصاريف: 77.690.230,59 درهم تهم جميع المشاريع الخاصة بميزانية التجهيز.
- مجموع الاعتمادات الملتمزم بها : 167.010.265,61 درهم
- الاعتمادات الملتمزم بها الغير مؤداة : 89.320.035,02 درهم
- الاعتمادات المنقولة لسنة 2021 : 94.554.462,44 درهم
- الحسابات الخصوصية
1. حسابات المبلغ المرصودة لأمر خصوصية (CAS)

موضوع النفقة	الاعتمادات المفتوحة	الاعتمادات الملتمزم بها	المبالغ المؤداة	الباقى أداؤه
ضريبة الذبح	965.156,25	768.119,00	768.119,00	122.045,25
المبادرة المحلية للتنمية البشرية	13.608.521,26	11.378.008,68	6.764.022,42	6.844.498,84
أشغال منجزة لفائدة الغير	335,07	0	0	335,07
المنطقة الصناعية	5.510.235,89	1.201.919,50	1.201.828,50	4.308.407,39
المجموع	20.084.248,47	13.348.047,18	8.733.969,92	11.275.286,55

2- حسابات النفقات من المبالغ المرصودة لأمر خصوصية CDD

موضوع النفقة	الاعتمادات المفتوحة	الاعتمادات الملتمزم بها	المبالغ المؤداة	الباقى أداؤه
استهلاك الإنارة العمومية	15.000.146,14	15.000.000,00	15.000.000,00	146,14
استهلاك الماء	8.000.001,56	8.000.000,00	8.000.000,00	1,56
المجموع	23.000.147,70	23.000.000,00	23.000.000,00	147,70

كلها معطيات تبقى مؤقتة إلى حين استكمال حصر العمليات المحاسبية المتعلقة بالسنة المالية 2020
من طرف الخازن الإقليمي.

و بذلك باشر المجلس دراسة النقط المعروضة عليه في الجلسة الأولى على
النحو التالي :

النقطة الثانية

تعديل المقرر رقم 126 المصادق عليه خلال الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 2019/11/21 والمتعلق بالمصادقة على اتفاقية شراكة بين جمعية رجاء بني ملال لكرة القدم وجماعة بني ملال.

العرض

عملا بمقتضيات المادة 92 من القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات، تعرض على أنظار مجلسكم هذه النقطة التي تداولتها في اجتماع مشترك لجنتي الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية و لجنة الميزانية و الشؤون المالية والبرمجة المجتمعتين بتاريخ 2021/01/27 وبعد المناقشة أوصتا بشأنها بالموافقة.

المناقشة

السيد الصالح الكوتشي، رئيسة لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة :

قدم ملتصقا للرئاسة من اجل إعطاء الأولوية للنقطتين الثانية، و الحادية عشرة

المتعلقين بفريق رجاء بني ملال لكرة القدم نظرا للطابع الاستعجالي الذي يميزهما، وخاصة أن الفريق لم يتوصل بعد بالدعم السنوي عن السنة المالية 2020 .

السيد احمد بدره رئيس جماعة بني ملال :

أوضح للسادة أعضاء المجلس انه نظرا للطابع الاستعجالي لهاتين النقطتين في ظل القوانين الجديدة التي أصدرتها الجامعة المغربية لكرة القدم، والتي أصبحت ملزمة للاعبين الذين لم يؤدوا المتأخرات التي بذمتهم، وخاصة أن الفريق يعيش اكرهات مالية .

السيدة سعاد البطال نائبة رئيس الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية :

قرأت توصية اللجنتين التي جاء فيها : " توصي لجتنا الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة، و الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية المنبثقتين عن المجلس الجماعي لبني ملال المجتمعين في إطار اجتماع مشترك للإعداد لأشغال الدورة العادية لشهر فبراير 2021 بعد دراستهما للنقطة المتعلقة بتعديل المقرر رقم 126 المصادق عليه خلال دورة استثنائية منعقدة بتاريخ 2019/11/21 والمتعلق بالمصادقة على اتفاقية شراكة بين جمعية رجاء بني ملال لكرة القدم وجماعة بني ملال، لكرة القدم وجماعة بني ملال، بالموافقة على الاتفاقية والحفاظ على نفس المبلغ أي 250 مليون سنتيم"

السيد دحان بودحين :

دعا إلى وجوب تنوير الرأي العام بخصوص المال العام الذي يحول للجمعيات الرياضية، وخاصة لما يتعلق الأمر بفريق يمثل المدينة، وأن كان المبلغ ضئيلا مقارنة مع ما تقدمه جماعات أخرى لفرقها، وعلمنا كذلك أن دولا أصبحت تستمر في كرة القدم، ولذلك لا بد من التدقيق سواء من قبل الجمعية نفسها، أو من إدارة الجماعة، لكون المجلس مسؤول عن المال العام، ولا بد كذلك من عقد اجتماع مع الفريق لحثه على الترشيد و تحسيسه بالواجب الملحق على عاتقه لتشريف المدينة وتجديد المكاتب المسيرة وان كان المبلغ ضئيلا لا بد من تتبع أوجه صرفه.

السيد احمد بدره رئيس جماعة بني ملال :

أوضح في إطار الجواب على السيد دحان بودحين أن الخطأ الذي وقع برسم السنة المالية 2020 وحال دون حصول فريق رجاء بني ملال لكرة القدم على الدعم السنوي، ليس

مردده إلى الجماعة، بل إلى إدارة الفريق التي وضعت تسمية نادي رجاء بني لكرة القدم، وقد تم تحويل منحة سنة 2019 بنفس الاسم، علما أن التدقيق موجود ولا يمكن الاستفادة من المنحة قبل الإدلاء بالوثائق المحاسبية وتخضع لتفتيش المجلس الجهوي للحسابات.

السيد محمد الصواف :

أشار إلى أن الرياضة قاطرة للتنمية، مؤكدا أن فريق رجاء بني ملال معلمة يجب دعمها، و لابد من الحكامة في التدبير لان الرياضة استثمار، و الظهور في التلفزة يسلط الأضواء على المدينة ويعطيها إشعاعا وهذا في حد ذاته استثمار، وخلال السنة الفارطة لم يستفد الفريق من المنحة، والأمل المتبقي هو ان يستفيد خلال هذه السنة، وقد تناهى إلى الأسماع أن المكتب المسير للفريق يدبر الأزمة ، والمبلغ المخصص للفريق، أمل الجميع أن يكون حافزا للرجوع إلى مصاف الفرق العملاقة، ويبقى هذا استثمار في الموارد البشرية.

السيد جمال وزين :

أكد أن المشكلة تكمن في التسمية، ونادي رجاء بني ملال في كل سنة تطرح له هذه المشكلة ويتم تجاوزها، وخلال هذه السنة طرح إشكال، والى غاية اليوم لا زال الإشكال مطروحا، وعلى الرغم من جمع مبلغ 96 مليون سنتيم، ومجهودات السيد الطاودي، وتدخل السيد الوالي، وخاصة أن عدد اللاعبين قليل، والقانون الجديد معروف، والمنحة قليلة مقارنة مع جماعات أقل من بني ملال ونقدم أكثر لفرقها، والإخوان في المكتب المسير الحالي يسرون في الاتجاه الصحيح وحتى أن وقع الخطأ كان يجب ان يصحح خلال شهر دجنبر، وان كان الفريق للجميع و لا احد يمكنه المزايدة عليه، و أما الرتبة فيمكن الحفاظ عليها.

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

أوضح في إطار الجواب على تدخل السيد جمال وزين، انه لا يخفى سرا من كون السادة أعضاء المجلس ساهموا جميعا في الإسراع بالملف.

السيد لحسن بو الكرش :

تساءل عن لجنة التتبع أن كان تم تشكيلها أم لا، مستدركا انه إذا تم تشكيلها فانه يطعن في النقطة.

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

أوضح في إطار الجواب على السيد لحسن بو الكرش انه سيتم تشكيلها الآن.

السيد صالح بحري رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات :

أوضح من جانبه أن هذه المنحة تخص السنة المالية 2020، لان الفريق لم يستفد منها نظرا لظروف الجائحة.

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

أوضح في إطار الرد على السيد صالح بحري أن فريق رجاء بني ملال لكرة القدم اخل بأحد بنود الاتفاقية، وهو البقاء في الصف الأول، ولجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة بذلت مجهودا خرافيا من أجل استخراج مبلغ 250 مليون سنتيم، ولم يتسن لها ذلك إلا بشق الأنفس، والمنحة تخص السنة المالية 2021، وليس السنة المالية 2020 التي سقطت منحها لعدم صرفها قبل ، متم شهر دجنبر من سنة 2020، وبذلك انتقل بالسادة الأعضاء إلى عملية التصويت، والتي أسفرت عن النتيجة التالية :

بيان التصويت

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 33 عضوا .

الممتنعون	الرافضون	الموافقون
لا احد	لا احد	احمد بدره - حميد ابراهيمي - محمد بوحدادي - احمد العرش - محمد العجلاوي - امينة النماوي - سعاد اعزبز - علي بوقدير - لحسن كدام - عبد الحق المغراوي - محمد الرافع - سعاد البطال - ابراهيم بلمان - فاطمة الزهراء القصري - عبد الرحيم بجاوي - الحسين الحنصالي - محمد لبرديغازي - دحان بودحين - عبد الله بن بها - المصطفى جفمان - نعيمة بهيش - لحسن بو الكرش - عبد الصادق لمعنكد - عباس شوبوي - المصطفى النو - جمال وزين - صالح بحري - الصالح الكوتيتي - أمين العصبى - حميد طارق - كبير لقصر - البشير عياش ومحمد الصواف.

ملحوظة :

أثناء عملية التصويت كان السادة :

- محمد حلحال - عبد الكبير لعيشي - محمد شكيب و عبد الواحد العسري خارج القاعة.

على اثر هذه النتيجة اصدر المجلس المقرر التالي :



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة بني ملال خنيفرة
جماعة بني ملال
مصلحة كتابة المجلس

مقرر رقم : 203

بتاريخ : 2021/02/04

النقطة المتعلقة بتعديل المقرر رقم 126 المصادق عليه خلال الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 2019/11/21 والمتعلق بالمصادقة على اتفاقية شراكة بين جمعية رجاء بني ملال لكرة القدم وجماعة بني ملال.

- ✓ إن مجلس جماعة بني ملال المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر فبراير 2021 "الجلسة العلنية الأولى" المنعقدة بتاريخ 2021/02/04.
- ✓ طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 85-15-1 بتاريخ : 20 رمضان 1436 هـ الموافق ل : 07 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43-47 و 92 '.
- ✓ وبعد دراسة النقطة المتعلقة بتعديل المقرر رقم 126 المصادق عليه خلال الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 2019/11/21 والمتعلق بالمصادقة على اتفاقية شراكة بين جمعية رجاء بني ملال لكرة القدم وجماعة بني ملال.
- ✓ وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني ،
- ✓ وحيث أن عملية التصويت أسفرت عما يلي :
- ❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت: 33 عضوا (ثلاثة و ثلاثون).
- ❖ عدد الأعضاء الموافقين: " الإجماع " وهم السادة :

احمد بدرة - حميد ابراهيمي - محمد بوحدادي - احمد العرش - محمد العجلاوي - امينة النماوي - سعاد أعزيز - علي بوقدير - لحسن كدام - عبد الحق المغراوي - محمد الرافع - سعاد البطال - ابراهيم بلمان - فاطمة الزهراء القصري - عبد الرحيم بجاوي - الحسين

الحنصالي- محمد لبردياغازي - دحان بودجين- عبد الله بن بها- محمد الصواف -
 المصطفى جفمان - نعيمة بهيش - لحسن بو الكرش - عبد الصادق لمعنكد - عباس
 شبوي - المصطفى النو- جمال وزين - صالح بحري - الصالح الكوتيتي - أمين العصبى
 - حميد طارق- كبير لقصر و البشير عباس.

❖ عدد الأعضاء الراضين : لا أحد (00)

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : لا أحد (00)

يقرر ما يلي

وافق المجلس الجماعي بالتصويت العلني بإجماع أعضائه الحاضرين على تعديل المقرر
 رقم 126 المصادق عليه خلال الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 2019/11/21 والمتعلق
 بالمصادقة على اتفاقية شراكة بين جمعية رجاء بني ملال لكرة القدم وجماعة بني ملال. و
 ذلك وفق ما يلي :

المملكة المغربية
 وزارة الداخلية
 ولاية جهة بني ملال خنيفرة
 عمالة إقليم بني ملال
 جماعة بني ملال
 المديرية العامة للمصالح
 ق.م.ب.ش.ق.الم.ش.ج.ش.ر

مشروع اتفاقية شراكة

بين

الجمعية الرياضية "رجاء بني ملال"
و
المجلس الجماعي لمدينة بني ملال

الديباجة

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.84 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015، المتعلق بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات.
- بناء على مرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الأول (23 نونبر 2017) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومجموعاتها.
- بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.02.206 بتاريخ 12 جمادى الأولى 1423 (23)
- يوليوز 2002) بتنفيذ القانون رقم 75.00 المغير والمتمم للظهير الشريف رقم 1.58.376 المؤرخ
- في 3 جمادى الأولى 1378 الموافق ل 15 نونبر 1958 بشأن حق تأسيس الجمعيات كما تم تعديله وتتميمه.
- بناء على القانون 30.09 المتعلق بالتربية البدنية والرياضة.
- بناء على دورية الوزير الأول عدد 2003/07 الصادرة بتاريخ 26 ربيع الثاني 1422 الموافق ل 27 يونيو 2003 المتعلقة بالشراكة بين الدولة والمجالس المنتخبة والجمعيات.

- واعتبارا لمقاربة الشراكة التي يعتمدها أطراف هذه الاتفاقية من أجل تحقيق إقلاع رياضي بالجماعة.

- بناء على المقرر رقم 126 المصادق عليه خلال الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 2019/11/21

- بناء على مداوولات ومقرر مجلس جماعة بني ملال المصادق عليه خلال الدورة العادية المنعقدة بتاريخ 04 فبراير 2021.

وقع الاتفاق بين الأطراف المتعاقدة على مايلي :

الفصل الأول: أحكام عامة.

يقصد بلفظ الجماعة في مفهوم هذه الاتفاقية مجلس جماعة بني ملال الممثل في شخص رئيس مجلس الجماعة.

ويقصد بعبارة "الجمعية" الجمعية الرياضية رجاء بني ملال، الكائن مقرها ب : الحي الإداري زنقة سبتة رقم 20 بني ملال 23000، ممثل في شخص رئيسه بصفته ممثلا قانونيا للنادي.

الفصل الثاني : موضوع الاتفاقية

موضوع اتفاقية الشراكة هو المساهمة في تغطية مصاريف ورواتب ومنح اللاعبين والأطر التقنية والطبية والإدارية للمشاركة في البطولة الاحترافية لكرة القدم القسم الثاني .

الفصل الثالث : التزامات الأطراف المتعاقدة.

1-التزام مجلس جماعة بني ملال:

- تلتزم الجماعة بتقديم دعم مالي قدره: 2 500 000.00 درهم (مليونان وخمسمائة ألف درهم) برسم السنة المالية 2021 لفائدة الجمعية.

- تلتزم الجماعة بتقديم الدعم المالي لفائدة الجمعية بحسابها البنكي

رقم 022.090.000.299.00.276.585.76.83 المفتوح بالشركة العامة المغربية لأبنك وكالة بني ملال شارع المنتبي على الشكل التالي:

2- التزامات الجمعية الرياضية رجاء بني ملال :

- تلتزم الجمعية ب :

* تقديم بطاقة تقنية للأنشطة التي ستقوم بها .

* وضع لوحات إخبارية تخص جماعة بني ملال بجنابت الملعب خلال كل مباراة.

* تأطير ودعم الفئات الصغرى.

- احترام إجراءات التوقيع الخاصة بالحساب البنكي وفق ما هو منصوص عليه في قانونه الأساسي - القيام بجميع عمليات الصرف بواسطة شيك إسمي غير قابل للتظهير و ذلك ضمانا وحفاظا على دقة الحسابات.

- مسك المحاسبة الخاصة برواتب ومنح اللاعبين والأطر التقنية وكذا بالوثائق التي تثبت صحة كافة العمليات المحاسبية.

- رفع تقرير إلى مجلس الجماعة عند نهاية السنة يبين أنشطة الجمعية التي تم إنجازها علاوة على الالتزامات المنصوص عليها في القرار الصادر في 31 يناير 1959 المحدد لشروط وكيفية التنظيم المالي والمحاسباتي للجمعيات التي تتلقى مساعدات دورية من الدولة.

الفصل الرابع :التتبع

تحدث لجنة مشتركة مكونة من ممثلين اثنين عن كل طرف يعهد إليها تتبع و تنفيذ بنود هذه الاتفاقية.

الفصل الخامس :الإدلاء بالوثائق المحاسبية

يجب على الجمعية أن تقدم إلى المجلس الأعلى للحسابات، طبقا للمادة 87 من القانون رقم 62-99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية، الحسابات المتعلقة باستخدام الدعم مرفقة بالوثائق المثبتة

لذلك.

الفصل السادس: توقيف مبلغ الدعم

يحق للجماعة توقيف مبلغ الدعم المقدم لرجاء بني ملال في الحالات التالية:

-عدم تنفيذ المشروع أو الأنشطة المسطرة.

- عدم تقديم الوثائق المحاسبية المبررة لصرف مبلغ الدعم أو صرفها خلافا لما تنص عليه هذه الاتفاقية.

الفصل السابع : سريان الاتفاقية

تصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول بعد التوقيع عليها من طرف رئيس الجمعية الرياضية رجاء بني ملال ورئيس مجلس جماعة بني ملال والتأشير عليها من طرف السلطات المختصة.

الفصل الثامن: التحكيم

عند حدوث خلاف بين الطرفين تتم تسويته بالتراضي من طرف اللجنة المشتركة المكونة من ممثلين اثنين عن كل طرف، وفي حالة تعذر ذلك يعرض النزاع على المحكمة المختصة.

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد جمال وزين

توقيع رئيس جماعة بني ملال

السيد احمد بدره

تحويل بعض الاعتمادات من فصل إلى فصل بالجزء الأول
من ميزانية التسيير .

العرض

لقد تم إدراج هذه النقطة ضمن جدول أعمال الدورة العادية لشهر
فبراير من السنة الجارية قصد تحويل مبلغ 3.300.000,00 درهم
المرصود بالفصول التالية:

- 10-30-30-40-41 : شراء الوقود و الزيوت : 100.000,00 درهم
- 10-30-30-80-81 : دراسات عامة : 100.000,00 درهم
- 20-80-80-70-71 : منح لصالح الجمعيات الثقافية : 100.000,00
- 30-10-10-10-11 : شراء الأشجار و الأغراس : 100.000,00 درهم
- الصيانة الاعتيادية للمناطق الخضراء : 800.000,00 درهم
- 50-10-10-20-21 : مصاريف تنفيذ الأحكام القضائية واتفاقات
الصلح : 2.100.000,00 درهم.

قصد تعزيز الاعتمادات المفتوحة بالفصلين التاليين:

- 10-20-20-10-14 : أجور الأعوان العرضيين : 800.000,00 درهم
- 20-20-20-10-11 : إعانات للجمعيات الرياضية : 2.500.000,00 درهم

وقد تدارست لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة هذه النقطة
حيث أوصت بالموافقة على التحويل المذكور.

المناقشة

السيد الصالح الكونتيتي :

تلا على المجلس نص التوصية التي خرجت بها اللجنة و التي جاء فيها : " ان لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة الميثقة عن المجلس الجماعي لمدينة بني ملال المجتمعة بتاريخ 2021/02/01 في إطار الإعداد لأشغال الدورة العادية لشهر فبراير، بعد دراستها للنقطة المتعلقة بتحويل بعض الاعتمادات من فصل إلى فصل بالجزء الأول من ميزانية التسيير توصي المجلس بالموافقة .

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

أوضح أن هناك بعض الفصول التي تم خصم مبالغ منها بحكم عدم وجود اعتمادات أخرى بحيث أن الفصل الخاص بشراء الوقود و الزيوت أخذنا منه 100 ألف درهم و نفس الشيء بالنسبة للفصل الخاص بالدراسات العامة. و تابع بأنه كانت منح لصالح الجمعيات الثقافية بمبلغ 100 الف درهم إذ لما تأتي دورية وزير الداخلية حول تدبير النفقات في الميزانية، تلغى دعم الجمعيات بصفة نهائية، و على هذا الأساس تم حذفها بالمرة.

بالنسبة للمناطق الخضراء أردنا نهج مسطرة التدبير المفوض فإذا بدورية وزير الداخلية تمنع الاستثمار في المناطق الخضراء و الإنارة العمومية و التهيئة خلال سنة 2021 .

كما تم تحويل 100 الف درهم من الفصل الخاص بالصيانة الاعتيادية لشراء الاغراس و الأشجار. و بالنسبة للصيانة الاعتيادية للمناطق الخضراء فقد كانت 1 مليون و 800 ألف درهم تم الإبقاء على مبلغ 800 ألف درهم. أما مصاريف تنفيذ الأحكام القضائية و اتفاقات الصلح فقد تم تحويل مبلغ مليونين و 100 ألف درهم و ذلك ليعلم فريق رجاء بني ملال و طاقمه المسير المجهودات التي قامت بها لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة من أجل تدبير و إيجاد هذا المبلغ. كما تم تخصيص 600.000,00 درهم للأعوان العرضيين و الذي أصبح 800.000,00 درهم ضارعا إلى العلي القدير أن يرفع هذا الوباء عن الأمة .

تساءل في تدخله لماذا لم يعد المجلس يدعم الجمعيات الثقافية. و أشار إلى أن هناك علة غائبة و إذا نقلها شخص تصبح خبر ضدنا. كما تساءل لماذا وزارة الداخلية لديها إرادة لمحاربة داء كوفيد 19 و لا تعير أهمية لسقي الأرض، هناك علة يجب أن توضح لكي لا يعلل الكلام في غير مقصده.

السيد جمال وزين :

أشار إلى أن الإشكال المطروح ببني ملال هو أن الجمالية ناقصة بكثير ذلك أن العاملين في هذا المجال يعملون كل ما بجهودهم و لكن ذلك غير كافي. و أشار إلى أن مبالغ كبيرة صرفت على شارع محمد السادس و هو لا يزال على وضعيته الحالية، و طالب بإصلاح هذا الشارع لأنه مرآة المدينة و وضع نافورة بهذا الشكل فهذا غير لائق .

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

أوضح أن الصفقة المتعلقة بتهينة شارع محمد الخامس لازالت لم تغلق و التي كان من المفروض أن يكون بها التشجير. و أوضح أن الجماعة قامت بمجهودات كبيرة غير أن الأعمال أثرت عليها موجة الحرارة السائدة في ذلك الوقت و التي أثرت سلبا على عملية السقي. أما تهينته فقد صودق عليها .

كما أوضح أن صفقته لازال بها مبلغ 6 مليون و 700 ألف درهم واردة من صندوق التجهيز الجماعي و الجماعة تؤدي عليها الفوائد ظلما و عدوانا. و دعا إلى إغلاق الصفقة منذ انتهاء الأشغال او تحويل هذا المبلغ لاستثماره في أشياء أخرى إذا كانت هناك إمكانية أو إرجاعه لصاحبه. أما فيما يخص النافورة فلديها دفتر تحملات و لا سبيل لتغييره .

السيدة نعيمة بهيش :

تساءلت في تدخلها عن السبب في تحويل مبلغ 250 مليون إلى 220 مليون و إبقاءه إلى غاية سنة 2021 و خلصت إلى وجوب إعطاء مبلغ 500 مليون للفريق. و أشارت إلى أن دورية وزير الداخلية بخصوص الاغراس ليست بقانون، و شارع محمد السادس ان لم تكن هناك نهضة فستلاشى الاغراس، و العمال الموجودون بشارع محمد السادس بدأوا يتراخون.

أوضح أن صفقة شارع محمد السادس صفقة عرجاء بحيث أن الكمية الموجودة الخاصة بالنشوير لا ترقى إلى المستوى المطلوب و على هذا الأساس سيضطر سيادته إلى خلق ملحق اتفاقية من اجل الزيادة في التشوير و صباغة مخفضات السرعة و الأرصفة و التي لم يتم التنصيص عليها بالصفقة معبرا عن استغرابه على هذا الأمر. كما عبر عن وجود معاناة كبيرة في هذا الشارع بحيث تغرس الأعراس في اليوم و تراح في اليوم الموالي و الشركة راسلت الجماعة كثيرا في هذا الشأن. مما اضطر المصالح الجماعية إلى اخذ أسوار الجماعة لإغلاق جهة المحطة الطرقية. و هذا تم تبليغه للجهات المسؤولة و السيد الباشا يقوم بمجهودات لمقاومة هذه الظاهرة. كما ان السيد الوالي نزل وقت الفجر حتى عاين أولئك العمال الذين يجلسون فوق العشب المخصص للشارع. هذا بالإضافة إلى الشاحنات التي اتخذت جنبات الشارع موقفا لها بحيث فشلت كل المحاولات لإخلائهم من هناك من طرف السلطة المحلية.

السيد محمد ليردياغازي :

تساءل حول تفعيل سوق الجملة للسلك الذي يظهر و كأنه فارغا. و ساءل السيد الباشا حول ما إذا كان ممكنا إعطاء الأولوية لموظفي الملحقات الإدارية فيما يخص عملية التلقيح لان لديهم ازدحام كبير.

و عاد إلى النقطة ليدي ملاحظة مفادها أن التحويل من خانة شراء الأشجار و الأعراس غير معقول و لا يجب المساس بهذه الخانة و طلب في الأخير تأجيل هذه النقطة إلى الجلسة الثانية .

السيد احمد بدره رئيس جماعة بني ملال :

أوضح أن الجماعة في حالة طوارئ التي أقرتها حكومة صاحب الجلالة و هذه الدورية ملزمة و يجب على الجميع تطبيقها، لان هذا النقاش أثارته مجموعة من الجماعات المحلية بالمغرب و الكل في حالة طوارئ صحية بحيث أن الأمرين بالصرف لا يمكنهم شراء و لو مسمار إلا إذا أرسل لائحة استعجاليه إلى السادة الولاة و العمال قصد التأشير عليها و إرسال نسخة منها إلى الخازن الذي يقوم بصرف الاعتماد .

و عاد للإجابة على السؤال الذي جاء على لسان المستشار محمد ليردياغازي حول سوق الجملة للسلك الذي لا يشتغل نظرا لانتشار الباعة الجائلين في جميع أرجاء المدينة

و الذين لم يتركوا له مجالا لينجح. و أشار إلى أنه ^{3/4} حرم على نفسه الترخيص لأي احد لبيع السمك.

ثم انتقل ليوضح بأن مكتب حفظ الصحة بالجماعة عمل كل ما في وسعه لمحاربة مخلفات الجائحة حيث دخلوا إلى المناطق الخطيرة و دفنوا الموتى رحمهم الله الذين ماتوا بسبب كوفيد 19، و كان من الأولى أن يكونوا في الواجهة فيما يخص تلقي الجرعة الأولى من التلقيح .

السيد باشا المدينة و رئيس الدائرة الحضرية الأولى عين اسردون بنى ملال :

أوضح في إطار الرد انه صدر بلاغ مشترك من وزارة الداخلية و وزارة الصحة حول الفئات التي ستستفيد من المرحلة الأولى من التلقيح بحيث سيشمل الناس ما فوق 75 سنة ثم الفئات الاستراتيجية الذين هم بالصفوف الامامية من رجال الصحة ورجال الأمن والدرك والتعليم. وأوضح أن كمية اللقاحات التي وصلت خصص لها برنامج وبالنسبة لموظفي مكتب الصحة بجماعة بنى ملال فسيستفيدون من التلقيح في المرة المقبلة إن شاء الله بحيث تم إرسال لائحة في هذا الموضوع إلى السيد والى جهة بنى ملال خنيفرة وعامل إقليم بنى ملال.

السيد محمد الصواف :

تمن ما جاء على لسان السيد الباشا فيما يخص إعطاء الأولوية لموظفي المكتب الصحي البلدي في عملية التلقيح واستغل الفرصة لتقديم الشكر لهم على المجهودات التي يقومون بها.

وفيما يخص تحويل الاعتمادات، أشار انه يستحضر معلما درس عنده في المرحلة الابتدائية بقول شعرا غنائيا :

بنى ملال الخضراء يا امة البلاد

أشبالك الحمراء في كل نادي

من جهال الأطلس ورمال الوادي

إذن أين نحن من بنى ملال الخضراء، هذا إشكال وأنا، قال المتدخل، لا احمل المسؤولية للمجلس الحالي ولكن احملها للمجالس المتعاقبة لان في الواقع كانت بنى ملال تعبرها عدة قنوات وسواقي ولكن تم الإجهاز عليها، بحيث في عهد الاستعمار كانت المدينة

القديمة تحتوي على أكثر من ثمانية مناطق خضراء³⁶. وعليه أشار إلى أن مدينة بني ملال تراجعت إلى الوراء ويجب رد الاعتبار إليها لان العقار هجم عليها هجمة شرسة و أشجار الزيتون تنهب وتقطع ويجب الاحتفاظ على ما تبقى من الخضرة بالمدينة ومن جمالية السواقي.

وفيما يخص فريق رجاء بني ملال ضم صوته إلى صوت المستشارنة نعيمة بهيش وتساءل عن الاعتماد المخصص خلال السنة الماضية، و إذا رفض أين هو ويجب أن يبقى في الميزانية.

ثم انتقل إلى الأعوان العرضيين طالبا القطيعة مع الماضي اذ يجب ان يكونوا ناس في المستوى يقومون بعملهم بجدية و ناشد الرئاسة بالوقوف عن كتب لمحاربة ظاهرة الأشباح و محاربة الزبونية، و هذا ما سيرجع لبني ملال رونقها .

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

أوضح في إطار الرد أن الموظفون الأشباح غير موجودون و ان السيد المدير العام للمصالح يتبع هذا الملف شخصا كل موظف على حدة لان هذه توصية المفتشين كما ان الرئاسة بتنسيق مع الإدارة العامة نحاول تدارك جميع التوصيات بالتنسيق مع السادة رؤساء المصالح. كما أحاط المجلس علما أن اليد العاملة قليلة جدا في جماعة بني ملال بفعل الإحالة على التقاعد. مما يملى ضرورة إجراء مباراة التوظيف و لكن الظروف لا تسمح، إذ لا توجد اعتمادات مالية بالميزانية لصرف رواتبهم ناهيك عن أن مصلحة الأشغال البلدية لا تحرك دواليبها إلا عمال الإنعاش نفس الشيء بالنسبة للاغراس و الذين يقومون كذلك بحراسة الشجر المغروس في إطار الاتفاقية مع وزارة المياه و الغابات اي الخروب الموجود بالجبل في دوار خرطوس و بعين اسردون و بسيدي بوعقوب.

الجماعة عينت حارسين لكل منطقة لمدة سنة لان الاتفاقية تنص على ذلك إضافة إلى عملية السقي.

و انتقل إلى الحديث عن المنحة التي لن تؤدي لأنها غير ملتزم بها و سقطت في الفائض. و الآن لا يوجد من أين سنأتي ب 500 مليون، خاصة و أن الضريبة على القيمة المضافة انخفضت ب 8٪. على الصعيد الوطني أضف إليها دورة وزير الداخلية. و استطراد بأن ثلاثة شهور الأولى من سنة 2021 تم التصويت على المقرر الخاص بمواقف السيارات

و الشاحنات و السوق الأسبوعي، فالجماعة ليس لها أي ستميم بهذا الخصوص لان السنة 36 ستبدأ من شهر مارس، و هذا يعني ان سنة 2021 ستكون كارثية مما يحتم علينا نهج سياسة التقشف في كثير من المجالات .

السيد الحسين الحنصالي :

أشار إلى انه علاقة بعملية التحويل و لا سيما الفصول الخاصة بالاغراس و الصيانة الاعتيادية للمناطق الخضراء، فان الجو السائد بمدينة بني ملال استثنائي. أما فيما يخص دورية السيد وزير الداخلية التي تحدث عنها السيد الرئيس فقد استشف انه يتكلم عن الاستثمار و لم يتكلم عن جانب الصيانة و التسيير. و دعا الى الاعتناء بالشوارع الكبيرة من حيث التشجير لان الناس ينقصهم أين يستظلون خلال فصل الصيف كما أكد على ضرورة تحريك المجتمع المدني لمساعدة المجلس الجماعي و السلطات المحلية فيما يخص الأشجار و الشوارع . ثم انتقل إلى تصميم تهيئة مدينة بني ملال الذي تمت الموافقة عليه خلال شهر يونيو، و شهر يونيو على الأبواب، فان هذا التصميم هو الذي يجب ان يعطى الجمالية لشارع محمد السادس. و في هذا الإطار، طالب من السيد الباشا رفع توصية إلى السيد الوالي من اجل تسريع المصالح المركزية في المصادقة على تصميم التهيئة. و في الأخير اقترح فيما يخص ملحق اتفاقية خاصة بالتشوير إدخال مسألة النافورة لان ذلك وجه المدينة و السيد الوالي سيتعاون مع الجماعة في هذا الإطار لأن ذلك سيزيد من جمالية الجهة الغربية للمدينة .

السيد احمد العرش :

ضم صوته للسادة الأعضاء مشيراً إلى أن مادة البلاطين غير صالحة وسط المدينة لان ورقه يتناثر في أواخر شهر غشت و تتسخ شوارع المدينة من جراء ذلك و يخلق متاعب لعمال النظافة، بالإضافة إلى أنها تخلق الحساسية للناس وأكد أن مادة البلاطين هذه يجب ان تكون في مداخل المدينة لكي تشد التربة أما بداخل المدينة فشجر الفيكوس (le siris) هو الذي يصلح لأنه الشجرة الوحيدة التي تستطيع الصبر في حرارة بني ملال كما انها تعطى جمالية. غير ان المجتمع المدني لا يتعاون ولو بسقي الشجرة التي توجد بالقرب من دكانه او منزله او مقهاه كما أن هناك مندوبية البيئة أو سياسة المدينة الذين يجب عليهم مساعدة الجماعة بهذا الخصوص. لأنه إذا بقيت الأزمة هكذا، فان الناس سيعزفون على الترشيح في الانتخابات.

وأشار إلى ضرورة إعادة النظر في الآبار الموجودة في بعض الشوارع لان الماء ينزل ويهرب.

وعرج إلى جمعيات الأحياء التي تندفع بحماس في البداية ولكن وازع الاستمرارية في العمل بنعدم بعد ذلك أشار إلى أن الناس يطلبون تشغيل أبنائهم في الإنعاش الوطني او في قطاع النظافة، والشركة لديها العدد الكافي من العمال أما بالإنعاش الوطني فالعقد محددة في 70 يوما بحيث عندما يألف العامل عمله ويتقنه ويكتسب تجربة في الاغراس مثلا، يقال له لقد انتهت 70 يوما ويتم تشغيل آخر. وفي الأخير أوضح أن هناك عدة قيود إذا استمرت سوف لن يستقيم تدبير الشأن المحلي داعيا الله تعالى رفع هذه الجائحة عن البلاد وفتح أبواب رحمته إلى العباد.

السيد احمد بدرة رئيس المجلس الجماعي :

أوضح في إطار الرد انه تم فعلا الانفتاح على الجمعيات في شارع محمد السادس وتم العمل مع إحدى الجمعيات ببوشريط على أساس تشغيل عضوين منهم مع الشركة وذلك في الجزء المتواجد أمامهم، وقد اشتغلوا مع الجماعة حوالي 3 شهور وشق عليهم الأمر رغم أنهم اولاد الحي لان تلك الرشاشات تسرق وصاحب الشركة حاسبهم عليها لأنهم يحرسونها وعليه أوضح أن هناك تخريب ممنهج وليس عفوي وانتشار كبير للبالغ وقطعان للمواشي أمام الناس، الشيء الذي يمنع منعاً كلياً بالمدينة.

وعاد للإشارة إلى أن الرئاسة تواصلت مع الجمعيات بدون جدوى واضطرت إلى فتح ملاعب القرب رغم عدم استلامها للحيلولة دون تقطيع الشبكة السلكية المحيطة بالملاعب.

أما بالنسبة للنافورات فهناك إنسان دون ماوى اتخذها ملجأ وسكن بها. كم أن هناك اثنان من بانعي النفاق أمام بيت هيونداي لا يريدون إخلاء المكان ويتعاطون لهذا النشاط كل عشية.

السيد الصالح الكونتيتي :

زكى ما جاء على لسان المستشار الحسين الحنصالي فيما يخص تصميم تهيئة مدينة بني ملال حيث يتوافق المتضررون على الجماعة، وطالب من السيد مدير الوكالة الحضرية لمدينة بني ملال العمل على تسريع انجاز هذا التصميم . وفي الأخير اقترح نهج نفس الطريقة التي اعتمدها جماعة مراكش فيما يخص الاغراس.

أوضح أن الصفقة المبرمة فيما يخص الدور المهددة بالانهيار بالمدينة القديمة قد انتهت. وكان من الأحسن أن تكون صفقة إطار وهي التي يجب اعتمادها لان هناك خلل على أساس انه بالنسبة للعمران كان بيدها رصيد مهم يجب عليها أن تدبر به ملف المدينة القديمة، لان الأساس تم عمله للكهوف وتبين بأنها تنزل، وهم يقولون بان دراستهم غطت 100 ./. من الكهوف الموجودة. ولكن تبين في الأخير أن ثلاثة أو أربعة قد نزلوا والتي لا توجد في دراستهم بصفة نهائية. وهذا خطر حيث يجب إعادة النظر في اللجنة التقنية.

السيد احمد العرش :

عقب بان التصنيف الذي تم اعتماده صنف درجة الخطورة إلى عالية ومتوسطة وقليلة، وخلال السنة الماضية انهار منزلين غير مصنفيين، يعني أن الدراسة تقريبية.

السيد احمد بدره رئيس المجلس الجماعي

أوضح انه يجب تحيين تلك الدراسة و إطلاق الصفقة لان هناك طلبات صادرة من الناس في هذا الإطار.

السيد صالح بحري :

أشار في تدخله أن عملية الهدم على عاتق شركة العمران وليس الجماعة لان لديهم ميزانية خاصة بهم بها تقريبا 15 مليار مخصصة للمدينة القديمة.

السيد عبد الواحد العسري :

أوضح أن الاتفاقية التي أبرمت بين الجماعة و شركة العمران قد انتهت، و تم إطلاق صفقة بمبلغ 30 مليون التي انتهت بدورها. و قد قامت شركة العمران بهدم الدور الأيالة للسقوط بالمدينة القديمة و عندها انتهت الاتفاقية التي تربط الجماعة معهم .

السيد احمد بدره رئيس المجلس الجماعي :

بعد هذه التدخلات طرح هذه النقطة على أنظار المجلس من اجل التصويت عليها حيث أجريت هذه العملية التي أسفرت عن النتيجة التالية :

39
بيان التصويت

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 33 عضوا .

الممتنعون	الرافضون	الموافقون
لا احد	لا احد	احمد بدره - حميد ابراهيمي - محمد بوحداي - احمد العرش - عبد الواحد العسري - محمد العجلاوي - امينة النماوي - سعاد اعزيز - علي بوقدير - لحسن كدام - عبد الحق المغراوي - محمد الرافع - سعاد البطال - فاطمة الزهراء القصري - عبد الرحيم بجاوي - الحسين الحنصالي - محمد لبرديغازي - دحان بودحين - عبد الله بن بها - المصطفى جغمان - نعيمة بهيش - لحسن بو الكرش - عبد الصادق لمعنكد - عباس شويبي - المصطفى النو - جمال وزين - صالح بحري - الصالح الكوتيتي - محمد الصواف - أمين العصبي - حميد طارق - كيرلقصر و البشير عياش.

ملحوظة :

أثناء عملية التصويت كان السادة :

- محمد حلحال - عبد الكبير لعيشي - محمد شكيب و ابراهيم بلمان خارج القاعة .

على اثر هذه النتيجة اصدر المجلس المقرر التالي :



مقرر رقم : 204
بتاريخ : 2021/02/04

النقطة المتعلقة بتحويل بعض الاعتمادات من فصل إلى فصل
بالجزء الأول من ميزانية التسيير.

- ✓ إن مجلس جماعة بني ملال المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر فبراير 2021 "الجلسة العلنية الأولى" المنعقدة بتاريخ 2021/02/04.
- ✓ طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 85-15-1 بتاريخ : 20 رمضان 1436 هـ الموافق ل : 07 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43-47 و 92 ' وبعد دراسة النقطة المتعلقة بتحويل بعض الاعتمادات من فصل إلى فصل بالجزء الأول من ميزانية التسيير.

✓ وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني ،
وحيث أن عملية التصويت أسفرت عما يلي :

❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت: 33 عضوا (ثلاثة و ثلاثون).
❖ عدد الأعضاء الموافقين: " الإجماع " وهم السادة :

احمد بدره - حميد ابراهيمي - محمد بوحدادي - احمد العرش - عبد الواحد العسري -
محمد العجلاوي- أمينة النماوي - سعاد أعزبز - علي بوقدير - لحسن كدام - عبد الحق
المغراوي - محمد الرفع - سعاد البطال - فاطمة الزهراء القصري - عبد الرحيم يحيواوي
- الحسين الحنصالي- محمد لبردياغاري - دحان بودحين- عبد الله بن بها- المصطفى
جغمان - نعيمة بهيش - لحسن بو الكرش - عبد الصادق لمعتكد - عباس شبوبى -
المصطفى النو - جمال وزين - صالح بحري - الصالح الكوتيتي - أمين العصبى - حميد
طارق- كبير لقصر- محمد الصواف و البشير عياش.

❖ عدد الأعضاء الراضين : لا أحد (00)

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : لا أحد (00)

يقرر ما يلي

وافق المجلس الجماعي بالتصويت العلني بإجماع أعضائه الحاضرين على تحويل
بعض الاعتمادات من فصل إلى فصل بالجزء الأول من ميزانية التسيير، و ذلك وفق ما يلي :

الفصول التي ستحول منها الاعتمادات

الا اعتمادات النهائي	الا اعتمادات المقترح تحويله	الا اعتمادات المقترح	موضوع النفقة	الفصل
800,000.00	100,000.00	900,000.00	شراء الوقود و الزيوت	10-30-30-40-41
200,000.00	100,000.00	300,000.00	دراسات عامة	10-30-30-80-81
-	100,000.00	100,000.00	منح لصالح الجمعيات النافذة	20-80-80-70-71
100,000.00	100,000.00	200,000.00	شراء الأشجار و الأغراس	30-10-10-10-11
1,000,000.00	800,000.00	1,800,000.00	الصيانة الاعتيادية للمناطق الخضراء	30-10-10-20-21
4,900,000.00	2,100,000.00	7,000,000.00	مصدر ينف تنفيذ الأحكام القضائية و اتصالات الصلح	50-10-10-20-21
	3,300,000.00		مجموع الاعتمادات المقترح تحويله	

الفصول التي ستحول إليها الاعتمادات

الا اعتمادات النهائي	الا اعتمادات المحول	الا اعتمادات المقترح	موضوع النفقة	الفصل
1,400,000.00	800,000.00	600,000.00	موضوع النفقة	
2,500,000.00	2,500,000.00	-	أجور الأعران العرضيين	10-20-20-10-14
			إعلانات للجمعيات الرياضية	20-20-20-10-11
	3,300,000.00		مجموع الاعتمادات المحول	

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد: جمال وزين

توقيع رئيس جماعة بني ملال

السيد: أحمد بدرة

42
النقطة الاولى

الدراسة واتخاذ القرار المناسب في شأن انتخاب متدبين جماعيين (04)
إضافيين في حضيرة مجلس مجموعة الجماعات الترابية " بني ملال "
لتدبير مرفق حفظ الصحة.

العرض

عملا بمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق
بالجماعات، و المادتين 38 و 39 من النظام الداخلي للمجلس، و بناءا على
إرسالية السيد والي الجهة عدد 8704 المؤرخة في 16 ديسمبر 2020 تعرض
على أنظار مجلسكم هذه النقطة لاختيار أربعة أعضاء لتمثيل المجلس في
حضيرة مجلس مجموعة الجماعات الترابية بني ملال لتدبير مرفق حفظ
الصحة، و لذلك يكون مجلسكم مدعو لاقتراح أربعة أعضاء لتمثله، و الكلمة
للمجلس الموقر.

المناقشة

السيد رئيس جماعة بني ملال :

عرض النقطة على أسماع أعضاء المجلس مذكرا إياهم انه يجب انتخاب أربعة
أعضاء إضافيين من المجلس لتمثله في حضيرة مجلس المجموعات الترابية " بني ملال "
لتدبير مرفق الصحة، حيث تم اقتراح السادة : محمد لبرديباغاري - لحسن بو الكرش -
محمد الرافع وصالح بحري .

وبعد ذلك عرض هذه اللائحة على أنظار المجلس للتصويت عليها حيث أجريت هذه العملية والتي أسفرت على النتيجة التالية :

بيان التصويت

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 33 عضوا .

الممتنعون	الرافضون	الموافقون
لا احد (00)	لا احد (00)	احمد بدرة - حميد ابراهيمي - محمد بوحدادي - احمد العرش - عبد الواحد العسري - محمد العجلوي - علي بوقدير- أمينة النماوي - سعاد أعزيز - أمين العصبى - الصالح الكونتيتي - حميد طارق- فاطمة الزهراء القصري لحسن بو الكرش - سعاد البطال - عبد الرحيم بجاوي - الحسين الحنصالي - المصطفى جغمان- كبير لقصر- عبد الله بن بها - المصطفى النو - نعيمة بهيش - محمد لبردياغازي - عبد الصادق لمعنكد - محمد الصواف . - لحسن كدام - جمال وزين - عباس شويبي - محمد الرفع - دحان بودحين - عبد الحق المغراوي - البشير عياش و صالح بحري.

ملحوظة :

أثناء عملية التصويت كان السادة :

محمد شكيب - ابراهيم بلمان - عبد الكبير لعيشي و محمد حلحال خارج القاعة .

على اثر هذه النتيجة اصدر المجلس المقرر التالي :



مقرر رقم : 205

بتاريخ : 2021/02/04

الدراسة واتخاذ القرار المناسب بشأن انتخاب منتدبين جماعيين (04) إضافيين
في حضيرة مجلس مجموعة الجماعات الترابية " بني ملال "
لتدبير مرفق حفظ الصحة.

- ✓ إن مجلس جماعة بني ملال المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر فبراير
2021 "الجلسة العلنية الأولى" المنعقدة بتاريخ 2021/02/04.
- ✓ طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 1-15-85 بتاريخ : 20 رمضان 1436 هـ
الموافق ل : 07 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43-47 و 92 ' و
وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة واتخاذ القرار المناسب بشأن انتخاب منتدبين
جماعيين إضافيين في حضيرة مجلس مجموعة الجماعات الترابية " بني ملال "
لتدبير مرفق حفظ الصحة.
- ✓ وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني،
✓ وحيث أن عملية التصويت أسفرت عما يلي :
- ❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت: 33 عضوا (ثلاثة و ثلاثون).
- ❖ عدد الأعضاء الموافقين: " الإجماع " وهم السادة :
- احمد بدره - حميد ابراهيمي - محمد بوحداي - احمد العرش - عبد الواحد
العسري - محمد العجلاوي - علي بوقدير- أمينة النماوي - سعاد أعزير - أمين
العصبي - الصالح الكوتيتي - حميد طارق- فاطمة الزهراء القصري لحسن
بو الكرش - سعاد البطال - عبد الرحيم بخياوي - الحسين الخنصالي - المصطفى

45
جفمان- كبير لقصر- عبد الله بن بها - المصطفى النو - نعيمة بهيش - محمد
لبردياغازي - عبد الصادق لمعندك - محمد الصواف - لحسن كدام - جمال وزين -
عباس شويبي - محمد الرافع - دحان بودحين - عبد الحق المغراوي - البشير عياش
و صالح بحري.

❖ عدد الأعضاء الراضين : لا أحد (00)

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : لا أحد (00)

يقرر ما يلي

انتخب المجلس الجماعي لمدينة بني ملال بالتصويت العلني باجماع اعضائه
الحاضرين السادة : محمد لبردياغازي - لحسن بو الكرش - محمد الرافع و صالح
بحري، كمتدبين جماعيين إضافيين في حضيرة مجلس مجموعة الجماعات الترابية "
بني ملال " لتدبير مرفق حفظ الصحة.

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد جمال وزين

توقيع رئيس جماعة بني ملال

السيد احمد بدرة

النقطة الثالثة

الدراسة والتصويت على ملحق اتفاقية الشراكة بين كل من جمعية نور الأمل لحاملي القوقعة وولاية جهة بني ملال خنيفرة (صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية) وجماعة بني ملال لانجاز أشغال تكميلية لتجهيز قاعة للترويض بالمركز السوسيو ثقافي المسيرة 2 لمدينة بني ملال.

العرض

عملا بمقتضيات المادة 92 من القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، تعرض على أنظار مجلسكم هذه النقطة التي تداولتها في اجتماع مشترك بين لجنة الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية و لجنة الميزانية و الشؤون المالية والبرمجة المجتمعتين بتاريخ 2021/01/27 وبعد مناقشتها أوصتا بشأنها بالموافقة .

المناقشة

السيد احمد بدره رئيس جماعة بني ملال :

عرض النقطة على اسماع اعضاء المجلس ثم اعطى بعدها الكلمة للسيدة سعاد البطال نائبة رئيسة لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية لتلاوة توصية اللجنة .

السيدة سعاد البطال نائبة رئيسة لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية :

عرضت نص توصية لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية و الذي جاء فيه: " إن لجنة الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية المجتمعة بقاعة الاجتماعات بالجماعة بتاريخ 2021/01/27 على الساعة 12 صباحا، في اطار التهييء لعقد الدورة العادية لشهر فبراير 2021 بعد دراستها للنقطة المتعلقة ب : دراسة ملحق اتفاقية الشراكة بين كل من جمعية نور

الامل لحاملي القوقعة وولاية جهة بني ملال خنيفرة (صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية) وجماعة بني ملال لانجاز أشغال تكميلية لتجهيز قاعة للترويض بالمركز السوسيو ثقافي المسيرة 2 لمدينة بني ملال، توصي المجلس بالموافقة على الملحق.

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

بعد تأكد من عدم وجود أي تدخل أو استفسار بخصوص هذه النقطة عرضها على أنظار المجلس من اجل التصويت عليها .

حيث أجريت هذه العملية التي أسفرت على النتيجة التالية :

بيان التصويت

عدد الاعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 33 عضوا .

الممتنعون	الرافضون	الموافقون
لا احد	لا احد	احمد بدرة - حميد ابراهيمي - محمد بوحدادي - احمد العرش - عبد الواحد العسري - محمد العجلاوي - علي بوقدير - أمينة النماوي - سعاد أعزبز - أمين العصبى - الصالح الكونتيتي - حميد طارق - فاطمة الزهراء القصري لحسن بو الكرش - سعاد البطال - عبد الرحيم بختاوي - الحسين الحنصالي - المصطفى جفمان - كبير لقصر - عبد الله بن بها - المصطفى النو - نعيمة بهيش - محمد لبردياغاري - عبد الصادق لمعنكد - محمد الصواف . - لحسن كدام - جمال وزين - عباس شويبي - محمد الرفع - دحان بودحين - عبد الحق المغراوي - البشير عياش و صالح بحري.

ملحوظة :

أثناء عملية التصويت كان السادة :

محمد شكيب - ابراهيم بلمان - عبد الكبير لعيشي و محمد خلخال خارج القاعة .

على اثر هذه النتيجة اصدر المجلس المقرر التالي :



مقرر رقم : 206

بتاريخ : 2021/02/04

الدراسة والتصويت على ملحق اتفاقية الشراكة بين كل من جمعية نور الأمل لحاملى القوقعة وولاية جهة بني ملال خنيفرة (صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية) وجماعة بني ملال لانحاز أشغال تكميلية لتجهيز قاعة للترويض بالمركز السوسيو ثقافي المسيرة 2 لمدينة بني ملال.

✓ إن مجلس جماعة بني ملال المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر فبراير 2021 "الجلسة العلنية الأولى" المنعقدة بتاريخ 2021/02/04.

✓ طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 85-15-1 بتاريخ : 20 رمضان 1436 هـ الموافق ل : 07 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43-47 و 92 .

وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على ملحق اتفاقية الشراكة بين كل من جمعية نور الأمل لحاملى القوقعة وولاية جهة بني ملال خنيفرة (صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية) وجماعة بني ملال لانحاز أشغال تكميلية لتجهيز قاعة للترويض بالمركز السوسيو ثقافي المسيرة 2 لمدينة بني ملال.

✓ و بعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني ،

✓ و حيث أن عملية التصويت أسفرت عما يلي :

❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت: 33 عضوا (ثلاثة و ثلاثون) .

❖ عدد الأعضاء الموافقين: " الإجماع " وهم السادة :

احمد بدرة - حميد ابراهيمي - محمد بوحداي - احمد العرش - عبد الواحد العسري - محمد العجلاوي - علي بوقدير - أمينة النماوي - سعاد أعزير - أمين العصبى - الصالح الكوتيتي - حميد طارق - فاطمة الزهراء القصيري -

لحسن بو الكرش - سعاد البطال - عبد الرحيم يحيوي - الحسين الحنصالي -
 المصطفى جفمان- كبير لقصر- عبد الله بن بها - المصطفى النو - نعيمة بهيش
 - محمد لبرديغازي - عبد الصادق لمعند - محمد الصواف - لحسن كدام -
 جمال وزين - عباس شبوي - محمد الرفع - دحان بودجين - عبد الحق المغراوي -
 البشير عياش و صالح بحري.

❖ عدد الأعضاء الراضين : لا أحد (00)

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : لا أحد (00)

يقرر ما يلي

وافق المجلس الجماعي لمدينة بني ملال بالتصويت العلني بإجماع أعضائه
 الحاضرين على ملحق اتفاقية الشراكة بين كل من جمعية نور الأمل لحاملي القوقعة
 وولاية جهة بني ملال خنيفرة (صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية) وجماعة
 بني ملال لانجاز أشغال تكميلية لتجهيز قاعة للترويض بالمركز السوسيو ثقافي المسيرة
 2 لمدينة بني ملال و ذلك وفق ما يلي :

ملحق اتفاقية شراكة

موضوع ملحق الاتفاقية

إنجاز أشغال تكميلية لتجهيز قاعة للترويض بالمركز السوسيوثقافي المسيرة 2 بمدينة بني ملال

الموقعون عليه

ولاية جهة بني ملال خنيفرة (صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية)

الجماعة الترابية لبني ملال

و

جمعية نور الامل لحاملي القوقعة

ملحق اتفاقية شراكة

لإنجاز اشغال تكميلية لتجهيز قاعة للترويض بالمركز السوسيوثقافي المسيرة

2

لفائدة جمعية نور الامل لحاملي القوقعة

في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية

ما بين

والي جهة بني ملال خنيفرة وعامل إقليم بني ملال

بصفته رئيسا للجنة الإقليمية للتنمية البشرية

و

رئيس الجماعة الترابية لبني ملال

و

رئيسة جمعية نور الامل لحاملي القوقعة

تمهيد:

- تنفيذًا للتعليمات الملكية السامية الواردة في الخطاب الملكي لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله بتاريخ 18 ماي 2005 الذي حدد أهداف المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.
- وتطبيقًا لمخطط عمل الحكومة الهادف إلى تنفيذ المبادرة الوطنية للتنمية البشرية؛

- واعتبارا لكون المبادرة الوطنية للتنمية البشرية تجسد الرغبة في محاربة الفقر، الإقصاء والتهميش الاجتماعي، وترسيخ دينامية لفائدة تنمية بشرية مستدامة؛
- وانطلاقا من مبادئ الشراكة، التعاقدية، المسؤولية والشفافية التي تقوم عليها المبادرة الوطنية للتنمية البشرية؛
- بناء على دلالات المساطر المتعلقة ببرامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.
- بناء على أرضية عمل برامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية لفترة 2011-2015.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1-15-84 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 07 يوليوز 2015 القاضي بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 112-14 المتعلق بالعمالات والأقاليم.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1-15-85 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق ل 07 يوليوز 2015 القاضي بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على اعلان انطلاق المرحلة الثالثة للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية من طرف صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله بتاريخ 19 شتنبر 2018.
- وبناء على المادتين 15 و26 من اتفاقية الشراكة المبرمة بين ولاية جهة بني ملال خنيفرة، الجماعة الترابية بني ملال وجمعية نور الامل لحاملي القوقعة ببني ملال بتاريخ 2018/08/15 في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية - برنامج محاربة الإقصاء الاجتماعي بالوسط الحضري - برسم سنة 2018 والمتعلقة بتجهيز قاعة للترويض بالمركز السوسيوثقافي المسيرة 2 ببني ملال
- وبناء على الطلب المقدم من طرف رئيسة جمعية نور الامل لحاملي القوقعة ببني ملال بتاريخ 2020/12/16 بخصوص الموافقة على صرف الفائض المالي المتبقي من الاعتمادات المرصودة للمشروع السالف الذكر.

فإن

والي جهة بني ملال خنيفرة وعامل إقليم بني ملال بصفته رئيسا للجنة الإقليمية للتنمية البشرية .

رئيس الجماعة الترابية لبني ملال

رئيسة جمعية نور الامل لحاملي القوقعة

اتفقوا على ما يلي:

المادة 1: موضوع ملحق الاتفاقية

يتعلق موضوع ملحق الاتفاقية ببرمجة الفانض المالي المتبقي من مشروع تجهيز قاعة للترويض بالمركز السوسيو ثقافي المسيرة 2 بمدينة بني ملال، المنجز في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية برسم سنة 2018 وذلك من أجل إنجاز اشغال تكميلية لنفس المشروع.

المادة 2: مكونات المشروع

يحدد ملحق الاتفاقية الإطار العام لتنفيذ المشروع المسمى إنجاز اشغال تكميلية لتجهيز قاعة للترويض بكلفة مالية قدرها 18 682,00 درهم كفانض مالي متبقي من المبلغ المرصود لإنجاز المشروع المذكور برسم سنة 2018 تبعا للبطاقة التقنية المرفقة لهذا الملحق.

المادة 3: المدة

يتم العمل بهذا الملحق لمدة سنة وتدخل بنوده حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ التوقيع عليه من قبل كافة الشركاء.

المادة 4: المبادئ المؤسسة لعقد الشراكة

تلتزم الأطراف الموقعة على هذا الملحق بالعمل جماعيا على إنجاز المشروع مع مراعاة أهداف وفلسفة ومقاربة المبادرة الوطنية للتنمية البشرية وخطة ومنهجية عملها، كما تسري نفس الإجراءات والمساطر المشار اليها في الاتفاقية الاصلية على هذا الملحق.

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد جمال وزين

توقيع رئيس جماعة بني ملال

السيد احمد بدرة

النقطة الرابعة

إعادة الدراسة والتصويت على المقرر رقم 119 المصادق عليه خلال دورة أكتوبر 2019 والمتعلق بالمصادقة على اتفاقية شراكة بين جمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي و عمال ومتقاعدي جماعة بني ملال والمجلس الجماعي لمدينة بني ملال.

العرض

عملا بمقتضيات المادة 92 من القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، تعرض على أنظار مجلسكم هذه النقطة التي تداولتها في اجتماع مشترك للجنتي الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية و الميزانية والشؤون المالية والبرمجة المجتمعتين بتاريخ 2021/01/27 بمن حضر، وبعد المناقشة أوصت بتأجيلها إلى الدورة اللاحقة و دعوة الجمعية إلى تقديم برنامج عملها مفصلا برسم سنة 2021.

المناقشة

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

تلا عرض النقطة على أسماع أعضاء المجلس ثم أعطى بعدها الكلمة للسيدة سعاد البطال نائبة رئيسة لجنة الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية لتلاوة نص توصية اللجنة .

السيدة سعاد البطال نائبة رئيسة لجنة الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية:

عرضت نص توصية لجنة الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية و الذي جاء فيه: " إن لجنة الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية المجتمعة بقاعة الاجتماعات بالجماعة بتاريخ 2021/01/27 على الساعة 12 صباحا، في إطار التهييء لعقد الدورة العادية لشهر فبراير 2021 بعد دراستها للنقطة المتعلقة ب : إعادة الدراسة و التصويت على المقرر رقم 119 المصادق عليه خلال دورة أكتوبر 2019 و المتعلق بالمصادقة على اتفاقية

شراكة بين جمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي و عمال و متقاعدي جماعة بني ملال
والمجلس الجماعي لمدينة بني ملال، توصي المجلس بتأجيل النقطة إلى أقرب دورة
لاحقة، في انتظار تسطير و إحضار برنامج أنشطة الجمعية.

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

بعد الاستماع الى توصية لجنة الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية التي اوصت
بتأجيل النقطة الى دورة لاحقة ، عرض سيادته هذه التوصية على انظار المجلس من
اجل التصويت عليها، حيث اجريت هذه العملية التي اسفرت على النتيجة التالية :

بيان التصويت

عدد الاعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 33 عضوا .

الممتعون	الرافضون	الموافقون
لا احد	لا احد	احمد بدرة - حميد ابراهيمي - محمد بوحداي - احمد العرش - عبد الواحد العسري - محمد العجلاوي - علي بوقدير- أمينة النماوي - سعاد أعزيز - أمين العصبى - الصالح الكونتيني - حميد طارق- فاطمة الزهراء القصري لحسن بو الكرش - سعاد البطال - عبد الرحيم بجاوي - الحسين الحنصالي - المصطفى جفمان- كبير لقصر- عبد الله بن بها - المصطفى النو - نعيمة بهيش - محمد لبردياغازي - عبد الصادق لمعنكد - محمد الصواف . - لحسن كدام - جمال وزين - عباس شويبي - محمد الرفع - دحان بودحين - عبد الحق المغراوي - البشير عياش و صالح بحري.

ملحوظة :

أثناء عملية التصويت كان السادة :

محمد شكيب - ابراهيم بلمان - عبد الكبير لعيشي و محمد لحلال خارج القاعة .

على اثر هذه النتيجة اصدر المجلس المقرر التالي :



مقرر رقم : 207

بتاريخ : 2021/02/04

إعادة الدراسة والتصويت على المقرر رقم 119 المصادق عليه خلال دورة أكتوبر 2019 والمتعلق بالمصادقة على اتفاقية شراكة بين جمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي و عمال و متقاعدي جماعة بني ملال والمجلس الجماعي لمدينة بني ملال.

✓ إن مجلس جماعة بني ملال المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر فبراير 2021 "الجلسة العلنية الأولى" المنعقدة بتاريخ 2021/02/04.
✓ طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 15-85-1 بتاريخ : 20 رمضان 1436 هـ الموافق ل : 07 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43-47 و 92 ' وبعد دراسة النقطة المتعلقة بإعادة الدراسة والتصويت على المقرر رقم 119 المصادق عليه خلال دورة أكتوبر 2019 والمتعلق بالمصادقة على اتفاقية شراكة بين جمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي و عمال و متقاعدي جماعة بني ملال والمجلس الجماعي لمدينة بني ملال.

✓ و بعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني ،

✓ و حيث أن عملية التصويت أسفرت عما يلي :

❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت: 33 عضوا (ثلاثة و ثلاثون).

❖ عدد الأعضاء الموافقين: " الإجماع " وهم السادة :

احمد بدرة - حميد ابراهيمي - محمد بوحدادي - احمد العرش - عبد الواحد
العسري - محمد العجلاوي - علي بوقدير- أمينة النماوي - سعاد أعزبز - أمين
العصبي - الصالح الكوتيتي - حميد طارق- فاطمة الزهراء القصري -
لحسن بو الكرش - سعاد البطل - عبد الرحيم يحياوي - الحسين الخنصالي -
المصطفى جفمان- كبير لقصر- عبد الله بن بها - المصطفى النو- نعيمة بهيش
- محمد لبرديغازي - عبد الصادق لمعندك - محمد الصواف - لحسن كدام -
جمال وزين - عباس شويبي - محمد الرافع - دحان بودحين - عبد الحق المفراوي -
البشير عباس و صالح بحري.

❖ عدد الأعضاء الراضين : لا أحد (00)

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : لا أحد (00)

يقرر ما يلي

وافق المجلس الجماعي لمدينة بني ملال بالتصويت العلني بإجماع أعضائه
الحاضرين على تأجيل النقطة المتعلقة بإعادة الدراسة والتصويت على المقرر رقم 119
المصادق عليه خلال دورة أكتوبر 2019 والمتعلق بالمصادقة على اتفاقية شراكة بين
جمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي و عمال و متقاعدي جماعة بني ملال والمجلس
الجماعي لمدينة بني ملال الى اقرب دورة لاحقة .

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد جمال وزين

توقيع رئيس جماعة بني ملال

السيد احمد بدرة

النقطة الخامسة

الدراسة والتصويت على الثمن الذي حددته اللجنة الإدارية للخبرة من اجل تعويض بعض
أرباب العقارات التي شملتها المنفعة العامة بشارع محمد السادس
وهم : فاطمة باعرب ومن معها، عبد الغاني الحسني منفردا وخدوج منصف ومن معها.

العرض

في إطار تسوية الوضعية العقارية للقطع الأرضية التي شملها
مشروع إحداث منطقة خضراء بشارع محمد السادس، وبناء على
الموافقات الرضائية للسيدة فاطمة باعرب و السيد عبد الغاني الحسني،
والسيدة خدوج منصف و من معها، فقد وافقت اللجنة على ثمن 3000.00
درهم للمتر المربع الواحد كتقويم لكل قطعة أرضية وتجدون تفصيل
المعطيات في الجدول التالي:

اسم المالك	المراجع العقارية	التخصيص	المساحة	ثمن التقويم الفردى	ثمن التقويم الاجمالي
فاطمة باعرب و من معها	10/56570	منطقة خضراء	770 م ²	3000.00 درهم	2310000.00 درهم
عبد الغاني الحسني	10/22758	منطقة خضراء	399 م ²	3000.00 درهم	1197000.00 درهم
خدوج منصف و من معها	10/25493	منطقة خضراء	169 م ²	3000.00 درهم	507000.00 درهم

وعليه، نعرض على مجلسكم الموقر هذه النقطة قصد الموافقة
على الثمن الذي حددته اللجنة الإدارية للتقويم.

المناقشة

السيد احمد بدره رئيس جماعة بني ملال:

أوضح للسادة الأعضاء أن النقطة تندرج في إطار إيجاد الحل للعرقلة التي يعرفها الشارع .

السيد الصالح الكوتيتي رئيس لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة :

أوضح من جهته أن النقطة تداولتها لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة خلال اجتماع مشترك مع لجنة التعمير و إعداد التراب، و تم القيام بمعاينة في إطار لجنة مكونة من السادة : الصالح الكوتيتي، أمين العصبى، المصطفى جغمان و البشير السملالي، و تم تحديد المحلات الثلاثة، و بقى الإشكال في محل المدعو عبد الغاني الحسني الذي أقام سورا قبالة مدرسة طه حسين، و كان قد تعهد بإزاحته، و أكد التزامه بإزاحة الحائط يوم الخميس للسيد البشير السملالي، إلا أن الموت باغته يوم السبت، و أما مبلغ التعويض فهو ثلاثة آلاف درهم (3.000,00 درهم) كتعويض بطبيعة الحال سيؤول لورثته.

السيد المصطفى جغمان :

أكد أنه فعلا شارك في المعاينة و استطرد أن المعاينة لم تضاف للاجتماع شيئا في رفع اللبس و توضيح الرؤية لأن التصميم غير واضح، و المعاينة لم تضاف شيئا لما تمت مشاهدته على التصميم و لأن الحدود غير واضحة، مع العلم أن هناك أناسا لم يتم تعويضهم .

السيد جمال وزين :

أشار من جهته في إطار التعقيب أن السيد الصالح الكوتيتي قدم الشروحات الكافية خلال أشغال اللجنتين، و الثمن تم تحديده، و كل متضرر يمكنه مراجعة الجماعة، و ما يصدر عن السيد المصطفى جغمان الآن يضرب مصداقية اللجن .

السيد أحمد بدره رئيس جماعة بني ملال:

أوضح في إطار الجواب أن المسألة بسيطة جدا لأن هناك ملاكين على الشارع أفردت لهم اللجنة الإدارية للتقويم ثمنا مرتفعا، و تم التراضي بين الجماعة و الملاكين

حول الثمن ، و أما الحدود فهناك جهات موكل لها ضبط ذلك، و الخازن الإقليمي لا يمكنه أداء ولو ستيما واحدا دون توفر الوثائق الثبوتية.

السيد الصالح الكونتيتي، رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة :

أكد أن اللجنة التي قامت بالمعينة كانت مصحوبة بالملكية والرفع الطوبوغرافي ومن خلال التصميم والشروحات التي قدمها السيد البشير السملالي المسؤول عن مصلحة الممتلكات الجماعية كانت الأمور واضحة أمام السادة أعضاء اللجنة، والسادة أعضاء اللجنتين، ولكن من لديه فكرة أخرى فلا يمكن إقناعه .

السيد أمين العصى، رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب :

أوضح من جانبه أنه خلال اجتماع اللجنتين لم يستطع السادة الأعضاء تحديد المكان مع وجود الوثائق والتصميم مما حدى بالجمع الى تشكيل لجنة للخروج الى عين المكان مما جعل الأمور تتضح.

السيد الحسين الحنصالي :

أشار الى أن بإمكان التصميم منجز من طرف مكتب الدراسات عبد الدين وهو مكتب دراسات مطعون فيه، ولذلك لا بد من تصميم مصالح المسح العقاري plan cadastral، مؤكدا أن كلام السيد المصطفى جفمان على صواب، ومطلبه معقول، فكل ملك فيه رسم عقاري لا يناقش، و أما العقود العرفية فلا بد لها من التدقيق.

السيد أحمد بدر، رئيس جماعة بني ملال :

أكد في إطار الجواب على تدخل السيد الحسين الحنصالي أن الرسوم العقارية لا غبار عليها، و أما العقود العرفية فتطرح مشكلة.

السيد الصالح الكونتيتي، رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة :

أكد أن هناك ملكيات وهناك تصاميم وهناك وثائق ثبوتية واللجنة التي أجرت المعينة استندت في معاينتها على الإثباتات.

السيد محمد بوحادي :

نفى في إطار التعقيب ما جاء على لسان السيد محمد بوحادي كون الجماعة لا يمكنها أن تدفع تعويضا دون معرفتها للتقويم.

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

أكد في إطار الجواب أن كلام السيد الحسين الحنصالي صحيح.

السيد الحسين الحنصالي :

أضاف أن بإمكان المفتشين في إطار انجاز مهامهم الطلب من السيد الرئيس اجراء معاينة لعين المكان، اذ ان هل يمكن الجواب على طلب المفتشين أن المجلس ليس معنيا.

السيد احمد العرش :

أكد من جهته أن الأمر واضح، واللجنة وضعت تقيما، والمجلس بصدد مناقشته والتراضي لا يختلف عليه احد، والمساحة واضحة، والمبلغ هو ثلاثة آلاف درهم 3000,00 درهم، وأما التعويض فلا يتم إلا بعد التأكد من الوثائق الثبوتية .

السيد محمد ناجي باشا المدينة :

أوضح في إطار تنوير المجلس أن عملية التراضي التي تمت مع الملاكين لولاها لما تم انجاز أشغال شارع محمد السادس، وساعتها سيكون المجلس مضطرا لإجراء مسطرة نزع الملكية، وهو الأمر الذي يتطلب وقتا وجهدا إضافيين، والمجلس بصيغة التراضي وفر الجهد والوقت واختصر الطريق و إلا لما كان شارع محمد السادس بالشكل الموجود عليه الآن، و أما التعويض فالأمور عادية والإجراءات الإدارية ستأخذ مجراها وسيتم حينها الإدلاء بالوثائق الثبوتية المطلوبة.

السيد رئيس جماعة بني ملال :

أكد في إطار التوضيح أن هناك أناس توصلوا بنفس المبلغ بمن فيهم المدعو حسي الذي سبق للمجلس أن تداوله في إحدى دوراته.

السيد الحسين الحنصالي :

تساءل إن كانت المساحة نفسها أم طرأ عليها تغيير.

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

أوضح في إطار الجواب على تساؤل السيد الحسين الحنصالي أن التساؤل والملاحظات صحيحة و أن الضبط مطلوب قبل التعويض وبذلك انتقل بالسادة الأعضاء إلى عملية التصويت، والتي أسفرت عن النتيجة التالية :

بيان التصويت

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 29 عضوا .

الممتنعون	الرافضون	الموافقون
لا احد (00)	لا احد (00)	احمد بدرة - حميد ابراهيمي - محمد بوحدادي - احمد العرش - عبد الواحد العسري - محمد العجلاوي - علي بوقدير - أمينة النماوي - سعاد أعزير - أمين العصبي - الصالح الكوتيتي - حميد طارق - لحسن بو الكرش - سعاد البطل - عبد الرحيم يحيوي - الحسين الحنصالي - كبير لقصر - عبد الله بن بها - المصطفى النو - نعيمة بهيش - محمد لبردياغاري - عبد الصادق لمعنكد - محمد الرافع - محمد الصواف . - لحسن كدام - جمال وزين - عباس شبوي - عبد الحق المغراوي و صالح بحري.

ملحوظة :

أثناء عملية التصويت كان السادة :

محمد شكيب - البشير عباس - دحان بودحين - ابراهيم بلمان - عبد الكبير لعيشي - المصطفى جفمان - فاطمة الزهراء القصري و محمد حلحال خارج القاعة .

على اثر هذه النتيجة أصدر المجلس المقرر التالي :



مقرر رقم : 208

بتاريخ : 2021/02/04

الدراسة والتصويت على الثمن الذي حددته اللجنة الإدارية للخبرة من أجل تعويض بعض أرباب العقارات التي شملتها المنفعة العامة بشارع محمد السادس وهم : فاطمة باعريب ومن معها، عبد الغاني الحسني منفردا وخدوج منصيف ومن معها.

✓ إن مجلس جماعة بني ملال المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر فبراير

2021 "الجلسة العلنية الأولى" المنعقدة بتاريخ 2021/02/04.

✓ طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر

بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 1-15-85 بتاريخ : 20 رمضان 1436 هـ.

الموافق ل : 07 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43-47 و 92

وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالتصويت على الثمن الذي حددته اللجنة الإدارية للخبرة من أجل تعويض بعض أرباب العقارات التي شملتها المنفعة العامة بشارع محمد السادس وهم : فاطمة باعريب ومن معها، عبد الغاني الحسني منفردا وخدوج منصيف ومن معه.

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني،

✓ وحيث أن عملية التصويت أسفرت عما يلي :

❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت: 29 (تسعة وعشرون) عضوا.

❖ عدد الأعضاء الموافقين: " الإجماع " وهم السادة : احمد بدره - حميد ابراهيمي - محمد

بوحدادي - احمد العرش - عبد الواحد العسري - محمد العجلاوي - علي بوقدير- أمينة

النماوي - سعاد أعزيز - أمين العصبي - الصالح الكوتيتي - حميد طارق- لحسن بو الكرش -

سعاد البطال - عبد الرحيم يحيوي - الحسين الحنصالي - كبير لقصر- عبد الله بن بها -

المصطفى النو - نعيمة بهيش - محمد لبردياغاري - عبد الصادق لمعند - محمد الرافع -
محمد الصواف. - لحسن كدام - جمال وزين - عباس شويبي - عبد الحق المغراوي و صالح
بحري.

❖ عدد الأعضاء الراضين : لا أحد (00)

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : لا أحد (00)

يقرر ما يلي

وافق مجلس جماعة بني ملال على الثمن الذي حددته اللجنة الإدارية للخبرة
المجتمعة بتاريخ 2021/01/27 لتعويض السادة : فاطمة باعريب ومن معها، عبد الغاني
الحسني منفردا و خدوج منصف بنت الحسن ومن معها وذلك وفق المعطيات المفصلة
في الجدول التالي :

اسم المالك	المراجع العقارية	التخصيص	المساحة	ثمن التقييم الفردي	ثمن التقييم الاجمالي
فاطمة باعريب و من معها	10/56570	منطقة خضراء بشارع محمد السادس	770 م ²	3.000.00 درهم	2.310.000.00 درهم
عبد الغاني الحسني	10/22758	منطقة خضراء بشارع محمد السادس	399 م ²	3.000.00 درهم	1.197.000.00 درهم
خدوج منصف بنت الحسين و من معها	10/25493	منطقة خضراء بشارع محمد السادس	169 م ²	3.000.00 درهم	507000.00 درهم

توقيع نائب كاتب المجلس

السيد جمال وزين

توقيع رئيس جماعة بني ملال

السيد أحمد بدرة

الورقة الحافظة

عقد المجلس الجماعي لمدينة بني ملال جلسته الثانية من الدورة العادية لشهر فبراير 2021 المنعقدة بتاريخ 2021/02/08 على الساعة الرابعة بعد الزوال بقاعة الندوات بالغرفة الفلاحية، وقد ترأس أشغال هذه الجلسة السيد احمد بدرة رئيس المجلس الجماعي بحضور السيد محمد ناجي باشا مدينة بني ملال ورئيس الدائرة الحضرية الأولى عين اسردون.

* عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : (42) عضوا

* عدد المناصب الشاغرة : منصب واحد ويتعلق الأمر بالسيد احمد شد رئيس المجلس السابق الموقوف طبقا لأحكام المادة 64 من القانون التنظيمي 113/14 المتعلق بالجماعات.

* عدد الأعضاء الحاضرين : (35) عضوا وهم السادة :

- احمد بدرة : رئيس المجلس الجماعي
- حميد ابراهيمي : النائب الأول للرئيس
- احمد العرش : النائب الثالث للرئيس
- عبد الواحد العسري : النائب الرابع للرئيس
- محمد عجلوي : النائب الخامس للرئيس
- علي بوقديمر : النائب السادس للرئيس
- امينة النماوي : النائب السابع للرئيس
- سعاد اعزبز : النائب الثامن للرئيس
- محمد شكيب : كاتب المجلس
- جمال وزين : نائب كاتب المجلس
- الصالح الكوتيتي : رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية و البرمجة

- أمين العصبي : رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب
- حميد طارق : نائب رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب.
- صالح بحري : رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
- عباس شويبي : نائب رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات
- للافاطمة الزهراء نفاش : رئيسة لجنة الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية
- سعاد البطال : نائبة رئيسة لجنة الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية.
- محمد لبردياغازي : رئيس لجنة البيئة والصحة والمناطق الخضراء .
- محمد الرفع : نائب رئيس لجنة البيئة والصحة والمناطق الخضراء
- البشير عياش : عضو مستشار
- عبد الصادق لمعناك : عضو مستشار
- المصطفى النو : عضو مستشار
- عبد الرحيم بجاوي : عضو مستشار
- دحان بودجين : عضو مستشار
- عبد الله بن بها : عضو مستشار
- لحسن كدام : عضو مستشار
- ابراهيم بلمان : عضو مستشار
- لحسن بو لكرش : عضو مستشار
- المصطفى جفمان : عضو مستشار
- عبد الكبير لعيشي : عضو مستشار
- فاطمة الزهراء القصري : عضو مستشار
- عبد الحق المغراوي : عضو مستشار
- الحسين الحنصالي : عضو مستشار
- حميد ابراهيمي : عضو مستشار
- محمد حلال : عضو مستشار.
- محمد الصواف : عضو مستشار

* عدد الأعضاء المتغيبين بعذر: (05) أعضاء وهم السادة :

- محمد بوحدادي : النائب الثاني لرئيس المجلس الجماعي
- نور الدين ريفي بلحاج : نائب رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية و البرمجة
- كيير لقصر : عضو مستشار
- خالد المنصوري : عضو مستشار
- نعيمة بهيش : عضو مستشار

* عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر: عضوين اثنين(02)

- زكريا بقوي : عضو مستشار
- اسماء الحداوي : عضو مستشار

وحضر هذه الجلسة كل من رؤساء المصالح الخارجية والجماعية السادة :

- المصطفى عتو : المدير العام للمصالح الجماعية
- علي بن داوي : عن المديرية العامة للجماعة
- رضوان قوبي : رئيس مصلحة الموارد المالية
- احمد لمهيري : رئيس قسم الموارد البشرية والشؤون الإدارية والقانونية.
- رشيد زاكي : رئيس قسم الشؤون المالية والاقتصادية
- عائشة بلعربي : مصلحة الموارد المالية
- محمد الشحايمي : عن مصلحة الجماعات المحلية بالباشوية
- العربي ارسلان : عن مصلحة الجماعات المحلية بالباشوية
- محمد نجيب المزوارى الكلاوي : مهندس معماري
- الجيلالي مغطايب : عن كتابة المجلس
- عبد الرحمان سعدي : عن كتابة المجلس
- ابراهيم معتصم : عن كتابة المجلس
- بشري قسو : المسؤولة عن كتابة المجلس
- العربي العثماني : عن خلية الإعلام والتواصل
- منير زهيد : عن خلية الإعلام والتواصل
- عبد الاله دعنوني : هومبريس.

67
و يتضمن جدول أعمال هذه الدورة النقاط التالية الذكر :

6- الدراسة والتصويت على تفويت القطعة الأرضية المكونة للوحدات التجارية لشارع الجيش الملكي للتجار المكثرين للمحلات التجارية المشيدة عليها وفق الثمن الذي حددته اللجنة الإدارية للتقويم.

7- إعادة الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية للشراكة والتعاون بين جماعة بني ملال والوكالة الحضرية لبني ملال وخلية المهندسين ببني ملال الفقيه بن صالح المتعلقة بالمساعدة التقنية بالجماعة الترابية لبني ملال، (الأحياء المهيكلة بالمدينة).

8 - إعادة الدراسة و التصويت على دفتر التحملات الخاص بإيجار مرافق السوق الأسبوعي لمدينة بني ملال برسم سنة 2021.

9 - إعادة الدراسة و التصويت على دفتر التحملات الخاص بإيجار محطات وقوف الدراجات و السيارات و الشاحنات لمدينة بني ملال برسم سنة 2021.

10 - الدراسة و التصويت على تعديل دفتر التحملات الخاص بكراء المحلات التجارية بالسويقة النموذجية " تامكنونت " .

و بعد تأكد الرئاسة من توفر النصاب القانوني طبقا لمقتضيات المادة 42 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات أعلن عن افتتاح الجلسة الثانية، و بعد تذكير السيد الرئيس بجدول أعمال الجلسة الثانية أعطى الكلمة للسيدة بنشري قسو المسؤولة عن كتابة المجلس للتذكير بالغياب، وإبقاء السجل مفتوحا من اجل التوقيع إلى غاية انتهاء أشغال الجلسة .

النقطة السابعة⁶⁸

إعادة الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية للشراكة والتعاون بين جماعة بني ملال والوكالة الحضرية لبني ملال وخبية المهندسين ببني ملال الفقيه بن صالح المتعلقة بالمساعدة التقنية بالجماعة الترابية لبني ملال، (الأحياء المهيكلة بالمدينة).

العرض

عملا بمقتضيات المادة 92 من القانون التنظيمي رقم 113/14 المتعلق بالجماعات، ونظرا للتغيرات التي طرأت على بعض بنود الاتفاقية من طرف خلية المهندسين ببني ملال والفقيه بن صالح.

تعرض على أنظار مجلسكم الموقر هذه النقطة التي تداولتها لجنة التعمير وإعداد التراب المجتمعة بتاريخ 2021/01/25 في إطار الإعداد لأشغال الدورة العادية لشهر فبراير، وأوصت بخصوصها بالموافقة. و للمزيد من التوضيح سأعطي الكلمة للسيد رئيس اللجنة لقراءة التوصية وللإحاطة فإن هذه الاتفاقية جاءت للرفع من مستوى المتوج المعماري بالمدينة و ذلك للحد من انتشار البناء العشوائي وإعادة هيكلة الأحياء الناقصة التجهيز، كما ستقوم بإعطاء مساعدة تقنية للساكنة.

المناقشة

السيد أمين العصبي رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب :

قرأ توصية اللجنة التي جاء فيها : " ان لجنة التعمير وإعداد التراب المنبثقة عن المجلس الجماعي لمدينة بني ملال، المجتمعة بتاريخ 2021/01/22 على الساعة 12 زوالا في إطار الإعداد لأشغال الدورة العادية لشهر فبراير بعد دراسته للنقطة المتعلقة بإعادة دراسة مشروع اتفاقية للشراكة والتعاون بين جماعة بني ملال والوكالة الحضرية لبني ملال و خلية المهندسين ببني ملال و الفقيه بن صالح المتعلقة بالمساعدة التقنية بالجماعة الترابية لبني ملال، (الأحياء المهيكلة بالمدينة)، توصي المجلس بإضافة ما يلي:

- بالنسبة للبقع من فئة (R+2) الموجودة في التجزئات فسيتم احتساب 35 درهم للمتر المربع المغطى .

69
- فيما يخص البنایات القائمة تحدد أتعاب المهندس المعماري كالتالي :

* مسح لحالة البناية القائمة 1.000,00 درهم (ألف درهم) Relevé de l'existant .
* 25 درهم للمتر المربع المغطى كيفما كان المشروع، و 35 درهم للمتر مربع المغطى إذا كانت زيادة طابق .

* توضع أتعاب انجاز التصاميم المعمارية بمقر الخلية و تصرف للمهندس المعماري واضع التصميم عند انجاز و تسليم التصاميم لدى الخلية مع بيان شهادة رخص بالنسبة لكل مشروع فسيتم استخلاص مصاريف الملف التي تتراوح ما بين 400 و 600 درهم ."

السيد احمد بدره رئيس جماعة بني ملال:

دعا إلى وجوب التركيز عن التغيير الذي لحق الاتفاقية، و الأسباب الداعية إلى إحداث هذا التعديل.

السيد محمد نجيب المزوارى الكلاوي ممثل خلية المهندسين بني ملال و الفقيه صالح :

ألقى عرضا أوضح في مستهله أن سبب التغيير راجع إلى اقتراح بعض المهندسين الذين لاحظوا أن الثمن زهيد، و المتر المربع للبقعة ليس المغطى، و 4 آلاف درهم تضاف لها الضريبة على القيمة المضافة TVA .

السيد محمد شكيب :

عبر عن ترحيبه بالعملية و تميمه لها باعتبارها ورش ممتاز سيرد للمدينة جماليتها، و لكن الخوف من عدم إعطاء العملية لأكلها و عدم استمراريتها إذا تم تقييد المهندسين بعدد التصاميم و إذ لابد من توضيح حتى لا يبقى المواطن تائها بين المهندسين الذين سيعطون الأولوية لتصميم يجنون من ورائه 20 ألف درهم عوض 4 آلاف درهم .

السيد جمال وزين :

أشار إلى وجود الضرر داعيا إلى معالجة الأمر في شموليته إذ أن الضريبة على القيمة المضافة TVA غير كافية لحل المشكلة، متسانلا عما إذا كانت الجماعة تسلم الرخص لباعة النقائق و المقاهي المتنقلة !

السيد الصالح الكوتيتي رئيس لجنة الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة :

استهل تدخله بتمين مشروع الاتفاقية الذي اعتبره عمل يشكر عليه المجلس متسانلا عن بعض المصاريف المضمنة بالاتفاقية مجزأة مثل 400 درهم و 600 درهم علما أن المبلغ الإجمالي هو المحدد في 4 آلاف درهم، و مؤكدا أن هذا العمل مهم إلا أن نجاحه رهين بالوكالة الحضرية التي أصبحت مطالبة بتسريع تصميم التهيئة، و السيد الباشا يجب أن يبلغ أن خمسة مواطنين جاؤوا اليوم يتساءلون عن مآل تصميم التهيئة، و المجلس يريد رؤية ملاحظاته على أرض الواقع قبل مغادرته، و لابد من شكر الناس الذين اشتغلوا عليه و بذلوا مجهودات جبارة خلال شهور، دون أن يروا لحد الآن ثمار جهودهم على أرض الواقع.

السيد احمد بدره رئيس جماعة بني ملال :

أوضح في إطار الجواب على تدخل السيد الصالح الكوتيتي انه أجرى اتصالا مع السيد

٤٠
مدير الوكالة الحضرية مباشرة بعد انتهاء أشغال الدورة، و أخبره أن اجتماع اللجنة المركزية سينعقد نهاية شهر فبراير 2021 بالمصالح المركزية، و المعلوم لدى الرئاسة أن الاجتماع سيتم عقده بينى ملال فى إطار اللامركزية، بدليل ان جماعة بوجنية مجاورة و تم تدارس تصميم التهيئة الخاص بها بمدينة خريبكة، داعيا بذلك السيد الباشا إلى تبليغ السيد الوالى بهذا المستجد، و خاصة ان العلو لا يطرح أية مشكلة و الإشكاليات تنتظر صدور تصميم التهيئة بالجريدة الرسمية .

السيد جمال وزين :

أشار إلى انه اشتغل على تصميم التهيئة بمعية الأعضاء خلال شهر رمضان، و لبت التصميم فى الوكالة الحضرية مدة شهور قد اقترنت من العام و ربما سينتظر سنة أخرى ليخرج الى الوجود، و هناك إشكالية من الناحية المالية و خاصة فيما يخص الضرائب على الأراضى الحضرية غير المبنية و الجماعة درست فى التصميم 1.50، و بنى ملال يساكنتها ككل، تساعل عن تصميم التهيئة، و هناك أشياء تفوق طاقة المجلس و تتجاوزه، و دوره لا يعد و أن يكون إيصال الخبز إلى القرن، و تم السكوت على عدم حضور مكتب الدراسات، و الآن ضاع وقت المجلس دون معرفة أي شيء، و لذلك يكون الطلب موجه إلى السيد الباشا لأخذ الأمور بجدية و المجلس يأخذ فيها قرار .

السيد احمد العرش :

أوضح فى البداية ان المجلس بصدد مناقشة الاتفاقية الخاصة بالمهندسين، و هي لا علاقة لها بتصميم التهيئة، و مع ذلك لأبأس من الإدلاء بالدلو فى هذا الباب، اذ ان المجلس سطر 36 ملاحظة فى تصميم التهيئة و لم يوخذ بها، و السيد مدير الوكالة الحضرية يبقى موظف سينتقل فى يوما ما و يذهب إلى حال سبيله و يبقى السادة أعضاء المجلس يتلقون السب و الشتم من الساكنة، و تعطيل التصميم هو سبب الفوضى، و هو الشيء نفسه الذي وقع فى التصميم السابق الذي تم تأخيره لتكرار نفس ما وقع سابقا !

السيد حميد طارق :

أكد أن الجماعة و أعضاؤها هم من يتلقى السب و الشتم، و الفاعلين الاقتصاديين فى المدينة تم إيقاف نشاطهم، و تميز المناطق أو " zoning " فرض على المجلس فرضا و لا اله إلا الله.

السيد لحسن بو الكرش :

أشار من جانبه إلى أن المجلس اشتغل على تصميم التهيئة فى عز شهر رمضان و فى عز جانحة كورونا، مؤكدا أن السيد الحسين الخنصالي هو من واكب العملية نيابة عن فريقه رغم الصيام، و تم إبداء 170 ملاحظة، و فى آخر المطاف يتم ترحيل تصميم التهيئة إلى الرباط، لا فلماذا إذن عرض على المجلس و ما هو دور المجلس إن كان القرار سيأتى من المركز بل كان الأولى أن يتخذ القرار دون إشراك المجلس، و الإخوة فى المجلس تبارك الله ناقشوا التصميم بعمق و راعوا جمالية المدينة كما راعوا هموم المواطنين، و هذا أمر لا ينبغى السكوت عليه فى حضور السيد الباشا .

أثار الانتباه إلى أن تصاميم السكان بحي أولاد عياد موقوفة و لا أحد يريد الترخيص لها ليقى الإشكال مطروحا، و السؤال مطروحا حول الجهة التي يمكنها الترخيص لهؤلاء السكان !

السيد احمد بدره رئيس جماعة بني ملال :

أوضح في إطار الجواب على السيد عبد الصادق لمعندك أن شهادة التسوية في موضوع المخالفة تسلم من قبل السلطة المحلية، و هذه الأخيرة تتدرج بكون المخالفات قبل تاريخ معين كانت تسلم من قبل رئيس الجماعة، و بجماعات أخرى تسلم هذه الشواهد من قبل السادة الباشوات.

السيد محمد شكيب :

أشار في إطار التعقيب إلى أن الأصل هو المخالفة فكيف تتم تسويتها .

السيد احمد بدره رئيس جماعة بني ملال :

أوضح في إطار الجواب على السيد محمد شكيب أن أغلب المخالفات تتعلق بالعلو، و لو عاد التصميم مصادق عليه باقتراحات المجلس ستكون المخالفات غير ذات موضوع بعد إضافة طابق إلى العلو (plus un niveau)

السيد محمد ناجي باشا المدينة و رئيس الدائرة الحضرية الأولى عين اسردون بني ملال :

دعا إلى اجتماع مشترك بين المجلس و السلطة و الاتفاق على صيغة قانونية لاتباعها.

السيد احمد بدره رئيس جماعة بني ملال :

أوضح في إطار الجواب على السيد الباشا أنه حضر أشغال اجتماع انعقد بالولاية، و نوقش الموضوع و لم يتم الخروج بأية نتيجة، و السادة القياد تحفصوا بخصوص المدة التي كانت تسلم من قبل رؤساء الجماعات فالآن هم يسلموها، و لكن بقيت المدة القديمة معلقة، و الرئاسة أبدت استعدادها لتوقيع الشواهد التي تخص المدة القديمة، و لكن بقي الأمر معلقا بدون نتيجة .

السيد محمد ناجي باشا المدينة و رئيس الدائرة الحضرية الأولى عين اسردون بني ملال :

أوضح في إطار التعقيب على السيد الرئيس أن كل بناء بلا ترخيص يعتبره السادة القياد عشوانيا .

السيد الحسين الحنصالي :

دعا إلى إيجاد حل لهذه الشواهد لان آخر اجل لتسوية الوضعية هو شهر دجنبر

. 2021

السيد احمد بدره رئيس جماعة بني ملال :

أكد في إطار جوابه على السيد الحسين الحنصالي انه على استعداد لتوقيعها ابتداء

من الغد، و لكن الوكالة الحضرية لم تقبل التوقيع .

السيد الحسين الحنصالي:

أكد في إطار التعقيب أن القانون لا يسري بأثر رجعي .

السيد أحمد بدره رئيس جماعة بني ملال:

أكد في إطار الجواب على مقترح السيد الحسين الحنصالي أنه سيكتب ، والسيد الباشا بدوره سيكتب، وسيتم عقد اجتماع وإيجاد الحل لهذه المشكلة .

السيد الصالح الكوتيتي رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة:

أشار إلى أن هناك أناس يتقلون إلى الرباط ويزورون اللجنة المركزية لتغير المعطيات ومشكلة سنة 2004 سيتم تكرارها.

السيد أحمد بدره رئيس جماعة بني ملال:

أكد في إطار الجواب على السيد الصالح الكوتيتي أنه تفاجأ من تدخل السيد احمد العرش.

السيد الحسين الحنصالي:

أشار إلى أن هناك مزايدات لان التعرضات تعرض على الأمانة العامة للحكومة.

السيد احمد بدره رئيس جماعة بني ملال:

أكد في إطار الجواب على السيد الحسين الحنصالي أن مدير الوكالة الحضرية أبلغه أنه ليس في حاجة إلى توقيع الرئاسة، بعد تبليغه أن رئيس الجماعة سيوقع بعد موافقة المجلس.

السيد جمال وزين:

أشار إلى أنه تكبد المشقة إلى جانب السادة أعضاء المجلس في عز رمضان وفي عز المرض ولمدة ثلاثة أشهر متواصلة، ومن العيب أن لا يؤخذ القرار الآن ويحمل السيد الرئيس مسؤوليته.

السيد احمد بدره رئيس جماعة بني ملال:

دعا المجلس إلى أخذ القرار الآن مبدئياً استعداداً لتنفيذه، كما دعا إلى عقد اجتماع في أقرب وقت ممكن سواء من قبل لجنة التعمير وإعداد التراب، أو من قبل المجلس برمته.

السيد صالح بحري رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات:

أشار إلى أن المجلس أصبح يشك في الوكالة الحضرية هل ملاحظاته تم أخذها في الاعتبار أم تم تغييرها.

اقترح على الرئاسة طرح المشكلة على السيد الوالي، وذلك بتخصيص زيارة لولاية الجهة بمعية السيد مدير الوكالة الحضرية، والسيد الرئيس ينوب على المجلس، و بعد ذلك يمكن زيارة معالي الوزيرة وبعدها معالي رئيس الحكومة.

السيد احمد بدره رئيس جماعة بني ملال :

أكد في إطار الجواب على السيد صالح بحري أن ملاحظات المجلس تم تمسك بها من قبل التقنيين الذين مثلوا المجلس في الاجتماعات التي عقدت بمقر الوكالة الحضرية بشأن تصميم التهيئة وخص بالذكر السيد نور الدين بوتكنا وإحدى التقنيات التي كانت ترافقه خلال هذه الاجتماعات، مؤكداً أن الملاحظات التي تم الاختلاف بشأنها استغرقت دراستها مدة شهرين، و ان بتاريخ 11 مارس تم رفع الملاحظات قانونيا .

السيد جمال وزين :

طالب باستدعاء السيد مدير الوكالة الحضرية الآن لمشاركة المجلس هذا النقاش و تنويره .

السيد احمد بدره رئيس جماعة بني ملال :

بعد تأكده أن الملاحظات التي أبدأها المجلس اليوم سيتم تبليغها دعا المجلس الى الرجوع للنقطة موضحاً أن الهدف منها هو المساعدة التقنية للأحياء الهامشية لمساعدتها على البناء بنظام في إطار القانون، و السيد نجيب جازاه الله كل خير أضاف الأحياء الأخرى لتعميم المنفعة، ليتبين فيما بعد أنها غير كافية، و الآن لازال السؤال مطروحا هل الاتفاقية لازالت تحافظ على ذوي الدخل المحدود أم تجاوزتهم لتشمل فئات أخرى.

السيد محمد نجيب الكلاوي المزوراري ممثل خلية المهندسين :

أوضح أنه غير أنه على المدينة سيدلي بدلوه بخصوص مسطرة المصادقة على تصميم التهيئة، مبينا أنه بعد مصادقة المجلس يصبح التصميم ملزما لسنة كاملة باستثناء الملاحظات ، و بعد ذلك يتم عرضه على اللجنة المركزية، و بعدها يعرض على الأمانة العامة للحكومة، و بعد ذلك إن صادف و مرت عليه سنة كاملة ساعتها لا تجدي ملاحظات المجلس في شيء، و يعود من جديد إلى اللجنة التقنية لدراسته من جديد و إعادة الخطوات الأولى التي قطعها من قبل .

السيد احمد بدره رئيس جماعة بني ملال :

أوضح في إطار الجواب على السيد المهندس (محمد نجيب المزوراري الكلاوي) أن لديه الحل في التمديد ثلاثة أشهر الخاصة بجائحة كوفيد 19.

السيد محمد نجيب المزوراري الكلاوي ممثل خلية المهندسين :

تابع تنويره للسادة أعضاء المجلس أنه تمت إضافة الضريبة على القيمة المضافة الى الاتفاقية (T.V.A) استجابة لطلب بعض المتدخلين، و جوابا على سؤال السيد محمد شكيب أنه سيتم إعطاء الأولوية لتصاميم أخرى عوض أربعة الاف درهم 4.000,00 (درهم) أكد أن الحصيص (cota) غير وارد، و كل صاحب تصميم له الحق أن يذهب عند المهندس الذي يرغب في الذهاب إليه، و له الحرية في التعامل مع من شاء من المهندسين حسب اختياره شريطة الالتزام بالجدول الزمني، و اليوم المخصص لكل مهندس على حدة .

السيد H احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

بعد استيفائه لجميع التدخلات، انتقل بالسادة الأعضاء إلى عملية التصويت، و التي أسفرت عن النتيجة التالية :

بيان التصويت

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 24 عضوا .

الممتنعون	الرافضون	الموافقون
لا أحد	لا أحد	احمد بدرة - احمد العرش - علي بوقدير- أمينة النماوي - حميد طارق- أمين العصبي- فاطمة الزهراء القصري - لحسن بو الكرش- سعاد البطال- المصطفى جفمان - عبد الله بن بها- المصطفى النو- جمال وزين- محمد الرافع- لحسن كدام- عبد الحق المغراوي - صالح بحري - عباس شويبي- عبد الصادق لمعندك- محمد الصواف - سعاد أعزيز- للافاطمة الزهراء نقاش- الصالح الكوتيني و محمد شكيب .

ملحوظة :

أثناء عملية التصويت كان السادة :

- حميد ابراهيمي - عبد الواحد العسري - محمد العجلاوي - محمد ليردياغاري. - البشير
عباش - الحسين الحنصالي - عبد الرحيم يحاوي - دحان بودحين- ابراهيم بلمان - عبد
الكبير لعيشي و محمد حلحال خارج القاعة .

على اثر هذه النتيجة اصدر المجلس المقرر التالي :



مقرر رقم : 209

بتاريخ : 2021/02/08

النقطة المتعلقة بإعادة الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية للشراكة والتعاون بين جماعة بني ملال والوكالة الحضرية لبني ملال وخبية المهندسين ببني ملال الفقيه بن صالح المتعلقة بالمساعدة التقنية بالجماعة الترابية لبني ملال، (الأحياء المهيكلة بالمدينة).

✓ إن مجلس جماعة بني ملال المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر فبراير 2021 "الجلسة العلنية الثانية " المنعقدة بتاريخ 2021/02/08.

✓ طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 85-15-1 بتاريخ : 20 رمضان 1436 هـ الموافق ل : 07 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43-47 و 92 ' .

وبعد دراسة النقطة المتعلقة بإعادة الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية للشراكة والتعاون بين جماعة بني ملال والوكالة الحضرية لبني ملال وخبية المهندسين ببني ملال الفقيه بن صالح المتعلقة بالمساعدة التقنية بالجماعة الترابية لبني ملال، (الأحياء المهيكلة بالمدينة).

✓ و بعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني ،

✓ و حيث أن عملية التصويت أسفرت عما يلي :

❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت: 24 عضوا (أربعة و عشرون).

❖ عدد الأعضاء الموافقين: " الإجماع " وهم السادة :

احمد بدرة - احمد العرش - علي بوقدير- أمينة النماوي- حميد طارق- أمين العصي- فاطمة الزهراء القصري- لحسن بو الكرش- سعاد البطال- المصطفى جفمان- عبد الله بن بها- المصطفى النو- جمال وزين- محمد الرفع- لحسن كدام- عبد الحق المغراوي - صالح بحري- عباس شويبي- عبد الصادق لمعنكد- محمد الصواف- سعاد أعزيز- للافاطمة الزهراء نقاش- الصالح الكوتيتي و محمد شكيب .

❖ عدد الأعضاء الراضين : لا أحد (00)

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : لا أحد (00)

يقرر ما يلي

وافق المجلس الجماعي لمدينة بني ملال بالتصويت العلني بإجماع أعضائه الحاضرين على مشروع اتفاقية للشراكة والتعاون بين جماعة بني ملال والوكالة الحضرية لبني ملال وخليّة المهندسين ببني ملال الفقيه بن صالح المتعلقة بالمساعدة التقنية بالجماعة الترابية لبني ملال، (الأحياء المهيكلة بالمدينة)، وفق الصيغة التالية :

المملكة المغربية



اتفاقية خاصة للشراكة والتعاون
متعلقة بالمساعدة التقنية بالجماعة الترابية لبني ملال

بين

الجماعة الترابية لبني ملال

وخليّة المهندسين المعماريين ببني ملال ممثلة من طرف رئيس المجلس الجهوي للمنطقة الوسطى
للمهندسين المعماريين

اتفاقية الشراكة بين المجلس الجماعي لمدينة بني ملال
وخلية المهندسين المعماريين ببني ملال والوكالة الحضرية لبني ملال
المراجع القانونية:

- الظهير الشريف رقم 1.02.297 الصادر في 25 من رجب 1423 (03 أكتوبر 2002) المتعلق بالميثاق الجماعي،
- الظهير الشريف رقم 1.92.122 الصادر في 25 ربيع الأول 1414 (10 شتنبر 1993) بتنفيذ القانون رقم 89.016 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث الهيئة الوطنية للمهندسين المعماريين،
- المرسوم رقم 2.93.66 الصادر في 14 ربيع الآخر 1414 (فاتح أكتوبر 1993) تطبيقا للقانون رقم 89.016 المتعلق بمزاولة مهنة الهندسة المعمارية وإحداث الهيئة الوطنية للمهندسين المعماريين؛
- القانون 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 في 17 يونيو 1992 كما تم تغييره وتتميمه؛
- المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الثاني 1414 (14 أكتوبر 1993) لتطبيق القانون 12.90 المتعلق بالتعمير.
- القانون 25.90 المتعلق بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.92.7 في 17 يونيو 1992 كما تم تغييره وتتميمه؛
- المرسوم رقم 2.92.833 الصادر في 25 من ربيع الثاني 1414 (12 أكتوبر 1993) لتطبيق القانون 25.90 المتعلق بالتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات؛
- القانون 12/66 المتعلق بمراقبة وزجر المخالفات في مجال التعمير والبناء الصادر بالجريدة الرسمية عدد 6501 بتاريخ 19 شتنبر 2016؛
- المرسوم رقم 2.18.577 الصادر في 8 شوال 1440 (12 يونيو 2019) بالموافقة على ضابط البناء العام المحدد لشكل وشروط تسليم الرخص والوثائق المقررة بموجب النصوص التشريعية المتعلقة بالتعمير والتجزئات العقارية والمجموعات السكنية وتقسيم العقارات والنصوص الصادرة لتطبيقها؛
- قرار مشترك بين وزارة الداخلية والتعمير المحدد للوثائق والنصوص التنظيمية المتعلقة برخص الإصلاح- الهدم
- والتسوية؛

- قرار مشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية ووزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ووزير اعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة ووزير الصناعة والاستثمار والتجارة والاقتصاد الرقمي رقم 2064.19 بتفعيل مساطر التدبير اللامادي المتعلقة بإيداع ودراسة طلبات الرخص ورخص السكن وشواهد المطابقة و تسليمها!
- مقررات مصادقة المجالس الجماعية المعنية على هذه الاتفاقية.

الأطراف المتعاقدة

- المجلس الجماعي لمدينة بني ملال
- من جهة
- وخلية المهندسين المعماريين ببني ملال ممثلة من طرف رئيس المجلس الجهوي للمنطقة الوسطى للهيئة الوطنية للمهندسين المعماريين، والمشرف على خلية المهندسين المعماريين ببني ملال
- والوكالة الحضرية لبني ملال
- من جهة أخرى
- تم التوافق والتراضي على مايلي:
- تقديم:
- في إطار المجهودات المبذولة من طرف المنظومة المحلية للحد من انتشار البناء العشوائي وإعادة هيكلة الأحياء الناقصة التجهيز بالمدينة، انخرطت خلية المهندسين المعماريين لبني ملال بمعية الفاعلين المحليين في تقديم المساعدة التقنية للسكان موضوع الأحياء المهيكلة، و البقع المجهزة للبناء الاقتصادي في إطار العمل على تنظيم ورفع من مستوى المنتج المعماري بالمدينة.
- المادة الاولى: موضوع الاتفاقية:
- يتمحور موضوع الاتفاقية في تحديد أتعاب المهندس المعماري المنتمي لخلية المهندسين المعماريين ببني ملال، من أجل اعداد تصاميم البناء والسهر على تتبع إنجازها للبقع السكنية حسب الحالات التالية:
- التصاميم التي لا تفوق مساحة بقعتها الارضية 2م80؛
- التصاميم التي تتراوح مساحة بقعتها الارضية ما بين 2م81 و 120م2
- البقع التي تفوق مساحتها 120م2
- البقع من فئة سفلى +3طوابق (R+3)
- البنايات القائمة بدون ترخيص والتي تتطلب تسوية وضعيتها.
- المادة الثانية: مهام المهندسين المعماريين:
- تحدد هذه المهام فيمايلي :

- تحديد أسماء المهندسين الراغبين في الانخراط في هذه العملية؛
- إنجاز تصاميم البناء وفقا لدفاتر التحملات التي تخص المناطق المهيكلة والمصادق عليها و التجزئات المتوفرة على تسليم من طرف السلطات المعنية في احترام التام لمقتضيات تصميم التهيئة للمدينة؛
- فتح الورش من طرف المهندس المعماري و اضع التصميم طبقا للنموذج المصادق عليه؛
- تتبع أشغال البناء والسهر على تطبيق التصاميم المصادق عليها؛
- تسليم شهادة نهاية أشغال البناء و المصادقة طبقا للتصاميم المصادق عليها .
- المادة الثالثة: أتعاب المهندسين المعماريين:
- مقابل الخدمات و المهام المشار اليها في المادة الثانية أعلاه، وبشكل حصري حددت أتعاب المهندس المعماري و اضع التصميم كالتالي:
- حدد مبلغ 4000 درهم فيما يخص إنجاز التصاميم للبقع التي لا تفوق مساحتها 2م80 (المتري المربع)؛ من فئة سفلى و طابقين على الأكثر مع استخلاص الرسوم.
- حدد مبلغ 6000 درهم في ما يخص التصاميم للبقع التي تتراوح مساحتها بين 2م81 و 2م120 من فئة سفلى + طابقين على الأكثر و اذا ما فاقت هذه المساحة 2م120 فسيتم استخلاص 35 درهم للمتر المربع المغطى مع استخلاص الرسوم.
- بالنسبة للبقع التي يتراوح علوها سفلى + ثلاثة طوابق (R+3) فسيتم استخلاص 35 درهم للمتر المربع المغطى .
- بالنسبة للبقع من فئة (R+2) الموجودة في التجزئات فسيتم احتساب 35 درهم للمتر المربع المغطى
- فيما يخص البنائات القائمة تحدد أتعاب المهندس المعماري كالتالي:
- مسح لحالة البناية القائمة 1000 درهم (ألف درهم) Relevé de l'existant
- 25 درهم للمتر مربع المغطى كيف ما كان المشروع؛ 35 درهم للمتر المربع المغطى اذا كانت زيادة طابق.
- توضع أتعاب إنجاز التصاميم المعمارية بمقر الخلية و تصرف للمهندس المعماري و اضع التصميم عند إنجاز و تسليم التصاميم لدى الخلية مع بيان شهادة رخص.
- بالنسبة لكل مشروع فسيتم استخلاص مصاريف الملف التي تتراوح ما بين 400 و 600 درهم.
- المادة الرابعة: الوثائق المقدمة من طرف صاحب المشروع:
- على المستفيدين والملاكين الراغبين في إنجاز تصاميم البناء والقيام بعملية تشييد بقعهم الإدلاء بما يلي :

- شهادة الملكية او ما يثبت تملكهم للعقار، موضوع البناء؛
- تصميم تحديدي للبقعة المزمع البناء فوقها منجز من طرف مهندس طبوغرافى معتمد مؤشر عليه من طرف مصالح الجماعة، يأخذ بعين الاعتبار جميع معطيات المنطقة، من طرفقات، أعمدة كهربائية، قنوات الصرف الصحي، قنوات الماء الصالح للشرب وأعمدة الهاتف حسب وجودها فى حالة عقار غير محفظ.
- شهادة الملكية وتصميم المسح العقارى فى حالة عقار محفظ.
- شهادة الخبرة من طرف مهندس مختص او مكتب الدراسات معتمد تثبت ان البناء القائمة سليمة وقابلة لزيادة طوابق علوية إذا كان المشروع يحتوي على جزء منه أو مستوى مبنى.
- المادة الخامسة: التزامات صاحب المشروع؛
- على صاحب المشروع ان يلتزم بالتقيد بمضامين البنود المنصوص عليها فى رخصة البناء المسلمة من طرف الجماعة الترابية لبنى ملال؛
- وضع الوثائق المرخصة من تصاميم البناء ونسخة من رخصة البناء ودفتر الورش بالورش فى مكان آمن.
- يكلف صاحب المشروع من طرف المهندس المعماري بمسك دفتر الورش داخل الورش طيلة مدة انجاز اشغال البناء ويبقى تحت مسؤوليته ويلتزم بالسهر على المحافظة عليه الى حين استلام شهادة المطابقة والاتهاء من عملية البناء.
- تطبيق تصاميم البناء المرخصة والمصادق عليها.
- اختيار مقاوله او يد عاملة كفنة من أجل القيام بعملية البناء طبقا للمواصفات المعمول بها.
- المادة السادسة: التزامات المهندسين المعماريين:
- على كل مهندس معماري قام بإنجاز تصميم البناء داخل الجماعة مرورا بهذه الخلية ان يقوم بمهامه المنوطة به على أحسن وجه طبقا للقوانين الجاري بها العمل، وفى حالة اخلاله بمهامه فإن لهذه الخلية الحق فى عدم درج اسمه ضمن المستفيدين من الاتفاقية.
- على كل مهندس معماري أن يضع رهن إشارة الخلية جميع الوثائق المتعلقة بالمشروع الذي قام بإنجازه من تصاميم البناء-بيانات إدارية- محاضر تتبع الاشغال شهادة المطابقة...إلخ.
- المادة السابعة: الاستثناءات:
- يستثنى من هذه الاتفاقية كل التصاميم الخاصة بالمشاريع ذات أغراض تجارية او صناعية، كالحمامات، الفنادق، المقاهي، محطات البنزين...إلخ، كما يستثنى أيضا كل التصاميم للبيع المتواجدة على الشوارع الرئيسية و التي يفوق عدد مستوياتها سفلى +3 طوابق R+3 وكذا التجزئات السكنية فان لاي

مهندس معماري الصلاحية في انجاز هاته التصاميم دون الرجوع إلى الخلية شريطة احترام الائتمنة المعمول بها لدى الهيئة الوطنية للمهندسين المعماريين.

- وكل مهندس معماري قام بانجاز تصميم داخل اطار هذه الاتفاقية دون احترام بنودها فسيتم عرض طلبه على أنصار المجلس الجهوي للمنطقة الوسطى قصد البث فيه.
- المادة الثامنة: إعادة الهيكلة:
- فيما يتعلق بإعادة الهيكلة الاحياء الهامشية او التي تعرف خلال في مجالها فان هاته الخلية تبقى رهن إشارة المجلس البلدي، وسيخصص اجتماع لهذه الغاية وتتجز اتفاقية إضافية من أجل تحديد الأهداف ومواقع التدخل المجالي وكذا انعاب المهندسين المعماريين في اطار مبدا المساعدة المعمارية.
- المادة التاسعة: دور المجلس الجماعي و الوكالة الحضرية لبنى ملال:
- للمجلس الجماعي دور مهم في تطبيق هاته الاتفاقية وتنظيم المجال الحضري وكذا عملية البناء و يتجلى ذلك فيما يلي:
- دور المجلس الجماعي المعنى:
- حت أصحاب المشاريع على تطبيق التصاميم والوفاء بالتزاماتهم.
- وضع رهن إشارة خلية المهندسين المعماريين جميع الوثائق والتصاميم المتعلقة بهذا المشروع، كما تسلم جميع التصاميم المصادق عليها لدى مصالحها، وخصوصا تصاميم إعادة الهيكلة المتواجد عليها المشروع وتصاميم التجزئات المسلمة.
- إعطاء الدعم لكل المهندسين المعماريين من خلال عملية التواصل معهم عبر مصالحها التقنية.
- على مصالح المجلس الجماعي الا يقبل الا عقدة المهندس المعماري الموقعة مع صاحب المشروع والمؤشر عليها من طرف خلية المهندسين المعماريين ببنى ملال
- دور الوكالة الحضرية لبنى ملال:
- تقوم الوكالة الحضرية لبنى ملال بتقديم التايطر والدعم اللازمين لكل من خلية المهندسين المعماريين والجماعة الترابية المعنية بهذه الاتفاقية من أجل انجاز المشاريع المبرمجة في هذه الاتفاقية في أحسن الظروف.
- المادة العاشرة: صلاحية الاتفاقية:
- لا تدخل هذه الاتفاقية حيز التطبيق الا بعد توقيعها والمصادقة عليها من قبل الأطراف المتعاقدة والتأشير عليها من طرف السلطات المختصة.
- وعلى كل المتدخلين الموقعين على هاته الاتفاقية السهر على تطبيق بنودها.
- المادة الحادية عشر: سريان الاتفاقية:
- يسري العمل بهاته الاتفاقية لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ المصادقة عليها وتكون هذه المدة قابلة للتجديد بالتراضي بين الطرفين وفي حالة تبين

لاي طرف تغيير أحد بنودها وجب عليه اخبار الطرف الثاني، ولا يصبح هذا التغيير ساري المفعول الا بعد الاتفاق عليه بين الطرفين في إطار اتفاقية تعديلية او إضافية. كما يمكن مراجعة الاثمنة كل سنة.

- المادة الثانية عشر: فض النزاعات:
- يتم فض الاختلافات المحتملة حول تنفيذ مقتضيات هذه الاتفاقية او الاختلاف في تفسير بنودها في إطار ودي بين الاطراف الموقعة، وفي حالة تعذر ذلك ترفع الاختلافات للسيد والى جهة بني ملال -خنيفرة وعامل إقليم بني ملال من اجل البث فيها.
- المادة الثالثة عشر: المصادقة:
- تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ فور التوقيع عليها من قبل أطراف الشراكة

توقيع كاتب المجلس


السيد محمد شكيب

توقيع رئيس جماعة بني ملال


السيد احمد بدره

83
النقطة السادسة

الدراسة والتصويت على تفويت القطعة الأرضية المكونة للوحدات التجارية
لشارع الجيش الملكي للتجار المكترين للمحلات التجارية المشيدة عليها
وفق الثمن الذي حددته اللجنة الإدارية للتقويم.

العرض

في إطار إعداد ملف تفويت القطعة المكونة للوعاء العقاري للمحلات
التجارية بشارع الجيش الملكي، عرضت القطعة الأرضية على أنظار اللجنة
الإدارية للخبرة بتاريخ 2020/07/09 والتي حددت لها ثمن 4800,00 درهم
للمتر المربع الواحد.

إلا أنه أثناء إعداد الملف التقني لمشروع المركب التجاري الكبير
" MALL " على القطعة الأرضية المذكورة تبين أن المساحة الفعلية التي
يحتلها المشروع تتجاوز بقليل المساحة المخصصة له مما ترتب عليه زيادة في
المساحة موضوع التفويت حيث أصبحت تبلغ 8016 م² بدلا 7776 م².

ونظرا لأهمية المشروع المزمع إنشاؤه سواء على المستوى الاقتصادي
او الاجتماعي أو الاشعاعي بالنسبة للمدينة كعاصمة للجهة و ما يترتب عن
ذلك من رفع لمداخل الجماعة، فإن مكتب المجلس يعرض عليكم هذه
النقطة قصد التداول بشأنها و الموافقة على تفويت القطعة الأرضية المكونة
للعاء العقاري للوحدات التجارية لجمعية التجار " النهضة " قصد إنشاء مركب
تجاري كبير عليها.

المناقشة

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

عرض النقطة على أسمع المجلس ثم أعطى بعدها الكلمة للسيد صالح بحري لتلاوة نص توصية لجنتي الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة و لجنة المرافق العمومية و الخدمات .

السيد صالح بحري رئيس لجنة المرافق العمومية و الخدمات :

عرض نص توصية اللجنتين و الذي جاء فيه : " بخصوص النقطة السادسة و المتعلقة بدراسة تفويت القطعة الأرضية المكونة للوحدات التجارية لشارع الجيش الملكي للتجار المكترين للمحلات التجارية المشيدة عليها وفق الثمن الذي حددته اللجنة الإدارية للتقويم توصي اللجنتان بالموافقة.

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

تساءل عن التغير الذي طرأ على مساحة القطعة كم كانت و ماذا أصبحت .

السيد صالح بحري رئيس لجنة المرافق العمومية و الخدمات :

في إطار جوابه على السيد الرئيس أوضح أن المساحة لم يطرأ عليها أي تغير حسب ما تم الاتفاق عليه باستثناء الفرق.

السيد رئيس المجلس الجماعي :

أوضح للمجلس أن المهندس المساح اخذ المساحة كما هي، لكن المهندس المكلف بانجاز المشروع قام بإدخال الممرات الخلفية المطلة على الضحى في الأرض وتم الانتباه إلى هذه المسألة عند وضع تصاميم المشروع حيث تمت مساءلته حول الممرات هل ستبقى ملك عمومي أم لا، لكن عند إدخالهم سيتم بيعهم للجمعية، حيث كانت المساحة المباعة والمتفق عليها في المرة الأولى تقدر ب 7776 م² لتصبح 8016م² وهذا هو التغير الحاصل لكن الثمن بقي كما هو، حيث تم الاتصال بالعدول الذي لم يطلب الكثير للقيام بعملية ضم هذا الفرق إلى مساحة البقعة الأم.

السيد صالح بحري :

أبدى ملاحظة مفادها احترام الجمعية للرصيف من جهة الضحى في انجاز المشروع .

السيد رئيس المجلس الجماعي :

في إطار جوابه على السيد صالح بحري أكد على احترام الرصيف من طرف الجمعية من جهة الضحي.

السيد أمين العصبي رئيس لجنة التعمير وإعداد التراب :

أوضح للمجلس انه من بين الملاحظات التي أثيرت خلال مناقشة تصميم التهيئة هو مسالة السقيفات التي يجب الحفاظ عليها على طول شارع الجيش الملكي إلى حدود حي المسيرة وهذا ما يجب على الجمعية أخذه بعين الاعتبار خلال انجاز المشروع.

السيد الصالح الكوتيتي :

طلب من المجلس التسريع بعملية تفويت المحلات التجارية، لأنه تم احتساب ثمنها كموارد مالية للجماعة، إذ أكد على التسريع خلال عهد المجلس الحالي لان التجار مستعدون لإنهاء هذه العملية.

السيد محمد الصواف :

تساءل حول الحلول الممكنة لحل إشكال المكترين، إذ هناك منهم من أكثرى وباع نصف محله منذ سنين، فما هي الكيفية لحل هذه الإشكالات.

السيد جمال وزين :

تساءل عن مآل الاكربة و هل من جديد و هل الامور أخذت اتجاهها الصحيح أم أن هناك مشاكل، أم هناك وضعية خاصة.

السيد رئيس جماعة بني ملال :

المسالة المطروحة بالدورة و هي تعديل المساحة وليست السقيفات لأنه قد تم إدخالهم منذ البداية لكن الأمر يتعلق بممرات منعرجة وراء الوحدات التجارية والتي هي عبارة عن مداخل والتي لم يتم احتسابها بالبقعة أول الأمر على أساس البناء في البناية كما هي حاليا، لكن عند انجاز المهندس للتصميم تبين انه ادخل هذه الممرات مراعيًا التصفيف، هنا طلب منه التصميم الطوبوغرافي حيث تبينت المساحة أنها وصلت إلى 8016 م² لأنهم كجمعية للتجار عملوا على إدماج الكل والاعتماد على المجموع وسيعملون على القسمة حسب المتر المربع الذي يستغله لكل واحد منهم، فالحدث على الكلية التي بيعت لجمعية التجار بثمن قدره 4800.00 للمتر المربع.

بعد تأكده من انتصاح النقطة عرضها على أنظار المجلس من اجل التصويت عليها،

حيث أجريت هذه العملية والتي أسفرت على النتيجة التالية :

* عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : (26) ستة وعشرون عضواً.

بيان التصويت

الممتنعون	الرافضون	الموافقون
لا احد (00)	لا احد (00)	احمد بدرة - احمد العرش - عبد الواحد العسري - محمد العجلاوي - علي بوقدير- أمينة النماوي - سعاد أعريز - أمين العصبى - الصالح الكونتيتي - حميد طارق- فاطمة الزهراء القصري - لحسن بو الكرش - سعاد البطال - المصطفى جفمان - عبد الله بن بها - المصطفى النو - محمد الصواف - لحسن كدام - جمال وزين - عباس شوبى - محمد الرافع - عبد الحق المغراوي - فاطمة الزهراء نقاش - محمد شكيب - ابراهيم بلمان و صالح بحري.

ملحوظة :

أثناء عملية التصويت كان السادة :

حميد ابراهيمي - محمد لبردياغاري - البشير عياش - عبد الصادق لمعندك- الحسين الحنصالي - عبد الرحيم يحيوي - دحان بودحين- عبد الكبير لعيشي و محمد حلحال خارج القاعة .

على اثر هذه النتيجة اصدر المجلس المقرر التالي :



مقرر رقم : 210

بتاريخ : 2021/02/08

الدراسة والتصويت على تفويت القطعة الأرضية المكونة للوحدات التجارية
لشارع الجيش الملكي للتجار المكترين للمحلات التجارية المشيدة عليها
وفق الثمن الذي حددته اللجنة الإدارية للتقويم.

✓ إن مجلس جماعة بني ملال المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر فبراير
2021 "الجلسة العلنية الأولى" المنعقدة بتاريخ 2021/02/04.

✓ طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 85-15-1 بتاريخ : 20 رمضان 1436 هـ
الموافق ل : 07 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43-47 و 92

وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة والتصويت على تفويت القطعة الأرضية
المكونة للوحدات التجارية لشارع الجيش الملكي للتجار المكترين للمحلات التجارية
المشيدة عليها وفق الثمن الذي حددته اللجنة الإدارية للتقويم.

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني،

✓ وحيث أن عملية التصويت أسفرت عما يلي :

❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت: (26) ستة وعشرون عضوا.

عدد الأعضاء الموافقين : " الإجماع " وهم السادة : احمد بدره - احمد العرش - عبد
الواحد العسري - محمد العجلاوي - علي بوقدير- أمينة النماوي - سعاد أعزيز - أمين
العصبي - الصالح الكوتيتي - حميد طارق- فاطمة الزهراء القصري - لحسن بو الكرش
سعاد البطال - المصطفى جفمان - عبد الله بن بها - المصطفى النو - محمد الصواف -
لحسن كدام - جمال وزين - عباس شويبي - محمد الرفع - عبد الحق المغراوي -
فاطمة الزهراء نقاش - محمد شكيب - ابراهيم بلمان و صالح بحري.

❖ عدد الأعضاء الراضين : لا أحد (00)

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : لا أحد (00)

يقرر ما يلي

وافق المجلس الجماعي لمدينة بني ملال بالتصويت العلني بإجماع أعضائه الحاضرين على تفويت القطعة الأرضية المكونة للوحدات التجارية لشارع الجيش الملكي للتجار المكترين للمحلات التجارية المشيدة عليها وفق الثمن الذي حددته اللجنة الإدارية للتقويم وفق المعطيات المفصلة في الجدول أسفله :

الموقع	المرجع العقاري	المساحة الاجمالية	الثمن الفردي	الثمن الاجمالي
الوحدات التجارية لشارع الجيش الملكي	ملك غير محفظ	8016 م ²	4800,00 درهم	38.476.800,00 درهم


توقيع كاتب المجلس

السيد محمد شكيب



توقيع رئيس جماعة بني ملال

السيد أحمد بدرة



٤٩
النقطة الثامنة

إعادة الدراسة و التصويت على دفتر التحملات الخاص بإيجار

مرافق السوق الأسبوعي لمدينة بني ملال

برسم سنة 2021.

العرض

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات المحلية 14-113 ، خاصة المادة 92 منه، تعرض على أنظار مجلسكم الموقر النقطة المتعلقة بالدراسة و التصويت على دفتر التحملات الخاص بإيجار مرافق السوق الأسبوعي لمدينة بني ملال لسنة 2021 و التي سبق لمجلسكم الموقر أن صادق عليها خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2020، و ذلك بعد إدخال بعض التعديلات على كناش التحملات السابق و إضافة الفصول المتضمنة للجزاءات المرتبطة بمخالفة المستأجر لأحد مقتضياته.

و قد تداولت هذه النقطة لجنة المرافق العمومية و الخدمات و لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة بتاريخ 26 يناير 2021، في إطار الإعداد لأشغال الدورة العادية لشهر فبراير 2021 ، و أوصت بخصوصها بالموافقة .

وللمزيد من التوضيح أعطى الكلمة للسيد رئيس اللجنة لقراءة

التوصية.

المناقشة

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

عرض النقطة على أسمع أعضاء المجلس ثم أعطى بعدها الكلمة للسيد صالح بحري رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات لتلاوة توصية اللجنة :

السيد صالح بحري رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات :

عرض نص توصية لجنة المرافق العمومية والخدمات والذي جاء فيه :
" بخصوص النقطة الثامنة و المتعلقة بإعادة الدراسة و التصويت على دفتر التحملات الخاص بإيجار مرافق السوق الأسبوعي لمدينة بني ملال برسم سنة 2021، توصي اللجنتان بتخصيص ممرين احدهما في اتجاه سوق الجملة للخضر و الفواكه و آخر في اتجاه السوق الأسبوعي مع إيفاد أعوان يوم الثلاثاء لتنظيم عملية ولوج السوق، كما توصي اللجنتان بالموافقة على دفتر التحملات .

ثم أضاف أن هذه النقطة قد صادق عليها المجلس خلال شهر أكتوبر من السنة الماضية وتمت إعادة دراستها لان مرافق السوق الأسبوعي سيتم إيجارها لمدة تسعة أشهر فقط، حيث حذفت ثلاثة أشهر .

كما أثار انتباه المجلس أن الشخص المكثري للسوق الأسبوعي حاليا يقوم بالاستخلاص من رواد سوق الجملة للخضر و الفواكه ويعترض طريقهم عند مدخل السوق، في حين أن هناك شخص آخر يستخلص من رواد سوق الجملة للخضر و الفواكه مرة ثانية لفك هذا الإشكال أوصت اللجنة بتخصيص ممرين، الأول في اتجاه سوق الجملة للخضر الفواكه و آخر في اتجاه السوق الأسبوعي مع إيفاد أعوان يوم الثلاثاء لتنظيم عملية ولوج السوق .

السيد احمد بدرة رئيس جماعة بني ملال :

أوضح بدوره أن كراء السوق الأسبوعي سيكون لمدة تسعة أشهر فقط عن سنة 2021 و كذلك الشأن بالنسبة لمحطات وقوف السيارات و الشاحنات و بهذا ستكون سنة 2021 صعبة من الناحية المالية. كما اخبر المجلس أن هذه السنة رغم المجهودات الكبيرة المبذولة من طرف مصلحة الموارد المالية فان الميزانية تعيش في عجز بمبلغ

1 مليار و (400) أربعمائة مليون أي 14 مليون درهم، و لحد الساعة فالسيد رشيد زاكي و القاىض البلدى يشتغلون من اجل حصر الميزانية، كما انه بين السنة الماضية و السنة الحالية تم تخفيض هذا العجز بمبلغ (8) ثمانية ملايين درهم، حيث انه كان يقدر بمبلغ (22) اثنان و عشرون مليون درهم، و ما سيساعده على التخفيف من هذا العجز هو مصادقة المجلس على تعديل القرار الجهاى الذى سيخفف من وطأ جانحة كوفيد 19 على ميزانية الجماعة الشىء الذى يشمل سائر ميزانيات الجماعات بالمغرب ككل وبالتالي الميزانية العامة للدولة التى نقصت بها الضريبة على الدخل (TVA) بمبلغ 8. /، على عكس ميزانية الجماعة التى نقصت بمبلغ 5. /، إذ أن هناك مشاكل مما يستدعى نهج سياسة التقشف.

السيد الصالح الكوتيتى :

أوضح للمجلس انه بدفتر التحملات تم التنصيص على دفع مبلغ واجبات الإيجار دفعة واحدة داخل آجال 15 يوم من تاريخ تبليغه بنيل الصفقة دون تأخير (الفصل 6 و الفصل 8)

السيد محمد لبردياغازي :

طلب من المجلس إضافة فصل بدفتر التحملات ينص على إحداث لجنة التبع كما هو معمول به بسائر دفاتر التحملات، كما أن واجبات الوقوف بالسوق جد مرتفعة حيث يدفع أصحاب السيارات الصغيرة مبلغ 5 دراهم والكبيرة 10 دراهم.

السيد احمد بدره رئيس جماعة بني ملال :

فى إطار جوابه على مداخلة السيد محمد لبردياغازي أوضح أن هذه اللجنة قد تم التنصيص عليها بدفتر التحملات (الفصل 19)

أما فيما يتعلق بغلاء واجبات الوقوف، فقد أكد سيادته بحدوث ذلك لكن مصلحة الجهايات قد تداركت الموقف وحدثت من هذه التجاوزات سواء على مستوى السوق أو

محطات الوقوف، حيث طلب من رئيس المصلحة السيد رضوان القوي إدخال الدعائر
في حالة ضبط أية مخالفة لدفتر التحملات.

السيد رضوان القوي رئيس مصلحة الموارد المالية :

أوضح للمجلس انه في حالة عدم التزام نائل الصفقة بمقتضات دفتر التحملات
فانه سيعاقب بغرامات حسب الحالة التي ضبط عليها، وهذا ما تم التنصيص عليه في
الفصل 23 من كناش التحملات.

السيد رئيس جماعة بني ملال :

عرض نص الفصل (23) الثالث والعشرون من دفتر التحملات والذي جاء فيه :
" في حالة عدم التزام نائل الصفقة بمقتضيات بنود دفتر التحملات، وعدم امتثاله
لملاحظات لجنة المراقبة والتتبع وعلى أساس المحضر المحرر من طرفها بخصوص
المخالفات المعايينة، يعاقب بغرامة قدرها ألف درهم عند خرقه لأحد بنود كناش
التحملات والعقد، وتضاعف الغرامة المترتبة عن المخالفة في حالة تكرارها.

السيد محمد ليردياغازي :

طلب من الرئيس تفعيل هذا الفصل، كما طالب بإحداث هذه اللجنة بدفتر
تحملات وقوف الدراجات والسيارات والشاحنات التي تغيب عنه.

السيد رئيس جماعة بني ملال :

أجاب بقبول إحداث هذه اللجنة والتنصيص عليها بدفتر تحملات وقوف الدراجات
والسيارات والشاحنات.

السيد صالح بحري :

أوضح للمجلس أن الجماعة تتوفر على مصلحة الشرطة الإدارية التي تلعب دور
المراقبة والتتبع وما يخص هنا سوى تفعيل هذا الدور بالسوق الأسبوعي وغيره من
المرافق التي تستدعي ذلك.

بعد تأكده من استيفاء النقطة لجميع النقاشات والملاحظات طرحها على أنظار المجلس للتصويت عليها.

حيث أجريت هذه العملية التي أسفرت على النتيجة التالية :

بيان التصويت

* عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : (27) سبعة وعشرون عضواً.

الممتنعون	الرافضون	الموافقون
لا احد (00)	لا احد (00)	احمد بدرة - احمد العرش - عبد الواحد العسري - محمد العجلوي - علي بوقدير- أمينة النماوي - سعاد أعزبز - أمين العصبي - الصالح الكوثيتي - حميد طارق- فاطمة الزهراء القصري - لحسن بو الكرش - سعاد البطال - عبد الله بن بها - المصطفى النو - محمد الصواف - لحسن كدام - عبد الكبير لعيشي - جمال وزين - عباس شويبي - محمد الرافع - عبد الحق المغراوي - فاطمة الزهراء نقاش - محمد شكيب - ابراهيم بلمان - محمد لبردياغازي - و صالح بحري.

ملحوظة :

أثناء عملية التصويت كان السادة :

حميد إبراهيمي - البشير عياش - عبد الصادق لمعندك - الحسين الحنصالي - عبد الرحيم يخاوي - دحان بودحين - المصطفى جفمان - و محمد حلحال خارج القاعة .

على اثر هذه النتيجة اصدر المجلس المقرر التالي :



مقرر رقم : 211

بتاريخ : 2021/02/08

إعادة الدراسة و التصويت على دفتر التحملات الخاص بإيجار
مرافق السوق الأسبوعي لمدينة بني ملال
برسم سنة 2021.

- ✓ إن مجلس جماعة بني ملال المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر فبراير
2021 "الجلسة العلنية الثانية " المنعقدة بتاريخ 2021/02/08.
- ✓ طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 15-85-1 بتاريخ : 20 رمضان 1436 هـ
الموافق ل : 07 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43-47 و 92 ' و
وبعد دراسة النقطة المتعلقة بإعادة الدراسة و التصويت على دفتر التحملات
الخاص بإيجار مرافق السوق الأسبوعي لمدينة بني ملال برسم سنة 2021.
وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني،
✓ وحيث أن عملية التصويت أسفرت عما يلي :
- ❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت: (27) عضوا سبعة وعشرون
عضوا.

عدد الأعضاء الموافقين : " الإجماع " وهم السادة : احمد بدرة - احمد العرش -
عبد الواحد العسري - محمد العجلوي - علي بوقدير- أمينة النماوي - سعاد أعزيز - أمين
العصبي - الصالح الكوتيتي - حميد طارق- فاطمة الزهراء القصري - لحسن بو الكرش
- سعاد البطال - عبد الله بن بها - المصطفى النو - محمد الصواف - لحسن كدام -
عبد الكبير لعيشي- جمال وزين - عباس شويبي - محمد الرفع - عبد الحق المغراوي -
فاطمة الزهراء نقاش - محمد شكيب - ابراهيم بلمان - محمد لبرديغازي و صالح بحري.

عدد الأعضاء الراضين : لا أحد (00)

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : لا أحد (00)

يقرر ما يلي

وافق المجلس الجماعي لمدينة بني ملال بالتصويت العلني بإجماع أعضائه الحاضرين على إعادة الدراسة و التصويت على دفتر التحملات الخاص بإيجار مرافق السوق الأسبوعي لمدينة بني ملال برسم سنة 2021، وذلك وفق ما يلي :



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة بني ملال خنيفرة
إقليم بني ملال
جماعة بني ملال

كناش التحملات الخاص بإيجار مرافق

السوق الأسبوعي لمدينة بني ملال لسنة 2021

الباب الأول

مقتضيات عامة

❖ بمقتضى الظهير الشريف الصادر بتاريخ 30 نونبر 1921 المتعلق بالإستغلال المؤقت للملك العمومي كما وقع تغييره وتتميمه.

- ❖ بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- ❖ بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.20.91 بتاريخ 16 جمادى الأولى 1442 الموافق (31 ديسمبر 2020) بتنفيذ القانون رقم 07.20 بتغيير و تميم القانون 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.

- ❖ بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.07.209 الصادر في 16 من ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 39.07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق و المساهمات والآثار المستحقة لفائدة الجماعات المحلية.
- ❖ بناء على المرسوم رقم 01-17-451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 الموافق 23 نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات المحلية ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2-09-441 الصادر في 17 من محرم 1431 (03 يناير 2010) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات المحلية و مجموعاتها. بناء على المرسوم رقم 2-12-349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية.
- ❖ بناء على القرار الجبائي المستمر رقم 14 بتاريخ 27 يناير 2021 المحدد لنسب وأسعار الرسوم والحقوق والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة بني ملال.

الفصل الأول: إن مرافق السوق الأسبوعي للجماعة والمحددة بالحصص الآتي ذكرها:

الحصّة الأولى وتضم:

- واجب الدخول إلى السوق الأسبوعي للبهائم الواقع على الطريق الوطنية رقم 11 الرابطة بين الفقيه بن صالح وطريق مراكش (البقر - الغنم - الدواب) بما فيها رحبة الغنم خلال مناسبة عيد الأضحى المبارك بالسوق الأسبوعي.
- واجب تسجيل بيع البهائم بالسوق الأسبوعي المذكور أعلاه.
- واجبات الوقوف وواجبات الدخول المختلفة إلى السوق الأسبوعي المذكور أعلاه بما في ذلك الدخول إلى سوق الدواجن وسوق الجلود (وسوق الصبار، بالسوق الأسبوعي)
- الموازن العمومية بسوق برا (ميزان الحبوب، ميزان وزن الفواكه الجافة، ميزان وزن الصوف)
- الإسطبل البلدي بالسوق الأسبوعي المذكور أعلاه.

الحصّة الثانية وتضم:

- واجب تسجيل الدراجات النارية والعادية.

هذه المرافق الواقعة بالسوق الأسبوعي والمدينة، سيتم إيجارها عن طريق تقديم طلبات عروض مفتوحة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2-12-349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية، والقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

الفصل الثاني: ينشر الإعلان عن طلب العروض المفتوح في لغة نشر الجريدة على الأقل في جريدين وطنيتين توزعان على الصعيد الوطني، احدهما باللغة العربية والأخرى بلغة أجنبية وفي بوابة صفقات الدولة، وذلك قبل التاريخ المحدد لاستلام العروض بواحد وعشرون يوما كاملة على الأقل، ويسري هذا الأجل ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ نشر الإعلان في ثلثي جريدة من الجرائد المذكورة.

الفصل الثاني:

يسمح بالمشاركة في هذه المنافسة للأشخاص المعروفين بكفاءتهم والذين لا يوجدون في حالة نزاع مع الجماعة بسبب استغلالهم أو بمناسبة كرائهم السابق لملك جماعي، ويتعين على كل شخص يرغب في المشاركة أن يوجه طلب الترشيح مختوما و مرفقا بالوثائق المطلوبة والمذكورة أسفله إلى السيد رئيس

المجلس الجماعي لمدينة بني ملال عن طريق البريد المضمون، أو إيداعها مباشرة لدى مصلحة الصفقات بجماعة بني ملال مقابل وصل استلام، أو تسليمها مباشرة لرئيس اللجنة المكلفة بفتح الاظرفة قبل بداية الجلسة، أو وضعه الكترونيا ببوابة الصفقات العمومية www.marchéspublics.gov.ma.

1) الملف الإداري والتقني ويضم ما يلي :

أ - تصريح بالشرف يبين الاسم الشخصي والعائلي للمتنافس وصفته ومحل سكناه، كما يبين أيضا رقم القيد في السجل التجاري ورقم الضريبة المهنية ورقم حسابه الجاري البريدي أو البنكي أو بالخرزينة العامة وكل معلومات إضافية تقتضي الظروف المحلية توفرها.

ب- شهادة مسلمة منذ اقل من سنة من طرف القابض في محل فرض الضريبة تثبت بان المتنافس يوجد في وضعية جبائية قانونية أو عند عدم الأداء بأنه قدم الضمانات المقررة، ويتعين أن تبين هذه الشهادة نوع النشاط الذي بمقتضاه تم فرض الضريبة على المتنافس.

ج- وصل الضمانة المؤقتة أو الشهادة البنكية التي تقوم مقامه بالمبلغ المحدد من طرف الجماعة بالإعلان عن طلب العروض.

د- مذكرة تبين الوسائل البشرية والتقنية التي يلتزم المتعهد تخصيصها بالمرفق المراد تأجيرها.

هـ شهادة مسلمة منذ اقل من سنة من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تثبت بان المتنافس يوجد في وضعية قانونية اتجاه هذه المؤسسة.

و- نسخة من دفتر التحملات ونظام الاستشارة مصادق عليهما.

ز- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية مصادق عليها.

2) الملف المالي: ويتضمن العرض المالي

أ- عقد التزام والذي يلتزم بموجبه المتنافس كراء الحصة أو الحصص المذكورة طبقا لمقتضيات كئاش التحملات مقابل الثمن الذي وضعه بنفسه.

ب: جدول الأثمان للحصة أو الحصص المراد كراؤها.

ويجب كتابة المبالغ المذكورة بالأرقام وحروف.

يوضع الملف الإداري والتقني في ظرف مختوم يحمل البيانات التالية:

- ~ اسم وعنوان المتنافس
- ~ المرافق المراد كرائها.
- ~ تاريخ وساعة فتح الاظرفة
- ~ إشارة " الملف الإداري والتقني "

كما يجب وضع الملف المالي أيضا في ظرف مختوم يحمل إضافة الى البيانات السالفة إشارة

وتجمع هذه الاظرفة داخل ظرف كبير مختوم بحمل البيانات التالية:

- ~ اسم وعنوان المتنافس
- ~ المرافق المراد كراؤها
- ~ تاريخ وساعة فتح الاظرفة
- ~ إشارة " الملفين الإداري والتقني " و " المالي "

الفصل الثالث: لا يتم الاحتفاض بكل تعهد لا يستوفي شروط نظام الاستشارة.

الفصل الرابع: تجتمع لجنة إدارية قبل موعد تاريخ عملية فتح الاظرفة من اجل تقييم موضوعي للسومة الكرائية للمرافق المراد إيجارها وينجز محضر خاص بذلك.

الفصل الخامس: يجب على كل متعهد أن يطلع على المرفق المزمع إيجاره ليتعرف عليه معرفة دقيقة، قبل المشاركة في طلب العروض ولا يجوز له المطالبة بأي تخفيض بعدما تصبح النتيجة نهائية بدعوى عدم معرفته للمرفق المؤجر بالسوق الأسبوعي المتواجد بمحاذاة الطريق الوطنية رقم 11 الرابطة بين الفقيه بن صالح وطريق مراكش.

الفصل السادس: بعدما تصبح النتيجة نهائية يجب على المتعهد الذي تم اختياره أداء مبلغ الكراء دفعة واحدة.

الفصل السابع: لا يجوز المطالبة باسترجاع الضمانات المؤقتة إلا بعد انتهاء مدة الكراء.

الفصل الثامن: تبتدى مدة الإيجار من تاريخ الأمر بالاستغلال المسلم من طرف رئيس الجماعة و تنتهي في 31 دجنبر 2021 وهي غير قابلة للتجديد.

الفصل التاسع: تؤدي واجبات الإيجار دفعة واحدة داخل أجل 15 يوما من تاريخ تبليغه بنيل الصفقة دون أي تأخير، وفي حالة تقاعس المتعهد عن أداء الواجبات في الأجل القانوني المحدد أعلاه، يجوز للجماعة أن تفسخ العقدة مع إمكانية مطالبة المتعهد بالتعويض عن الأضرار التي قد تنتج عن تقاعسه في أداء واجباته، كما تتدخل الجماعة فورا عن طريق وكالة المداخل لجباية الحقوق والواجبات المستحقة للمرافق المذكورة دون سابق اعلان إلى غاية إجراء طلب عروض مفتوح جديد لإيجار هذه المرافق.

الفصل العاشر: يمنع على المتعهد في أي حال من الأحوال أن يتنازل للغير عن المرفق الذي استأجره كما لا يجوز له أن يدخل عليه أية إصلاحات أو تغييرات إلا بالموافقة الكتابية لرئيس المجلس الجماعي.

الفصل الحادي عشر: إن جميع البنائيات المقامة والتغييرات و الإصلاحات التي أدخلت على الملك تبقى بعد نهاية مدة الإيجار لفائدة الجماعة دون أي تعويض للمتعهد.

الباب الثاني

استخلاص الحقوق والواجبات

الفصل الثاني عشر: يجب على المتعهد إعداد وطبع تذاكير على نفقته الخاصة وباسمه قصد استعمالها وجوبا في تحصيل الحقوق والواجبات على ان تتضمن اساسا المعلومات التالية :

- الجماعة الحضرية لمدينة بني ملال
- صفة المكثري.
- التسمية المحددة بالقرار الجبائي
- الرقم التسلسلي وتاريخ التذكرة.
- نوع الحصنة

الفصل الثالث عشر: يجب أن يستخدم المتعهد من أجل تحصيل الحقوق والواجبات عددا من الأعوان البالغين السن القانوني تحت مسؤوليته الشخصية ويخصص لهم لباسا متميزا وشارات خاصة تتضمن صورة شمسية والاسم العائلي والشخصي ورقم بطاقة التعريف الوطنية، و بصفة عامة احترام مقتضيات القانونية الواردة في مدونة الشغل المشار إليها في هذا المجال.

و يتعين عليه توجيه لائحة بأسماء المستخدمين العاملين بالمحطات المستغلة من طرفه مع أرقام بطاقتهم وكل المعلومات المتعلقة بهم وذلك داخل أجل عشرة أيام من استلامه الأمر بالخدمة ويحق للجماعة الاعتراض على أي واحد منهم.

كما يجب عليه إعلام الجماعة بكل تغيير يطرأ على هذه اللائحة.

الفصل الرابع عشر: يجب على المتعهد احترام مقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل في ميدان تحصيل الرسوم والحقوق والواجبات المحددة بالقرار الجبائي وذلك كما يلي:

واجبات أسواق البهائم (40.10.20/22)

- البقر عن كل رأس.	30.00 درهم.
- الأبل عن كل رأس.	30.00 درهم.
- الخيل و البغال عن كل رأس.	20.00 درهم.
- الحمير عن كل رأس.	10.00 درهم.
- الغنم والماعز عن كل رأس.	08.00 درهم.

واجبات الدخول أو الوقوف بالأسواق و أماكن البيع العامة (40.10.20/23)

سوق الخضار بالتقسيم:	
كيس مملوء بالخضار.	1.50 درهم.
شواري مملوء بالخضار.	1.50 درهم.
صندوق أو سلة مملوءة بالخضار.	0.50 درهم.
سوق الفواكه الجافة:	
اللوز كاوكاو و الجوز.	0.30 درهم/الكيلو.
فواكه أخرى جافة.	0.10 درهم/الكيلو.
الحنطة.	0.10 درهم/الكيلو.
سوق الحبوب:	

3.00 درهم.	القمح للقنطار أو جزء منه
1.50 درهم.	الشعير للقنطار.
2.00 درهم.	الذرة للقنطار.
20.00 درهم.	الجلجلان للقنطار.
<u>القطنيات:</u>	
5.00 درهم.	العدس اللوبية و الحمص للقنطار أو جزء منه.
3.00 درهم.	الفول و الجلبانة للقنطار أو جزء منه.
<u>الدهنيات:</u>	
0.50 درهم.	السمن و العسل للكلغ.
0.20 درهم.	الزيت للتر.
<u>الحيوانات:</u>	
2.00 درهم.	الخيل و البغال للرأس.
1.00 درهم.	الحمير للرأس.
<u>الدواجن:</u>	
0.50 درهم.	الدجاج و القنينة للواحدة.
1.50 درهم.	الديك الرومي و الاوز للواحدة.
0.20 درهم.	الحمائم للواحدة.
0.60 درهم.	البيض للذينة.
<u>الجلود:</u>	
1.00 درهم.	جلود الغنم للواحدة.
0.50 درهم.	جلود الماعز للواحدة.
3.00 درهم.	جلود البقر للواحدة.
<u>حاجيات أخرى متنوعة:</u>	
2.00 درهم.	حصير الدوم للواحدة.
0.50 درهم.	حصير (التسريح).
6.00 درهم.	زرا بي مختلفة للواحدة.

0.50 درهم.	جزء من الصوف للواحدة.
0.50 درهم.	الصوف المغزول للكغ.
1.00 درهم.	الفحم للتقطار أو جزء منه.
0.50 درهم.	خشب التدفئة للتقطار أو جزء منه.
50.00 درهم.	خشب التجارة للحمولة.
30.00 درهم.	الخزف و الفخار للحمولة.
0.10 درهم.	الكفاف و السال للواحدة.
0.05 درهم.	الكناسات للواحدة.
الشاحنات و السيارات و العربات المحملة بالسلع :	
5.00 درهم.	الشاحنات للواحدة.
5.00 درهم.	السيارات و البيكـاب.
3.00 درهم.	عربة جر ذات أربع عجلات.
2.00 درهم.	عربة جر ذات عجلتين.
1.00 درهم.	عربات يدوية.
الشاحنات و السيارات و العربات الفارغة:	
3.00 درهم.	الشاحنات.
3.00 درهم.	الجرارات.
2.00 درهم.	البيكـابات.
1.50 درهم.	السيارات الصغيرة.
1.00 درهم.	عربة جر ذات عجلتين.
1.50 درهم.	عربة جر ذات أربع عجلات.
0.50 درهم.	عربات يدوية.

واجبات الوقوف (40.10.20/23)

0.25 درهم للمتر المربع.	باتعوا الخضرا و الفواكه الطرية
0.30 درهم للمتر المربع.	باتعوا الأثواب و الملابس و الأحذية و الأثاث المنزلية و المواد الغذائية و الفواكه الجافة بالتقسيم و باقي العارضين بالسوق
3.00 درهم للمتر المربع.	باتعوا المجوهرات
5.00 دراهم.	باتعوا اللحم عن كل بسط
2.50 دراهم.	باتعوا السقوط عن كل بسط

منتوج الموازين العمومية و حقوق الوزن و الكيل (40.10.30/42)

<u>ميزان وزن الفواكه الجافة:</u>	
0.10 درهم/الكيلو.	الكركاع اللوز الحناء كاوكاو.
0.05 درهم/الكيلو	الفواكه الجافة الأخرى.
<u>ميزان وزن الصوف:</u>	
0.20 درهم/الكيلو.	الصوف المغزول.
0.30 درهم للوحدة.	الذرة.
<u>ميزان وزن الحبوب:</u>	
2.00 درهم	القطار من الحبوب
0.40 درهم	العبرة من الحبوب
5.00 درهم	القطار من الجلجلان

تسجيل بيع البهائم (10.20.30/32)

يعتبر تسجيل بيوعات البهائم اختياريا ولا تسلم الصكوك المتعلقة بالبيع إلا عند طلبها من طرف المشتري مع التزام نائل الصفقة بعدم الإيجار على التسجيل.

يؤدي عن تسجيل بيع البهائم الواجبات التالية:

نوع البهائم	المبلغ عن كل رأس
- البقر و الخيل و البغال و الإبل.	10.00 درهم
- الحمير.	05.00 درهم
- الغنم و الماعز.	01.00 درهم

تسجيل بيع الدراجات النارية و العادية (10.20.30/32)

إن تسجيل بيع الدراجات النارية و العادية بالمكان المخصص لها تؤدي عنه واجبات بالسوق الأسبوعي الجديد يوم انعقاده محددة كما يلي:

- الدراجات النارية للواحدة.	100.00 درهم.
- الدراجات العادية للواحدة.	50.00 درهم.

محللات أخرى (40.10.20/31)

الإسطبل البلدي:

- الخيل و البغال	1.90 درهم
- الحمير	1.70 درهم

الباب الثالث

مقتضيات مختلفة

الفصل الخامس عشر: لا تصبح عملية الإيجار نهائية و نافذة المفعول إلا بعد توقيع محضر فتح الأطراف و إبرام عقد الإيجار بين الطرفين، و يحرر عقد الكراء بين المستغل و رئيس الجماعة .

الفصل السادس عشر: تؤدي صوائر التسجيل و التنبر و الضرائب المترتبة عن العقدة من طرف المتعهد.

الفصل السابع عشر: لا يمكن للمستغل أن يطالب بأي تخفيض للواجبات المستحقة عن الكراء أو الإعفاء منها كيفما كانت الأسباب أو الظروف الداعية إلى ذلك.

الفصل الثامن عشر: في حالة تخلي صاحب الصفقة لسبب من الأسباب عن استغلال المرفق المأجور لا يحق له المطالبة باسترجاع الضمانات أو واجب الإيجار .

الفصل التاسع عشر: تقوم لجنة من الشرطة الإدارية بتتبع تدبير المرفق من أجل الحرص على احترام مقتضيات كناش التحملات مع إنجاز تقارير في الموضوع و يمكن لهذه اللجنة القيام بزيارات و معاينات ميدانية بدون إشعار و ذلك من أجل مراقبة تدبير المرفق و رصد المخالفات في هذا الشأن.

104
الفصل العشرون: يتعين على صاحب الصفة أن يفسح المجال أمام جميع أجهزة المراقبة المؤهلة قانونياً لذلك للقيام بالمهام التفتيشية المنوطة بها كما يتعهد بتقديم جميع الوثائق والبيانات التي من شأنها تسهيل مأمورية هذه الأجهزة.

الفصل الواحد والعشرون: يلتزم المكثري طيلة مدة العقد بكونه المسؤول عن الخسائر أو سرقة الأشياء أو الحوادث أو الأضرار المادية منها أو الجسيمة المباشرة الناجمة بمناسبة استغلاله للمرفق أو المرافق المكثرة أو تلك التي يكون فيها الأعوان العاملون معه سبباً فيها.

لذا عليه القيام بتأمين مسؤوليته المدنية و مسؤولية العاملين معه و الانخراط لدى إحدى شركات التأمين المعترف بها.

الفصل الثاني والعشرون: يسهر صاحب الصفة على نظافة المرفق المكثري من طرفه طيلة مدة الإيجار وذلك على نفقته وتحت مسؤوليته مرة كل أسبوع على الأقل.

الفصل الثالث والعشرون: في حالة عدم التزام نازل الصفة بمقتضيات بنود دفتر التحملات، و عدم امتثاله لملاحظات لجنة المراقبة و التتبع وعلى أساس المحضر المحرر من طرفها بخصوص المخالفات المعالمة، يعاقب بغرامة قدرها ألف درهم عن خرقه لأحد بنود كناش التحملات و العقد، و تضاعف الغرامة المترتبة عن المخالفة في حالة تكرارها.

الفصل الرابع والعشرون: تقوم الجماعة بفسخ العقد دون أي تعويض للمستغل وتتدخل الجماعة لمواصلة جباية الحقوق والواجبات في حالة الاستمرار المتعمد في خرق مقتضيات دفتر التحملات و شروط عقد الاستغلال، خاصة الإخلال بمقتضيات القرار الجبائي .

ويتم الفسخ بقرار من رئيس المجلس الجماعي، بعد إشعار كتابي للمستغل عن طريق البريد المضمون مع إشعار بالتوصل بمحل المخابرة الذي أدلى به لمصالح الجماعة، وذلك في أجل لا يتعدى ثمانية أيام ابتداء من تاريخ توصل المستغل بإشعار الفسخ.

وتجب الإشارة إلى أن رفض التوصل بالرسالة المضمونة لرئيس الجماعة أو عن طريق محامي الجماعة، يعد توصلاً بحكم القانون .

و في حالة الفسخ يبقى مبلغ الضمان النهائي كسباً للجماعة دون أن يحق للمؤجر له أن يطالب بأي تعويض و تحل الجماعة محله في عملية الاستخلاص إلى حين اجراء طلب عروض جديد.

الفصل الخامس والعشرون: في حالة وفاة المؤجر له ، يمكن لذوي الحقوق الاستمرار في استغلال المرفق للمدة المتبقية في عقد الإيجار شريطة تعبيرهم عن هذه الرغبة بكتاب موجه إلى الجماعة مرفق برسم الارائة و تعيينهم لمخاطب واحد عن طريق وكالة عدلية أو مصححة الامضاء.

الفصل السادس والعشرون: يتم البث في حالة حدوث نزاع بين الجماعة و المتعهد او صاحب الصفة حول عدم تنفيذ احد بنود كناش التحملات يتحاكم الطرفان إلى السلطات الإقليمية المختصة، و تبقى المحكمة التابعة لنفوذ الجماعة هي صاحبة الاختصاص في حالة اللجوء الى القضاء.

توقيع كاتب المجلس


السيد محمد شكيب

توقيع رئيس جماعة بني ملال


السيد احمد بدر

105
النقطة التاسعة

إعادة الدراسة و التصويت على دفتر التحملات الخاص بإيجار محطات

وقوف الدراجات و السيارات و الشاحنات لمدينة بني ملال

برسم سنة 2021.

العرض

طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات المحلية 113-14 ،
خاصة المادة 92 منه، تعرض على أنظار مجلسكم الموقر هذه النقطة المتعلقة
بالدراسة و التصويت على كناش التحملات الخاص بإيجار محطات وقوف
الدراجات و السيارات و الشاحنات بمدينة بني ملال لسنة 2021، والتي سبق
لمجلسكم الموقر أن صادق عليها خلال دورته العادية لشهر أكتوبر، و ذلك
بعد إدخال بعض التعديلات على كناش التحملات السابق و إضافة الفصول
المتضمنة للجزاء المرتبطة بمخالفة المستأجر لأحد مقتضياته.

و قد تداولت هذه النقطة لجنة المرافق العمومية و الخدمات و لجنة
الميزانية والشؤون المالية والبرمجة بتاريخ 26 يناير 2021، في إطار الإعداد
لأشغال الدورة العادية لشهر فبراير 2021 ، و أوصت بخصوصها بالموافقة .
وللمزيد من التوضيح أعطى الكلمة للسيد رئيس اللجنة لقراءة التوصية.

المناقشة

السيد رئيس جماعة بني ملال :

عرض نص النقطة على أسمع المجلس ثم أعطى بعدها الكلمة للسيد صالح بحري رئيس لجنة المرفق العمومية والخدمات لتلاوة توصية اللجنتين في الاجتماع المشترك.

السيد صالح بحري :

عرض نص توصية لجنتي الميزانية والشؤون المالية والبرمجة ولجنة المرافق العمومية والخدمات والذي جاء فيه : " بخصوص النقطة التاسعة و المتعلقة بإعادة الدراسة و التصويت على دفتر التحملات الخاص بإيجار محطات وقوف الدراجات و السيارات و الشاحنات لمدينة بني ملال برسم سنة 2021، توصي اللجنتان بالموافقة على دفتر التحملات مع الملاحظات التي أبدتها اللجنتان و التعديلات التي وضعتها بمشروع دفتر التحملات، و التي تخص شارع محمد الخامس التابع لمنطقة داي أن يصبح شقه في اتجاه مدينة مراكش تابع لمنطقة داي، وشقه في اتجاه مدينة فاس تابع لمنطقة عين اسردون، و مراسلة وكيل الملك بخصوص ترامي بعض الغرباء على مواقف السيارات و وضع علامات دالة على مكان الوقوف قصد تبسيط عملية المعاينة للمكان، و التزام المستفيد بإشهار الأثمان على علامات الإشارة الموضوعة لهذا الغرض، وتكليف لجنة من مصلحة الشرطة الإدارية بالتتبع ورصد المخالفات.

السيد رئيس جماعة بني ملال :

أوضح للمجلس انه متفق مع اقتراح اللجنة الأخير بخصوص محطات الوقوف العشوائية والترامي عليها من طرف أشخاص يتزور الناس أو يقومون بتخريب سياراتهم بتسريتها والاستخلاص منهم وسوء معاملتهم كما انه من الناحية القانونية فعلى صاحب الصفقة إلا يكتري لليوم ولاي شخص كيفما كان، بل يجب عليه استخدام عمال خاصين به و يوفر لهم الشروط القانونية من تأمين و ضمان اجتماعي وغيره لتصبح كمقاولة حقيقية، إضافة إلى البدلة القانونية.

السيد صالح بحري :

أوضح للمجلس أن كل هذه الشروط المذكورة وينص عليها دفتر التحملات، بما في ذلك الورقة التعريفية التي يعلقها الحارس المكلف بالموقف تتضمن كل معلوماته الخاصة والصورة، كما تم اقتراح خلال أشغال اجتماع اللجنتين ان تعمل الجماعة على وضع لوحات تشير للموقف المؤدى عنه وتوضح الثمن والتوقيت من و الي .

السيد جمال وزين :

أعلن انه في إطار تطبيق القانون يجب إرسال دفتر التحملات إلى مفتشية الشغل لإعطائه مصداقية أخرى، حيث ستم المتابعة من طرف مفتشي الشغل كما يجري العمل

بشركات الحدائق وغيرها التي تخضع لتفتيش المفتشية للعمال حول وضعيتهم الإدارية والمادية وبهذا سيكون المجلس دخل في اختصاص الجماعات المحلية والتنمية والتشغيل. كما ان هناك ملاحظة اخرى بخصوص كراء محطات الوقوف حيث أن كل المواقع مكترة سواء المرخصة منها أو غيرها، كما انه يوافق رأي السيد محمد لبردياغاري في تفعيل دور لجنة المراقبة والتتبع، كما انه من واجب الشرطة الإدارية والقائمين على هذا القطاع القيام بهذا الدور لان هذا عمل يومي وان ما يتعرض له الموظف في هذا الإطار فهو قبيح، لهذا أعاد المطالبة بدفع دفتر التحملات لمفتشية الشغل التي سجد نفسها مجبرة على تطبيق القانون على نائل الصفقة وبالتالي فعلى الجماعة القيام بإحصاء للمواقف المستوجب كراءها وضبطها لتصبح المكترة عشوانيا أو المترامي عنها أو التي يتم كراؤها ثلاث أو رابع مرات وهذا ما يجب الانتباه إليه.

السيد امين العصى :

أوضح للمجلس أن استغلال محطات الوقوف يعتبر واجهة المدينة كالحدائق وغيرها، لان قدوم السائح إلى المدينة ليزور عين اسردون أو القصر فيجد الذي يستخلص منه له ملف متسخ بسوابق عدلية فهذا إشكال إذ يجب على المكلفين بمحطات الوقوف خصوصا بهذه المناطق السالفة الذكر يجب ان يكون لهم منظر لائق، كما أشار الى اللوحات التي إذا لم يكن بالامكان وضعها بالأعمدة فيمكن وضع اللوحات المضيئة يحدد فيها الثمن والتوقيت من الى لان بالقصر يتم الاستخلاص وعين اسردون كذلك في حين انها حصة واحدة.

السيد محمد شكيب :

أثار انتباه المجلس إلى نقطة مهمة تثار خلال عدة جلسات ألا وهي جمالية المدينة إذ أن الحدائق قد هينت و الطرقات إلا أن المواقف تسهر عليها فئة من ذوي السوابق العدلية حيث المخدرات و جميع أنواع الأعمال الخارجة عن القانون و يبتزون الناس، لكن بمدينة اكادير فان صاحب الصفقة يعلق لوحة اشهارية يوضح فيها الثمن و التوقيت و يشار فيها إلى رقم أو رقمين للهاتف للاتصال في حالة وقوع مخالفة لدفتر التحملات او لموظفي للشرطة الإدارية و بذلك يكون صاحب الصفقة مرغما على تطبيقه، لذا يجب تعليق هواتف الشرطة الإدارية أو الرئيس أو احد نوابه بلافتات عند محطات الوقوف حتى يتم الاتصال بهم عند الحاجة في أربع مناطق رئيسية كمدخل عين اسردون شارع محمد الخامس، شارع الحسن الثاني و شارع 20 غشت و هذا ما يجب التأسيس له للقضاء على هذا النوع من الابتزاز .

السيد لحسن بو الكرش :

أوضح للمجلس انه فيما يخص تفعيل دور الشرطة الإدارية كما هو منصوص عليه بدفتر التحملات الخاص بالسوق الأسبوعي وما يجب التنصيص عليه بدفتر التحملات الخاص بمحطات وقوف السيارات و الشاحنات و الدراجات، و بالتالي تفعيلها لان هذا أمر للمتابعة، كما وافق رأي السيد امين العصى في كون الأشخاص الذين يشتغلون بالاستخلاص بمحطات الوقوف أن يكونوا من ذوي السير الحسنة و حسن الخلق مع توفير شروط العمل،

و هذا كله يجب على المجلس أن يقوله ¹⁰⁸ و يطلبه من نائل الصفقة، كما تجب الإشارة إلى التوقيت بالمواقف حصة واحدة خلال 24 ساعة.

السيد احمد بدره رئيس جماعة بني ملال :

صرح للمجلس ان شخصه يؤكد و بأمانه ان جل المدن المغربية تعيش نفس الحالة و يمكن ملاحظة ان القيمين على الاستخلاص بالمواقف من ذوي السوابق او عجزه او معاقين بسائر أرجاء المغرب بدون استثناء.

السيد ابراهيم بلمان :

أوضح للمجلس انه بخصوص هذه النقطة تمت الإشارة إلى العديد من النقاط لإلزامية حمل شارة لاسم المستخدمين بالمواقف به طابع الشركة، و بالتالي تفعيل دور الشرطة الإدارية بالجماعة و بالتالي وضع حد للاستخلاص من الأزقة و المناطق الغير مدرجة بدفتر التحملات لان هذا ابتزاز للساكنة. إذ يجب تطبيق العقوبات الجزرية ضد نائل الصفقة في حالة عدم الاستجابة لهذه الشروط.

أما فيما يخص المواقف فيجب وضع لوحات اشهارية للمواقف المرخصة تفاديا للنزاع بين صاحب الصفقة و المواطنين ، لذا فعلى الجماعة بدل مجهود لتقنين قطاع محطات الوقوف و إعطائه دفعة جديدة .

السيد احمد بدره رئيس جماعة بني ملال :

أعلن للمجلس أن الجماعة بصدد تنفيذ صفقة للتشوير بسائر الشوارع بأرجاء المدينة كما هو واضح للأعين، و أن هذا النوع من علامات التشوير لا وجود له بهذه الصفقة و انه يمكن إضافة ملحق للصفقة حسب رأي السيد مدير المصالح الجماعية الذي استشير بهذا الخصوص، و تتم إضافتهم .

السيد ابراهيم بلمان :

أضاف انه خلال انعقاد الجلسة السابقة فقد تمت إضافة بعض الشوارع التي تستدعي خلق محطات الوقوف بها و الاستخلاص منها .

السيد محمد الصواف :

أعلن في بداية تدخله أن دراسة دفتر حملات إيجار محطات الوقود تعيد نفس الإشكال والهم وتتقاسم نفس المشاكل لكن الله غالب لان هذا حال جميع المجالس السابقة خلال انعقاد الدورات، فعلى سبيل المثال فأمام الجماعة ليس هناك موقف مؤدى عنه وهناك شخص يستخلص أمام أنظار الجميع، وهذا أحسن تعبير على ما تعيشه المدينة

في إطار رده على السيد محمد الصواف أكد سيادته انه تم إصدار قرار من مصلحة الشرطة الإدارية يمنع الوقوف أمام مقر الجماعة باستثناء الموظفين بالإدارة الجماعية، وتم وضع العلامات الخاصة بوقوف سيارات الرئيس والنواب وغيرهم، ورجال الأمن تم الضغط عليهم بالهاتف حالة مخالفة القرار، فيتم حجز سيارات الموظفين، وعند الاستفسار من رجال الأمن يؤكدون أنها لا تحمل حرف الجيم حيث اضطرت الرأسة إلى إخلاء الموقف الذي كان يركن به الأعضاء سياراتهم من الجهة الغربية للجماعة وتخصيصها لسيارة الرأسة تفادياً لكثرة الاتصال برجال الأمن إلى جانب سيارة الباشوية، حيث قام السائق بوضع السيارة بمكان آخر فوق الرصيف بعض الشيء فيقوم احد السادة المحققين بأخذ صورة لها والاتصال برجال الأمن للاشتكاء من رئيس المجلس الجماعي الذي احدث مخالفة السير "وقوف معيب" حيث تم أداء الغرامة، لكن في الحقيقة هذه مخالفة في السير ويعاقب عليها القانون وبهذا تم التوقف عند هذا الحد، لكن يجب تعميمها على سائر المواطنين دون استثناء.

السيد باشا المدينة رئيس الدائرة الحضرية الأولى عين اسردون :

أوضح للمجلس أن الموقف أمام البلدية يطرح عدة مشاكل، مما يستدعي إيجاد حل مناسب، إذ كيف يعقل أن رئيس جماعة ونواب وموظفين وشخصه لا يجدون مكان لركن سياراتهم حتى أمام مكتبه، لذا وجد شخصه مضطراً إلى اللجوء إلى مكان آخر، إذ أن هناك أصحاب الحال الذين يصورون السيارات ويرسلونهم عبر شبكة الواتساب مما يجدر رجال الأمن أنفسهم مضطرين إلى القيام بالواجب والمسؤول لا يمكنه الامتناع عن الأداء لذا وجد الرئيس نفسه مجبراً على الأداء مما يستدعي إيجاد حل لهذا الإشكال في القريب العاجل.

حيث تم التفكير في استغلال الطريق المحيطة بمقر الجماعة مع صباغة الرصيف بالأبيض و الأحمر لكن دون جدوى، حيث تجد مواطن يركن سيارته ويتم مكالمة رجال الأمن الذين لا يحضرون حيث اقترح إغلاق الطريق من كل الاتجاهين بمنع المرور لاستغلالها من طرف السيد الرئيس والأعضاء، ، للقضاء على هذا الإشكال العويص.

السيد رئيس جماعة بني ملال.

صرح أمام المجلس والسيد الباشا أن هناك شخص أمام الجميع يستخلص من الموقف أمام الجماعة، على حد قول السيد محمد الصواف، حيث يتجرأ بعض الأحيان حتى على الموظفين في الاستخلاص منهم، متضرعاً بطلب الإعانة منهم.

السيد محمد شكيب :

أعلن للمجلس أن مقر الجماعة ككل يجب إعادة النظر فيه واستبداله لإيجاد مواقف تليق بمستوى المدينة لأنها لا تشرف.

صرح بموافقته ومشاطرة رأي السيد محمد شكيب في إيجاد مقر للجماعة يشرف المدينة ويستجيب لاحتياجات الجميع.

السيد محمد الصواف :

استهل تدخله بالقول بأن ما يحصل بالمواقف فهو موروث من المجالس السابقة، إذ أن هناك مشاكل كثيرة من بينها أن المواطن يؤدي واجب الوقوف دون الحصول على ورقة الأداء ، وعند الوقوف بمكان آخر فيطلب منه الأداء، بدريعة أن المكثري يختلف من مكان لآخر، لذا طلب الصرامة في التعامل مع نائلي الصفقة حيث يجب عليه استخدام عماله الخاصين ليبقى الموقف يتحلى بالوحدة، لكن نظرا للظروف المادية عند اكرانه لخصتين فيعمل كل شخص على هواه في كل واحدة وهذا إشكال يتطلب الصرامة في التعامل إلى جانب ارتداء الزي الموحد الذي يمكن التنصيص عليه بدفتر التحملات مع تحديد مواصفاته من سروال وغيره كالقبعة والجيلي حيث تكون بذلة واضحة إضافة إلى رمز الجماعة، إذ اقترح الاقتصار على القليل في الوقت الراهن، لكن بهذا سيكون التأسيس لهذه العملية، وهذا لن يتأتى إلا بتفعيل دور الشرطة الإدارية حسب قوله الذي يقتضي توفير جميع المستلزمات للنهوض بالعملية إذ عند تحرير مخالفة فإنها يجب أن تكون موجبة على الجميع دون محاباة أو تدخلات، كما أن عناصر الشرطة الإدارية يجب أن توفر لديهم بذلة موحدة ومحترمة تعبر عن مهمتهم كما هو الشأن بسائر المدن المغربية إلى جانب وجود سيارة في المستوى خاصة بالشرطة الإدارية وجاهزة للعمل، هذا إلى جانب تحفيز العاملين بالمصلحة لتحريكها بأريحية والتأكد من أن تفعيل المحضر المحرر سيصل إلى أقصى حد ممكن وأنه لن يتم إيقافه.

السيد احمد العرش :

اقترح في بداية تدخله الإبقاء على المواقف غير المؤدى عنها وان تبقى بالمجان لان المواطن الذي يتوفر على مبلغ 200 درهم يكون مجبرا على عدم الوقوف بالمحطة نظرا لعدم توفره على الصرف تفاديا للمشاكل مع المكلف بالاستخلاص، حيث أعطى مثلا بالموقف بجانب اتصالات المغرب الذي يتوفر على شخص متزن وعافل ويشرف على موقف منظم ثم أثار مسألة وقوف الشاحنات بشارع محمد السادس وان اغلب الإشارات العمودية فهي تمنع الوقوف وسطوب حيث اقترح نصب لوحات منع وقوف الشاحنات بالشارع، إذ أن المشروع صرفت عليه الملايير والشاحنات تغطيه وتحجب النظر إليه والاستمتاع به، إذ أكد على نصب هذه اللوحات على طول الشارع ومن كلتا الواجهتين، وكمثال على ذلك شارع بوعشوش تم منع الوقوف بجهة دون أخرى حيث كان الوقوف مسموح بكل الواجهتين وعند المدار السياحي ابتداء سيدي بو يعقوب إلى عين اسردون كان مسموح به الوقوف بجهة واحدة وبالمجان حيث تمنى أن يبقى كذلك وعند اجتياز الوادي والقنطرة (الفريكو) تم منع لوقوف بكلتا الواجهتين، لكن خلال شهر مارس ومع اقتراب فصل الربيع يقف المواطنون بالزيتون للتزهر لذا اقترح السماح بالوقوف بجهة واحدة بهذا المقطع الطرقي لفسح المجال

للمواطنين للتنزه، لهذا يجب المراعاة بعدم منع الوقوف بكلتا الواجهتين وبالتالي ترك المحطات والأماكن التي كانت بالمجان كذلك.

السيد رئيس جماعة بني ملال.

في إطار تعقيبه على السيد احمد العرش صرح ان صفقة إشارات المرور أنجزت بالتنسيق مع شرطة المرور حيث كان يحضر قائد الشرطة والأمن وأعطى رأيه في جميع الإشارات ومن بينهم التي وضعت بالمدينة حيث حضر اللجنة المكلفة بالصفقة وعبر عن رأيه بالرفض والقبول والتغيير والنقل للعلامات، لذا فأماكن منع الوقوف هم المسؤولون عن تحديد أماكنها وليس الإخوة بمصلحة الشرطة الإدارية الذين يقترحون الأماكن التي بها المشاكل والعرقلة والنقط السوداء لحوادث السير كان القرار الأول لمصالح الأمن.

السيد عبد الكبير لعيشي :

أكد للمجلس انه عند تضمين ملاحظات السادة الأعضاء بدفتر التحملات محطات الوقوف فسيكون له دور فعال بما في ذلك الزي والقائمين بعملية الاستخلاص الذين يجب تخليهم بأخلاق حسنة ومعاملة طيبة على حد قول السيد أمين العصبي لأنهم يمثلون وجه المدينة وكذا جميع المتدخلين كالشرطة الإدارية الذين يجب توفيرهم على زي مشرف على حد قول السيد محمد الصواف، كما اقترح على المجلس عرض تقارير بمصلحة الشرطة الإدارية بين الدورتين خلال انعقاد الدورة، حيث طلب في الأخير تحفيز موظفي المصلحة لإعطائهم شحنة قوية للعمل الدؤوب والمتواصل للدور المنوط بهم على الوجه المطلوب.

السيد الصالح الكوتيتي :

أبدى ملاحظات بخصوص التسيير الجيد للمواقف مفادها أولا انه يجب على الجماعة نصب العلامات الخاصة بالمواقف ويحدد فيها الثمن والتوقيت من و إلى بما فيه يومي السبت والأحد، نانيا تحديد أماكن الوقوف المرخصة لممارسة العملية بكل احترافية تفاديا للترامب على الأماكن غير المرخصة وغير المنصوص عليها بدفتر التحملات للقضاء على العشوائية وهذا من اختصاص الشرطة الإدارية، نالنا عدم الاستجابة للشكايات الواردة على الجماعة من طرف مواطنين وقعوا في خلاف أو نزاع مع الشخص المكلف بالموقف. وبالتالي المخالفات التي تبلغ (1000,00) ألف درهم لان صاحب الصفقة يعمل على كراء أماكن لمكترين آخرين بأثمنة مختلفة حيث يتم التعامل مع أشخاص آخرين غير صاحب الصفقة، إذ أن هؤلاء الأشخاص لا يعيرون موظفي الشرطة الإدارية أي اهتمام لذا يجب التنصيص على ان يكون المخاطب الوحيد في حالة أي خلاف هو صاحب الصفقة إذ يجب تدقيق كل هذه الأمور معه قبل الشروع في العمل، ثم نبه مرة أخرى انه يجب تحديد الأماكن في الوقت الحالي قبل وصول وقت إجراء الصفقة لكي يكون مسيري هذا الموقف في أمان.

السيد رئيس جماعة بني ملال :

في إطار رده على السيد الصالح الكوتيتي أكد انه يجب مناقشة هذه النقطة بكل شجاعة إذ أن مصلحة الشرطة الإدارية فهي شرطة كسائر الضباط الذين لهم حق في تحرير المحاضر وإرسالها للمحكمة ويعتد به ويؤخذ به لكونها شرطة حيث لا يطلب منه أي تبرير ولو كان ظالماً، إذ يقوم بانجاز محضره طبقاً للقوانين الجاري بها العمل يؤكد فيه انه ضبط صاحب الصفقة مخالفاً لدفتر التحملات، فيستوجب ذلك أداء الغرامة المستحقة دون تردد أو شك لكونهم محلّفين، حيث أكد أن الغرامات سيشرع في تطبيقها ابتداءً من السنة الجارية، إذ يجب على مصلحة الشرطة الإدارية ضبط الأمور وتحرير محاضر ثم تطبيق الغرامات، حيث سأل بهذا الخصوص السيد رضوان القوي حول الطريقة التي ستطبق بها هذه الغرامات هل تنفذ من طرف الجماعة أم أنها سترسل إلى المحكمة وهذا استفسار قانوني يجب توضيحه بالبحث فيه وإيجاد الصيغة القانونية.

السيد صالح بحري :

أعلن للمجلس أن كل الملاحظات التي أبدتها السادة الأعضاء فهي مذكورة ومنصوص عليها بدفتر التحملات وقد أخذتها مصلحة الجبايات بعين الاعتبار مشكورة ودونتها به.

السيد رئيس جماعة بني ملال :

أضاف إلى علم السيد صالح بحري والمجلس ان شخصه كان على اتصال مباشر بالسيد رضوان القوي رئيس مصلحة الجبايات طيلة مراحل إعداد دفتر التحملات لتزويده بالاقترحات والملاحظات والإضافات، وذلك لأجل تجويد دفتر التحملات وسد ثغراته، وذلك من أجل وضع لمسة المجلس فيه ثم التأسيس لما هو أفضل إنشاءً لله.

السيد جمال وزين :

استهل تدخله بالتنويه بعمل مصلحة الجبايات والشرطة الإدارية لما يقومون به من عمل جبار، حيث اقترح توفير الحماية لهم، أما فيما يخص وضع العلامات واقتراح أماكنها فرغم وجود الشرطة الإدارية فلا بد من حضور وموافقة شرطة المرور على ذلك لأنه عندما تسير الأمور فيما هو قانون فيكون الإنسان مرتاحاً لذلك.

السيد رئيس جماعة بني ملال :

بعد تأكده من استيفاء النقطة لجميع الشروحات والإيضاحات عرضها على أنظار المجلس من أجل التصويت عليها، حيث أجريت هذه العملية التي أسفرت على النتيجة التالية :

بيان التصويت

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 28 عضوا .

الممتعون	الرافضون	الموافقون
لا أحد	لا أحد	احمد بدرة- احمد العرش-عبد الواحد العسري- علي بوقديير محمد العجلوي - أمينة النماوي- سعاد أعزبز- حميد طارق- أمين العصي- فاطمة الزهراء القصري - لحسن بو الكرش- عبد الكبير لعيشي- سعاد البطال- ابراهيم بلمان- عبد الله بن بها- المصطفى النو- جمال وزين- محمد الرافع- دحان بودحين - لحسن كدام- عبد الحق المغراوي-صالح بحري- عباس شويبي- محمد الصواف - محمد لبردياغازي- للافاطمة الزهراء نقاش- الصالح الكوتيتي و محمد شكيب.

ملحوظة :

أثناء عملية التصويت كان السادة :

- حميد ابراهيمي - عبد الصادق لمعنكد- الحسين الخنصالي - عبد الرحيم يحياوي - البشير
عياش - المصطفى جفمان و محمد لحال خارج القاعة .

على اثر هذه النتيجة اصدر المجلس المقرر التالي :



مقرر رقم : 212

بتاريخ : 2021/02/08

النقطة المتعلقة بإعادة الدراسة و التصويت على دفتر التحملات الخاص بإيجار محطات وقوف الدراجات و السيارات و الشاحنات لمدينة بني ملال برسم سنة 2021.

✓ إن مجلس جماعة بني ملال المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر فبراير 2021 "الجلسة العلنية الثانية" المنعقدة بتاريخ 2021/02/08.

✓ طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 85-15-1 بتاريخ : 20 رمضان 1436 هـ الموافق ل : 07 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43-47 و 92 ؛

و بعد دراسة النقطة المتعلقة بإعادة الدراسة و التصويت على دفتر التحملات الخاص بإيجار محطات وقوف الدراجات و السيارات و الشاحنات لمدينة بني ملال برسم سنة 2021.

و بعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني ،

✓ و حيث أن عملية التصويت أسفرت عما يلي :

❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت: (28) ثمانية و عشرون عضوا.

عدد الأعضاء الموافقين: " الإجماع " وهم السادة : احمد بدرة - احمد العرش - عبد الواحد العسري - علي بوقدير- محمد العجلاوي - أمينة النماوي- سعاد أعزيز- حميد طارق- أمين العصبي- فاطمة الزهراء القصري- لحسن بو الكرش- - عبد الكبير لعيشي - سعاد البطال- - ابراهيم بلمان- عبد الله بن بها- المصطفى النوي- جمال وزين- محمد الرفع- دحان بودحين - لحسن كدام- عبد الحق المغراوي - صالح بحري- عباس شويبي- محمد الصواف - محمد ليردباغازي.- للافاطمة الزهراء نقاش- الصالح الكوتيتي و محمد شكيب .

❖ عدد الأعضاء الراضين : لا أحد (00)

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : لا أحد (00)

صرح بموافقته ومشاطرة رأي السيد محمد شكيب في إيجاد مقر للجماعة بشرف المدينة ويستجيب لاحتياجات الجميع.

السيد محمد الصواف :

استهل تدخله بالقول بأن ما يحصل بالمواقف فهو موروث من المجالس السابقة، إذ أن هناك مشاكل كثيرة من بينها أن المواطن يؤدي واجب الوقوف دون الحصول على ورقة الأداء ، وعند الوقوف بمكان آخر فيطلب منه الأداء، بدريعة أن المكثري يختلف من مكان لآخر، لذا طلب الصرامة في التعامل مع نائلي الصفقة حيث يجب عليه استخدام عماله الخاصين ليبقى الموقف يتحلى بالوحدة، لكن نظرا للظروف المادية عند اكترائه لخصتين فيعمل كل شخص على هواه في كل واحدة وهذا إشكال يتطلب الصرامة في التعامل إلى جانب ارتداء الزي الموحد الذي يمكن التنصيص عليه بدفتر التحملات مع تحديد مواصفاته من سروال وغيره كالقبعة والجبلي حيث تكون بذلة واضحة إضافة إلى رمز الجماعة، إذ اقترح الاقتصار على القليل في الوقت الراهن، لكن بهذا سيكون التأسيس لهذه العملية، وهذا لن يتأتى إلا بتفعيل دور الشرطة الإدارية حسب قوله الذي يقتضي توفير جميع المستلزمات للنهوض بالعملية إذ عند تحرير مخالفة فإنها يجب أن تكون موجبة على الجميع دون محاباة أو تدخلات، كما أن عناصر الشرطة الإدارية يجب أن توفر لديهم بذلة موحدة ومحترمة تعبر عن مهمتهم كما هو الشأن بسائر المدن المغربية إلى جانب وجود سيارة في المستوى خاصة بالشرطة الإدارية وجاهزة للعمل، هذا إلى جانب تحفيز العاملين بالمصلحة لتحريكها بأرجية والتأكد من أن تفعيل المحضر المحرر سيصل إلى أقصى حد ممكن وأنه لن يتم إيقافه.

السيد احمد العرش :

اقترح في بداية تدخله الإبقاء على المواقف غير المؤدى عنها وان تبقى بالمجان لان المواطن الذي يتوفر على مبلغ 200 درهم يكون مجبرا على عدم الوقوف بالمحطة نظرا لعدم توفره على الصرف تفاديا للمشاكل مع المكلف بالاستخلاص، حيث أعطى مثلا بالموقف بجانب اتصالات المغرب الذي يتوفر على شخص مترن وعازل ويشرف على موقف منظم ثم أثار مسألة وقوف الشاحنات بشارع محمد السادس وان اغلب الإشارات العمودية فهي تمنع الوقوف وسطوب حيث اقترح نصب لوحات منع وقوف الشاحنات بالشارع، إذ أن المشروع صرفت عليه الملايير والشاحنات تغطيه وتحجب النظر إليه والاستمتاع به، إذ أكد على نصب هذه اللوحات على طول الشارع ومن كلتا الواجهتين، وكمثال على ذلك شارع بوغشوش تم منع الوقوف بجهة دون أخرى حيث كان الوقوف مسموح بكل الواجهتين وعند المدار السياحي ابتداء سيدي بو يعقوب إلى عين اسردون كان مسموح به الوقوف بجهة واحدة وبالمجان حيث تمنى أن يبقى كذلك وعند اجتياز الوادي والقنطرة (الفريكو) تم منع لوقوف بكلتا الواجهتين، لكن خلال شهر مارس ومع اقتراب فصل الربيع يقف المواطنون بالزيتون للتنزه لذا اقترح السماح بالوقوف بجهة واحدة بهذا المقطع الطرقي لفسح المجال

للمواطنين لالتزاه، لهذا يجب المراعاة بعدم منع الوقوف بكلتا الوجهتين وبالتالي ترك المحطات والأماكن التي كانت بالمجان كذلك.

السيد رئيس جماعة بني ملال.

في إطار تعقيبه على السيد احمد العرش صرح ان صفقة اشارات المرور أنجزت بتنسيق مع شرطة المرور حيث كان يحضر قائد الشرطة والأمن وأعطى رأيه في جميع الاشارات ومن بينهم التي وضعت بالمدينة حيث حضر اللجنة المكلفة بالصفقة وعبر عن رأيه بالرفض والقبول والتغيير والنقل للعلامات، لذا فأماكن منع الوقوف هم المسؤولون عن تحديد أماكنها وليس الاخوة بمصلحة الشرطة الإدارية الذين يقترحون الأماكن التي بها المشاكل والعرقلة والنقط السوداء لحوادث السير كان القرار الأول لمصالح الأمن.

السيد عبد الكبر لعيشي :

أكد للمجلس انه عند تضمين ملاحظات السادة الأعضاء بدفتر التحملات محطات الوقوف فسيكون له دور فعال بما في ذلك الزي والقائمين بعملية الاستخلاص الذين يجب تخليهم بأخلاق حسنة ومعاملة طيبة على حد قول السيد أمين العصبي لأنهم يمثلون وجه المدينة وكذا جميع المتدخلين كالشرطة الإدارية الذين يجب توفيرهم على زي مشرف على حد قول السيد محمد الصواف، كما اقترح على المجلس عرض تقارير بمصلحة الشرطة الإدارية بين الدورتين خلال انعقاد الدورة، حيث طلب في الأخير تحفيز موظفي المصلحة لإعطائهم بشحنة قوية للعمل الدؤوب والمتواصل للدور المنوط بهم على الوجه المطلوب.

السيد الصالح الكونتيتي :

أبدى ملاحظات بخصوص التسيير الجيد للمواقف مفادها أولا انه يجب على الجماعة نصب العلامات الخاصة بالمواقف ويحدد فيها الثمن والتوقيت من و إلى بما فيه يومي السبت والأحد، ثانيا تحديد أماكن الوقوف المرخصة لممارسة العملية بكل احترافية تقاديا للترامي على الأماكن غير المرخصة وغير المتصوص عليها بدفتر التحملات للقضاء على العشوائية وهذا من إختصاص الشرطة الإدارية، ثالثا عدم الاستجابة للشكايات الواردة على الجماعة من طرف مواطنين وقعوا في خلاف أو نزاع مع الشخص المكلف بالموقف، وبالتالي المخالفات التي تبلغ (1000,00) ألف درهم لان صاحب الصفقة يعمل على كراء أماكن لمكثرين آخرين بأتمنة مختلفة حيث يتم التعامل مع أشخاص آخرين غير صاحب الصفقة، إذ أن هؤلاء الأشخاص لا يعيرون موظفي الشرطة الإدارية أي اهتمام لذا يجب التنصيص على ان يكون المخاطب الوحيد في حالة أي خلاف هو صاحب الصفقة إذ يجب تدقيق كل هذه الأمور معه قبل الشروع في العمل، ثم به مرة أخرى انه يجب تحديد الأماكن في الوقت الحالي قبل وصول وقت إجراء الصفقة لكي يكون مسيرتي هذا الموقف في أمان.

السيد رئيس جماعة بني ملال :

ففي إطار رده على السيد الصالح الكوثيتي أكد انه يجب مناقشة هذه النقطة بكل شجاعة إذ أن مصلحة الشرطة الإدارية فهي شرطة كسائر الضباط الذين لهم حق في تحرير المحاضر وارسالها للمحكمة ويعتد به ويؤخذ به لكونها شرطة حيث لا يطلب منه أي تبرير ولو كان ظالما، إذ يقوم بانجاز محضره طبقا للقوانين الجاري بها العمل يؤكد فيه انه ضبط صاحب الصفقة مخالفا لدفتر التحملات، فيستوجب ذلك أداء الغرامة المستحقة دون تردد أو شك لكونهم مخلقين، حيث أكد أن الغرامات سيشرع في تطبيقها ابتداء من السنة الجارية، إذ يجب على مصلحة الشرطة الإدارية ضبط الأمور وتحرير محاضر ثم تطبيق الغرامات، حيث سال بهذا الخصوص السيد رضوان القوي حول الطريقة التي ستطبق بها هذه الغرامات هل تنفذ من طرف الجماعة أم أنها ستُرسل إلى المحكمة وهذا استفسار قانوني يجب توضيحه بالبحث فيه وإيجاد الصيغة القانونية.

السيد صالح بحري :

أعلن للمجلس أن كل الملاحظات التي أهداها السادة الأعضاء فهي مذكورة ومنصوص عليها بدفتر التحملات وقد أخذتها مصلحة الجبايات بعين الاعتبار مشكورة ودوتها به.

السيد رئيس جماعة بني ملال :

أضاف إلى علم السيد صالح بحري والمجلس ان شخصه كان على اتصال مباشر بالسيد رضوان القوي رئيس مصلحة الجبايات طيلة مراحل إعداد دفتر التحملات لتزويده بالاقترحات والملاحظات والإضافات، وذلك لأجل تجويد دفتر التحملات وسد ثغراته، وذلك من اجل وضع لمسة المجلس فيه ثم التأسيس لما هو أفضل لإنشاء الله.

السيد جمال وزين :

استهل تدخله بالتنويه بعمل مصلحة الجبايات والشرطة الإدارية لما يقومون به من عمل جبار، حيث اقترح توفير الحماية لهم، أما فيما يخص وضع العلامات واقتراح أماكنها فرغم وجود الشرطة الإدارية فلا بد من حضور وموافقة شرطة المرور على ذلك لأنه عندما تسير الأمور فيما هو قانون فيكون الإنسان مرتاحا لذلك.

السيد رئيس جماعة بني ملال :

بعد تأكده من استيفاء النقطة لجميع الشروحات والإيضاحات عرضها على أنظار المجلس من أجل التصويت عليها، حيث أجريت هذه العملية التي أسفرت على النتيجة التالية :

بيان التصويت

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 28 عضوا .

الممتنعون	الرافضون	الموافقون
لا أحد	لا أحد	احمد بدرة- احمد العرش-عبد الواحد العسري- علي بوقدير محمد العجلاوي - أمينة النماوي- سعاد أعزير- حميد طارق- أمين العصي- فاطمة الزهراء القصري - لحسن بو الكرش- عبد الكبير لعيشي- سعاد البطال- ابراهيم بلمان- عبد الله بن بها- المصطفى النوي- جمال وزين- محمد الرافع- دحان بودحين - لحسن كدام- عبد الحق المغراوي- صالح بحري- عباس شويبي- محمد الصواف - محمد ليردياغازي- للافاطمة الزهراء نفاش- الصالح الكونتيتي و محمد شكيب.

ملحوظة :

أثناء عملية التصويت كان السادة :

- حميد ابراهيمي - عبد الصادق لمعندك- الحسين الحنصالي - عبد الرحيم يحيوي - البشير
عباش - المصطفى جفمان و محمد حلحال خارج القاعة .

على اثر هذه النتيجة اصدر المجلس المقرر التالي :



مقرر رقم : 212

بتاريخ : 2021/02/08

النقطة المتعلقة بإعادة الدراسة و التصويت على دفتر التحملات الخاص بإيجار محطات وقوف الدراجات و السيارات و الشاحنات لمدينة بني ملال برسم سنة 2021.

✓ إن مجلس جماعة بني ملال المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر فبراير 2021 "الجلسة العلنية الثانية" المنعقدة بتاريخ 2021/02/08.

✓ طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 85-15-1 بتاريخ : 20 رمضان 1436 هـ الموافق ل : 07 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43-47 و 92 ؛

وبعد دراسة النقطة المتعلقة بإعادة الدراسة و التصويت على دفتر التحملات الخاص بإيجار محطات وقوف الدراجات و السيارات و الشاحنات لمدينة بني ملال برسم سنة 2021.

و بعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني ،

✓ و حيث أن عملية التصويت أسفرت عما يلي :

❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت: (28) ثمانية و عشرون عضوا.

عدد الأعضاء الموافقين: " الإجماع " وهم السادة : احمد بدرة - احمد العرش - عبد الواحد العسري - علي بوقدير- محمد العجلاوي - أمينة النماوي- سعاد أعزيز- حميد طارق- أمين العصبي- فاطمة الزهراء القصري- لحسن بو الكرش- - عبد الكبير لعيشي - سعاد البطال- - ابراهيم بلمان- عبد الله بن بها- المصطفى النوي- جمال وزين- محمد الرايع- دحان بودحين - لحسن كدام- عبد الحق المغراوي - صالح بحري- عباس شويبي- محمد الصواف - محمد لبردياغاري.- للافاطمة الزهراء نقاش- الصالح الكوتيتي و محمد شكيب .

❖ عدد الأعضاء الراضين : لا أحد (00)

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : لا أحد (00)

بقرر ما يلي

وافق المجلس الجماعي لمدينة بني ملال بالتصويت العلني بإجماع أعضائه الحاضرين على إعادة الدراسة و التصويت على دفتر التحملات الخاص بإيجار محطات وقوف الدراجات و السيارات و الشاحنات لمدينة بني ملال برسم سنة 2021 وذلك وفق ما يلي :



المملكة المغربية

وزارة الداخلية

جهة بني ملال خنيفرة

كناش التحملات الخاص بإيجار

محطات وقوف الدراجات والسيارات والشاحنات بمدينة بني ملال
لسنة 2021

الباب الأول

مقتضيات عامة

- ❖ بمقتضى الظهير الشريف الصادر بتاريخ 30 نونبر 1921 المتعلق بالإستغلال المؤقت للملك العمومي كما وقع تغييره وتتميمه.
- ❖ بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- ❖ بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.20.91 بتاريخ 16 جمادى الأولى 1442 الموافق (31 ديسمبر 2020) بتنفيذ القانون رقم 07.20 بتغيير و تتميم القانون 47,06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.
- ❖ بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.07.209 الصادر في 16 من ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 39.07 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق و المساهمات والأتاوى المستحقة لقادة الجماعات المحلية.
- ❖ بناء على المرسوم رقم 01-17-451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 الموافق 23 نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات المحلية ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2-09-441 الصادر في 17 من محرم 1431 (03 يناير 2010) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات المحلية و مجموعاتها. بناء على المرسوم رقم 2-12-349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية.

❖ بناء على القرار الجبائي المستمر رقم 14 بتاريخ 27 يناير 2021 المحدد لنسب وأسعار الرسوم والحقوق والواجبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة بني ملال

الفصل الأول: يهدف دفتر التحملات هذا إلى تنظيم عملية كراء محطات وقوف الدراجات والسيارات والشاحنات بمدينة بني ملال والمحددة في ثلاث حصص كما يلي:

الحصّة الأولى وتضم:

- منتوج محطات وقوف الدراجات والسيارات والشاحنات بالمنطقة الحضرية 1 عين اسردون.

الحصّة الثانية وتضم:

- منتوج محطات وقوف الدراجات والسيارات والشاحنات بالمنطقة الحضرية 2 داي.

الحصّة الثالثة وتضم:

- منتوج محطات وقوف الدراجات والسيارات والشاحنات بمنزلة عين اسردون.
هذه المحطات الواقعة بالمدار الحضري للمدينة، سيتم إيجارها عن طريق تقديم طلبات عروض مفتوحة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2-12-349-1434 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية، والقانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، و طبقا للقوانين و القرارات الجاري بها العمل.

الفصل الثاني: ينشر الإعلان عن طلب العروض المفتوح في لغة نشر الجريدة على الأقل في جريدتين وطنيتين توزعان على الصعيد الوطني، احدهما باللغة العربية والأخرى بلغة أجنبية وفي بوابة صفقات الدولة، وذلك قبل التاريخ المحدد لاستلام العروض بواحد وعشرون يوما كاملة على الأقل، ويسري هذا الأجل ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ نشر الإعلان في ثاني جريدة من الجرائد المذكورة.

شروط المشاركة

الفصل الثالث: يسمح بالمشاركة في هذه المنافسة للأشخاص الذاتيين أو المعنويين المعروفين بكفاءتهم والذين لا يوجدون في حالة نزاع مع الجماعة بسبب استغلالهم أو بمناسبة كرائهم السابق لملك جماعي، ويتعين على كل شخص يرغب في المشاركة أن يوجه طلب الترشيح مختوما و مرفقا بالوثائق المطلوبة والمذكورة أسفله إلى السيد رئيس المجلس الجماعي لمدينة بني ملال عن طريق البريد المضمون، أو إيداعها مباشرة لدى مصلحة الصفقات بجماعة بني ملال مقابل وصل استلام، أو تسليمها مباشرة لرئيس اللجنة المكلفة بفتح الاظرفة قبل بداية الجلسة، أو وضعه الكترونيا ببوابة الصفقات العمومية www.marchéspublics.gov.ma

1) الملف الإداري والتقني ويضم ما يلي:

أ - تصريح بالشرف يبين الاسم الشخصي والعائلي للمنافس وصفته ومحل سكناه، كما يبين أيضا رقم القيد في السجل التجاري ورقم الضريبة المهنية ورقم حسابه الجاري البريدي أو البنكي أو بالخرزينة العامة وكل معلومات إضافية تقتضي الظروف المحلية توفرها.

ب- شهادة مسلمة منذ اقل من سنة من طرف القابض في محل فرض الضريبة تثبت بان المنافس يوجد في وضعية جبائية قانونية أو عند عدم الأداء بأنه قدم الضمانات المقررة، ويتعين أن تبين هذه الشهادة نوع النشاط الذي بمقتضاه تم فرض الضريبة على المنافس.

ج- وصل الضمانة المؤقتة أو الشهادة البنكية التي تقوم مقامه بالمبلغ المحدد من طرف الجماعة بالإعلان عن طلب العروض.

د- مذكرة تبيين الوسائل البشرية والتقنية التي يلتزم المتعهد تخصيصها بالمرفق المراد تأجيرها.

هـ- شهادة مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تثبت بان المتنافس يوجد في وضعية قانونية اتجاه هذه المؤسسة.

و- نسخة من دفتر التحملات ونظام الاستشارة مصادق عليهما.

ز- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية مصادق عليها.

(2) الملف المالي: ويتضمن العرض المالي

أ- عقد التزام والذي يلتزم بموجبه المتنافس كراء الحصة أو الحصص المذكورة طبقا لمقتضيات كئاش التحملات مقابل الثمن الذي وضعه بنفسه.

ب: جدول الأئمان للحصة أو الحصص المراد كراؤها، ويجب كتابة المبالغ المذكورة بالأرقام و الحروف.

يوضع الملف الإداري والتقني في ظرف مختوم يحمل البيانات التالية:

~ اسم وعنوان المتنافس

~ المرافق المراد كرائها.

~ تاريخ وساعة فتح الاظرفة

~ إشارة " الملف الإداري والتقني "

كما يجب وضع الملف المالي أيضا في ظرف مختوم يحمل إضافة الى البيانات السالفة إشارة

" العرض المالي "

وتجمع هذه الاظرفة داخل ظرف كبير مختوم يحمل البيانات التالية:

~ اسم وعنوان المتنافس

~ المرافق المراد كراؤها.

~ تاريخ وساعة فتح الاظرفة

~ إشارة " الملفين الإداري والتقني " و " المالي "

الفصل الرابع: لا يتم الاحتفاظ بكل تعهد لا يستوفي شروط نظام الاستشارة.

الفصل الخامس: تجتمع لجنة إدارية قبل موعد تاريخ عملية فتح الاظرفة من أجل تقييم موضوعي للسومة الكرائية للمحطات المراد إيجارها وينجز محضر خاص بذلك.

الفصل السادس: يجب على كل متعهد أن يطلع على المحطات المزمع إيجارها ليتعرف عليها معرفة دقيقة قبل المشاركة في طلب العروض، ولا يجوز له المطالبة بأي تخفيض بعدما تصبح النتيجة نهائية بدعوى عدم معرفته لمحطات الوقوف.

الفصل السابع: بعدما تصبح النتيجة نهائية يجب على المتعهد الذي تم اختياره أداء مبلغ الكراء دفعة واحدة.

الفصل الثامن: لا يجوز المطالبة باسترجاع الضمانات المؤقتة إلا بعد انتهاء مدة الكراء وبواسطة شهادة رفع اليد مسلمة من طرف السيد رئيس المجلس الجماعي.

¹¹⁸
الفصل التاسع: تبتدى مدة الإيجار من تاريخ الأمر بالاستغلال المسلم من طرف رئيس الجماعة و تنتهي في 31 دجنبر 2021 وهي غير قابلة للتجديد.

الفصل العاشر: تؤدى واجبات الإيجار دفعة واحدة داخل أجل 15 يوما من تاريخ تبليغه بنيل الصفحة دون أي تأخير، وفي حالة تقاعس المتعهد عن أداء الواجبات في الأجل القانوني المحدد أعلاه يجوز للجماعة أن تفسخ العقدة مع إمكانية مطالبة المتعهد بالتعويض عن الأضرار التي قد تنتج عن تقاعسه في أداء واجباته، كما تتدخل الجماعة فوراً عن طريق وكالة المداخل لجباية الحقوق والواجبات المستحقة للمحطات المذكورة دون سابق إعلان إلى غاية إجراء طلب عروض مفتوح جديد لإيجار هذه المحطات.

الفصل الحادي عشر: يمنع على المتعهد في أي حال من الأحوال أن يتنازل للغير عن المحطات التي استأجرها كما لا يجوز له أن يدخل عليها أية إصلاحات أو تغييرات إلا بالموافقة الكتابية لرئيس المجلس الجماعي، وفي هذه الحالة فإن جميع التغييرات والإصلاحات التي أدخلت على الملك المؤجر تبقى بعد نهاية مدة الإيجار لفائدة الجماعة، و تعتبر حقا مكتسبا لها، دون أي تعويض للمستغل.

الفصل الثاني عشر: يجب على المستغل احترام حدود محطات وقوف وقوف الدراجات والسيارات والشاحنات ولا يمكن له أن يستغل الأزقة والشوارع المجاورة لهذه المحطات.

الباب الثاني

استخلاص الحقوق والواجبات

الفصل الثالث عشر: يجب على المتعهد إعداد وطبع تذاكر على نفقته الخاصة وباسمه قصد استعمالها وجوبا في تحصيل الحقوق والواجبات على أن تتضمن أساسا المعلومات التالية:

- جماعة بني ملال
- صفة المكثري.
- التسعرة المحددة بالقرار الجبتي
- الرقم التسلسلي وتاريخ التذكرة.
- نوع الحصاة

الفصل الرابع عشر: يجب أن يستخدم المتعهد من أجل تحصيل الحقوق والواجبات عددا من الأعوان البالغين السن القانوني تحت مسؤوليته الشخصية ويخصص لهم لباسا متميزا و شارات خاصة تتضمن صورة شمسية والاسم العائلي والشخصي ورقم بطاقة التعريف الوطنية، و بصفة عامة احترام المقترضات القانونية الواردة في مدونة الشغل المشار إليها في هذا المجال.

و يتعين عليه توجيه لائحة بأسماء المستخدمين العاملين بالمحطات المستغلة من طرفه مع أرقام بطاقتهم وكل المعلومات المتعلقة بهم وذلك داخل أجل عشرة أيام من استلامه الأمر بالخدمة ويحق للجماعة الاعتراض على أي واحد منهم.

كما يجب عليه إعلام الجماعة بكل تغيير يطرأ على هذه اللائحة.

الفصل الخامس عشر: يجب على المتعهد احترام المقترضات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل في ميدان تحصيل الرسوم والحقوق والواجبات المحددة بالقرار الجبتي وذلك كما يلي:

منتوج محطات وقوف الدراجات والسيارات والشاحنات

يحدد التوقيت والواجب المؤدى عن وقوف وحراسة الدراجات والعربات والسيارات كالتالي:

- من فاتح يناير إلى 31 مارس: ابتداء من الثامنة صباحاً إلى حدود الثامنة مساءً.
- من فاتح إبريل إلى 30 سبتمبر: ابتداء من الثامنة صباحاً إلى حدود العاشرة مساءً.
- من فاتح أكتوبر إلى 31 ديسمبر: ابتداء من الثامنة صباحاً إلى حدود الثامنة مساءً.

و ذلك حسب التسعيرة التالية

1.	السيارات والشاحنات بمنتزه عين أسردون..... 5.00 درهم للواحدة
2.	باقي أنحاء المدينة:
-	السيارات الصغيرة..... 2.00 درهم للواحدة.
-	الشاحنات و الجرارات..... 2.50 درهم للواحدة.
-	العربات المجرورة..... 1.00 درهم للواحدة.
-	الدراجات العادية..... 0.50 درهم للواحدة.
-	الدراجات النارية..... 1.00 درهم للواحدة.

الاماكن المخصصة للوقوف :

1- محطات وقوف المنطقة الحضرية 1 عين اسردون :

الاماكن المخصصة لوقوف السيارات و الشاحنات	
1.	- شارع محمد الخامس الجهة التابعة لنفوذ المنطقة الحضرية عين اسردون.
2.	- شارع احمد الحنصالي (ساحة الكركور - أمام البنك الشعبي- أمام الديك الذهبي)
3.	- عرصة الباشا
4.	- ساحة الحريية
5.	- ساحة بئر انزران
6.	- ساحة ابن بطوطة
7.	- شارع عبد الكريم الخطابي (من سينما املمس الى مدخل زنقة الداخلة، أمام مقر دار الثقافة، خلف عين العسل)
8.	- قرب مقهى كردالة
9.	- شارع الحسن الثاني(من مدارة شارعي محمد الخامس والحسن الثاني في اتجاه الولاية)

10.	- ساحة الغديرة الحمراء
11.	- امام مدرسة 11 بناير
12.	- شارع القدس (امام الملحقة الإدارية الثالثة، قرب مسجد القدس، زنقة اسفي، امام إقامة الساقية)
13.	- خلف مقهى الخيمة و دنيا داي ابتداء من شارع الطائف
14.	- شارع بيروت
15.	- الزنقة 1 الرابطة بين شارع عمر بن الخطاب وشارع تامكنونت
16.	- شارع تامكنونت قرب اتصالات المغرب
17.	- الحي العصري خلف البريد
18.	- ساحة المقاومة
19.	- امام المستشفى الجهوي
20.	- خلف المحكمة
21.	- قرب مصلحة جبران
22.	- منتزه سيدي بوعقوب

.....

الأماكن المخصصة لوقوف الدراجات النارية والعادية	
1.	- امام البلدية
2.	- امام الملعب البلدي
3.	- شارع الحسن الثاني (امام و قبالة قصر العدالة) -
4.	- امام البريد
5.	- امام المستشفى الجهوي
6.	- شارع مراكش امام سينما اطلس

علما أن تذكرة واحدة صالحة لكل مرافق الحصة طيلة اليوم.

2- محطات وقوف المنطقة الحضرية 2 داي :

الأماكن المخصصة لوقوف السيارات و الشاحنات	
1. - شارع محمد الخامس الجهة التابعة لنفوذ المنطقة الحضرية عين أسردون.	
2. - شارع الجيش الملكي (بمحاذاة الوحدات التجارية، أمام البنك المغربي للتجارة الخارجية)	
3. - تجزئة بين الطرقات	
4. - الزنقة 6 بالحي الحسني	
5. - شارع بن خلدون	
6. - شارع محمد السادس (شارع 20 غشت)	
7. - شارع الحسن الثاني (من مدارة شارع محمد الخامس والحسن الثاني الى شارع محمد السادس)-	
8. - خلف المستودع البلدي	
9. - شارع ورزقات	
10. - حي الشرف قرب الإدارة الجهوية للمكتب الوطني للكهرباء	
11. - أمام مجمع الصناعة التقليدية	
12. - أمام المركبات السكنية المطلة على الشوارع الرئيسية (الضحى من جهة شارع الرباط)-	
13. - أمام سويقة داي.	
14. - أمام سويقة الهدى.	

علما أن تذكرة واحدة صالحة لكل مرافق الحصة طيلة اليوم.

3- محطات وقوف منتزه عين أسردون:

الأماكن المخصصة لوقوف السيارات و الشاحنات	
1.	- عين أسردون.
2.	- قصر عين أسردون
الأماكن المخصصة لوقوف الدراجات النارية والعادية	
1.	- عين أسردون
2.	علما أن تذكرة واحدة صالحة لكل مرافق الحصة طيلة اليوم.

الباب
الثالث

مقتضيات مختلفة

الفصل السادس عشر: تستثنى الأماكن الممنوع بها الوقوف المشار إليها بمحاضر اللجنة الخاصة بالسير والجولان بتاريخ 2019/07/25، و بتاريخ 2019/09/28، وكذا القرار الجماعي 2019/45 المتعلق بتنظيم المرور بشارع بن خلدون. كما لا يحق للمكثري استغلال الأماكن المخصصة لنقل الأموال.

و يحق للجماعة إدخال تغييرات أو تعديلات على المحطات المأجورة متى دعت الضرورة إلى ذلك، خاصة فيما يتعلق بتسهيل عملية السير والجولان أو لضرورات أمنية.

كما يجب على صاحب الصفحة احترام قرارات السير والجولان والقرارات التنظيمية الأخرى التي يترتب عنها حذف إحدى محطات الوقوف المشار إليها أعلاه دون المطالبة بأي تعويض.

الفصل السابع عشر: تعفى من واجبات الوقوف سيارات الجماعة والدولة.

الفصل الثامن عشر: لا يمكن للمستغل المطالبة بأي تعويض كيفما كان نوعه بمناسبة استعمال المحطات موضوع الاستغلال من طرف الجماعة لأجل تنظيم تظاهرات رسمية أو حفلات أو أي احتلال جزئي أو كلي للمحطات أو إنجاز أشغال بصفة مؤقتة تستدعي المصلحة العامة.

الفصل التاسع عشر: تضع الجماعة بكل موقف مؤدى عنه لوحة تحمل علامة "بمقابل"، ويجب على المؤجر له المحافظة على اللوحة و وضع عليها ملصقات على نفقته تحمل بيانات الأثمان، وفي حالة تعرضها لأي تلف يجب عليه إصلاحها فوراً وإلا اعتبر مسؤولاً عن حذف بياناتها.

الفصل العشرون: لا تصبح عملية الإيجار نهائية ونافذة المفعول إلا بعد توقيع محضر فتح الأظرفة و إبرام عقد الإيجار بين الطرفين.

و يحزر عقد الكراء بين المستغل ورئيس الجماعة ويشار فيه بالإضافة إلى الشروط المنصوص عليها في هذا الدفتر إلى اسم المحطة المؤجرة وبعض مقتضيات الخاصة.

لا يمكن للمستغل بدء التسيير إلا بعد استيفائه لجميع شروط كئاش التعملات وبالإضافة إلى:

- الإدلاء بنماذج التذاكر.

- الإدلاء بلائحة العاملين الذين سيشتغلون تحت إمرته.

- الإدلاء بنسخة من وصل أداء واجب الاستغلال السنوي.

الفصل الحادي والعشرون: تؤدى صوائر التسجيل والتتبر والضرائب المترتبة عن العقدة من طرف المتعهد.

الفصل الثاني والعشرون: لا يمكن للمستغل أن يطالب بأي تخفيض للواجبات المستحقة عن الكراء أو الإعفاء منها كيفما كانت الأسباب أو الظروف الداعية إلى ذلك.

الفصل الثالث والعشرون: في حالة تخلي صاحب الصفقة لسبب من الأسباب عن استغلال المحطات المأجورة لا يحق له المطالبة باسترجاع الضمانات أو واجب الإيجار.

الفصل الرابع والعشرون: تقوم لجنة من الشرطة الإدارية بتتبع تدبير مرفق محطات الوقوف من أجل الحرص على احترام مقتضيات كئاش التعملات مع إنجاز تقارير في الموضوع، و يمكن لهذه اللجنة القيام بزيارات و معاينات ميدانية بدون سابق إشعار و ذلك من أجل مراقبة تدبير المرفق و رصد المخالفات في هذا الشأن.

الفصل الخامس والعشرون: يتعهد المستغل بتطبيق جميع القوانين و الأنظمة المتعلقة بالشرطة الإدارية الجاري بها العمل حالياً أو التي يمكن أن تحدث مستقبلاً، و أن يفسح المجال أمام جميع أجهزة المراقبة المؤهلة قانونياً لذلك للقيام بالمهام التفقيشية المنوطة بها كما يتعهد بتقديم جميع الوثائق والبيانات التي من شأنها تسهيل مأمورية هذه الأجهزة.

الفصل السادس والعشرون: في حالة عدم التزام نائل الصفقة بمقتضيات بنود دفتر التعملات، و عدم امتثاله لملاحظات لجنة المراقبة و التتبع و على أساس المحضر المحرر من طرفها بخصوص المخالفات المعينة، يعاقب بغرامة قدرها ألف درهم عن خرقة لأحد بنود كئاش التعملات و العقد، و تضاعف الغرامة المترتبة عن المخالفة في حالة تكرارها.

الفصل السابع والعشرون: تقوم الجماعة بفسخ العقد دون أي تعويض للمستغل و تتدخل لمواصلة جباية الحقوق والواجبات في الحالات التالية:

➤ الاستمرار المتعمد في خرقة مقتضيات دفتر التعملات و شروط عقد الاستغلال خاصة الإخلال بمقتضيات القرار الجبائي .

➤ ثبوت تجاوز حدود المحطات المفوت استغلالها أو استغلال أماكن وقوف غير متعاقد عليها.

➤ توصل الجماعة بشكايات متعددة تم التأكد من صحتها.

و يتم الفسخ بقرار من رئيس المجلس الجماعي، بعد إشعار كتابي للمستغل عن طريق البريد المضمون مع إشعار بالتوصل بمحل المخابرة الذي أدلى به لمصالح الجماعة، وذلك في أجل لا يتعدى ثمانية أيام ابتداء من تاريخ توصل المستغل بإشعار الفسخ.

وتجب الإشارة إلى أن رفض التوصل بالرسالة المضمونة لرئيس الجماعة أو عن طريق محامي الجماعة، يعد توصلاً بحكم القانون.

و في حالة الفسخ يبقى مبلغ الضمان النهائي كسباً للجماعة دون أن يحق للمؤجر له أن يطالب بأي تعويض و تحل الجماعة محله في عملية الاستخلاص إلى حين إجراء طلب عروض جديد.

الفصل الثامن والعشرون: يلتزم المكثري طيلة مدة العقد بكونه المسؤول عن الخسائر أو سرقة الأشياء أو الحوادث أو الأضرار المادية منها أو الجسيمة المباشرة الناجمة بمناسبة استغلاله للمرفق أو المرافق المكثرة أو تلك التي يكون فيها الأعوان العاملون معه سبباً فيها.

إذا عليه القيام بتأمين مسؤوليته المدنية و مسؤولية العاملين معه و الانخراط لدى إحدى شركات التأمين المعترف بها .

الفصل التاسع والعشرون: في حالة وفاة المؤجر له ، يمكن لذوي الحقوق الاستمرار في استغلال المرفق للمدة المتبقية في عقد الإيجار شريطة تعبيرهم عن هذه الرغبة بكتاب موجه إلى الجماعة مرفق برسم الأمانة و تعيينهم لمخاطب واحد عن طريق وكالة عدلية أو مصححة الإمضاء.

الفصل الثلاثون: يتم البث في حالة حدوث نزاع بين الجماعة والمتعهد أو صاحب الصفقة حول عدم تنفيذ احد بنود كناش التحملات يتحاكم الطرفان إلى السلطات الإقليمية المختصة، و تبقى المحكمة التابعة لنفوذ الجماعة هي صاحبة الاختصاص في حالة اللجوء إلى القضاء.

توقيع كاتب المجلس



السيد محمد شكيب

توقيع رئيس جماعة بني ملال



السيد احمد بدره

الدراسة و التصويت على تعديل دفتر التحملات الخاص بكراء المحلات التجارية بالسويقة النموذجية " تامكنونت " .

العرض

في إطار تعديل قرار دفتر التحملات المتعلق بالمحلات التجارية الكائنة بالسويقة النموذجية تمكنت، فقد تم التنصيص في المادة الخامسة منه على أن المستفيدين يقومون بدفع ثلاثة أشهر مسبقا من مبلغ الكراء .

ونظرا للظرفية الاجتماعية للمستفيدين ومطالبتهم بتغيير هذا الفصل وامتناعهم على دفع مبلغ ثلاثة أشهر مسبقا فقد اتخذ مكتب المجلس قرار يقضي بتعديل المادة الخامسة و إعفاء المعنيين بالأمر من الدفع المسبق لثلاثة أشهر من الكراء.

وعليه، نعرض على مجلسكم الموقر هذه النقطة قصد تداولها واتخاذ مقرر بشأنها.

المناقشة

السيد صالح بحري :

تلا على المجلس نص التوصية التي خرجت بها اللجنتان و التي جاء فيها: " أن لجتنا الميزانية و الشؤون المالية و البرمجة و المرافق العمومية و الخدمات المنبثقتان عن المجلس الجماعي لمدينة بني ملال المجتمعتان بتاريخ 2021/01/26 في إطار الدورة العادية لشهر فبراير بعدد دراستهما للنقطة المتعلقة بالدراسة و التصويت على تعديل دفتر التحملات

الخاص بكراء المحلات التجارية بالسويقة النموذجية " ¹²⁶ تامكنونت " . توصيان المجلس بالموافقة .

السيد احمد بدره رئيس جماعة بني ملال :

أوضح بان الجميع يعلم المجهودات التي قام بها السيد الباشا و رئاسة هذا المجلس من اجل إخلاء هؤلاء الباعة و إدخالهم إلى السويقة و بصعوبة كبيرة لا تتصور حيث كانت مقاومة دخلت فيها النقابات و مجموعة من أعداء النجاح. و الآن مع ظروف الجائحة الخضارة يكون بحيث أن الخمسة الأوائل بالسويقة لا يبيعون سلعتهم و حاولنا إقناعهم بضرورة الصبر و الآن و بإيعاز من جمعيتهم فهم يطالبون بتسهيلات إضافية. و دعا المجلس إلى مواكبتهم قصد إنجاح هذه السويقة النموذجية. أما مطالبهم فتتجلى في تقسيم و جدولة ما بذمتهم على ثلاثة أشهر .

السيد رضوان قوبي رئيس مصلحة الموارد المالية :

أشار انه نظرا لظروف الجائحة و الظروف المالية الصعبة التي تمر بها الجماعة، فهم يطالبون بإلغاء ثلاثة أشهر المتعلقة بالتسويق و التي ينص عليها مضمون الفصل الخامس يعني أن يؤدوا عن الشهر المكثري لان ثلاثة شهور غالبية عليهم انطلاقا من تاريخ إجراء القرعة . أما العدد الذي دخل إلى السويقة فهو 110 تاجر من أصل 173.

السيد عبد الواحد العسري :

أوضح أن اجتماعا انعقد بمقر الولاية بحضور السيد الباشا بحيث هناك 68 محلا تجاريا التي كانوا يشتغلون بها قبل إفراغها و هم يخرجون في شهر فبراير نظرا للنقص الحاصل في الخضروات و يطالبون بالإعفاء من ثلاثة شهور التي جاءت على لسان السيد قوبي .

السيد جمال وزين :

استهل تدخله بالإشارة إلى أن هناك مشاكل كثيرة بهذه السويقة لان هناك حيف نظرا لظروف الوباء . و طالب بالإبقاء على المصادقية لان الكلمة أعطيت خلال الاجتماعات التي انعقدت سواء مع السيد الباشا او مع رئاسة المجلس و إذا طالب هؤلاء الخضارة بإلغاء ثلاثة أشهر فليس هناك أي مشكل .

و عاد للإشارة إلى أن هناك مشكل العداد، و السويقة لعبت دورا مهما و العداد لا يتطلب شيئا كثيرا و كذلك نفس الشيء بالنسبة لإلغاء ثلاثة شهور المتعلقة بالتسويق لان هذه مسألة تهمننا جميعا . و عاد للتأكيد على ضرورة المصادقية و تنفيذ القرارات .

السيد احمد بدره رئيس جماعة بني ملال :

أوضح أن التزام سيادته كان كالتالي و هو انه لا يرى مانعا شريطة أن يوافق عليها المجلس، و هذا ما دفعه إلى إدراجها أمام أنظار المجلس الذي له واسع النظر .

هنا السيد الياسا على صبره و طريقته الانفتاحية في التعامل مع ملف سوقية "تامكنونت" و الطريقة الجامعة التي يتكلم بها، جازاه الله خيرا. و حتى هذا الدور الذي جاء و المتعلق بالجائحة كان أيضا مساعدا لأنه "كم لله من نعم في طي المكاره". وأشار إلى ان هؤلاء الباعة أصبحوا حالة اجتماعية و أكد أن له كامل اليقين للرد على الذين يريدون تسييس الموضوع و الذين يريدون الاستثمار في مآسى الناس و الذين يريدون أن يكونوا ضد عمليات النجاح، ذلك أن أولئك التجار عندما كانوا خارج السوق كان مدخولهم أكثر لأنهم يتاجرون بالخضرة التي يناسبها الفضاء المفتوح عكس الفضاء المغلق الذي فيه خلل في الهندسة. و رغم ذلك فسوقية "تامكنونت" تبقى مكسبا لمدينة بني ملال غير أنها يمكن أن تناسب ما يخص بيع الهواتف المحمولة أو الذهب أو الحلي و الجلابيب و يبقى المكان بنقائه. أما الخضرة فلا يناسبهم المكان .

و استطراد بأن هناك الذين لم يستفيدوا بالخارج ويدخلون، وشاطر رأي الذين يدعو إلى السماح لهم بعدم أداء السومة الكرائية المتعلقة بأداء تسويق ثلاثة أشهر الأولى لأنه يحس بمعاناتهم بل وحتى تشجيعهم بسنة ولا نضيف عليهم وعدم الاستثمار في معاناتهم.

السيد احمد بدرة لرئيس جماعة بني ملال :

أوضح انه في الحقيقة تمت الاستجابة لمطالبهم، وما طلبوه هو ما عرض عليكم اليوم بحيث يريدون الأداء عبر أقساط شهرية وتمت الاستجابة لمطلبهم .

بقي العداد الموجود بالرواق الذي يعتبرونه باهض الثمن حوالي 10 آلاف درهم فيما يخص الاستهلاك بحيث يطلبون من الجماعة القيام بذلك، ولكن هذا يبقى مشروطا بموافقة المجلس.

أما بالنسبة لفشل أو نجاح السوق فهو أمر عادي كقيسارية عين اسردون فهي في ملك صاحبها وكانت مهجورة و الآن أصبحت في شكل آخر الطابق السفلي والطابق العلوي مملوءان عن آخرهما، وعبر عن تفاؤله بان السوقية النموذجية " تامكنونت " ستتغير كذلك.

ورد على المستشار بودحين أن التجار طالبوا بتنوع الأنشطة ولكن الهدف من ذلك في البداية هو " محاربة " الباعة الجائلين للخضر.

السيد محمد شكيب :

ثمن مبادرة المجلس الجماعي والسلطة المحلية الذين قضوا على تلك النقطة السوداء التي كانت تشوه الغديرة الحمراء والحمد لله. وأشار أن لكل بداية كبوة ولا يجب ان نمشي مع اتجاه كل من تقدم بطلب لان السوقية خالية من العيوب وستنجح لان هؤلاء التجار يوجدون بمنطقة مهمة وكبيرة تمتد من الرميلا إلى بوعشوش و أم الظهر، ولهذا فلا يجب الاستجابة لكل الشكايات. يمكن التساهل معهم في الأداء عبر أقساط مع العناية بالنظافة. وأعطى مثلا بجامع الفنا بمدينة مراكش كيف كانت الساحة في البداية وكيف أصبحت حاليا.

128
وخلص إلى أن عاصمة الجهة في طريق التنظيم ويجب الاستمرار في هذه العملية و من يقول العكس يوقع التزام. ويقوم بإخلاء السويقة.

وفي الأخير طالب بفتح باب آخر لتسهيل عملية الولوج والخروج.

السيد احمد بدرة لرئيس جماعة بني ملال :

أوضح أنهم طلبوا بفتح الأبواب ولكن ذلك مستحيل و هناك باب من الوراء، وعند البحث لفتح باب آخر تم الاصطدام بالأساس (la fondation) والحل هو ان تتم التوضيحية بمحلين تجاريين ومرحاض بإزالتهم لفتح الباب.

السيد لحسن بو لكرش :

نوه بدوره بالعمل الجبار الذي قام به السيد الباشا لمحاورة هؤلاء الناس وإقناعهم بمساعدة المجلس ثم أشار إلى أن الهندسة المعمارية لهذه السويقة لا تساعد. لان الخضار كان في مكان مفتوح وأصبح في مكان ضيق وتباع بما أن هؤلاء الناس كانوا في فضاء مفتوح وتم تحويلهم إلى فضاء منظم فيجب الصبر عليهم وإعطائهم جميع التسهيلات الممكنة بما فيها العداد الموجود بالرواق لان هذه مرحلة انتقالية (phase de transition) وانتقل إلى الحديث عن التشوير الداخلي والخارجي. بالنسبة للخارج أشار إلى أن هناك ممر للراجلين الذي يجب أن يكون موازيا مع الباب وبصيغ والشكل الذي هو عليه كأنه غير معروف كما يجب تثبيت علامتين للتشوير ويكتب عليها السويقة النموذجية " تامكنونت " المرجو تخفيض السير. كما اقترح إقامة التشوير الداخلي كما هو الحال ببعض السويقات بمراكش حيث عندما تدخل تجد إشارات : ممر اتجاه السمك او اتجاه الخضار او اتجاه الفواكه. كما دعا إلى ضرورة الاعتناء بالمرافق الصحية وعدم إزالتها لأنها مهمة.

السيد محمد الصواف :

استهل تدخله بتقديم الشكر للسلطة المحلية وعلى رأسها للسيد الباشا لأنه في الواقع فك الحصار والخناق عن ساكنة المدينة التي كانت تعيش مأساة من جراء ما كان يقع بها من أمور ترتبط بالروائح الكريهة المنبعثة من الأسماك وغيرها. واعتبر هذه السويقة بمثابة جوهرة بالمدينة لأنها خلصت ساكنة المدينة القديمة من عدة مشاكل بيئية وغيرها رغم المشاكل المطروحة فالجماعة ربحت قيمة مضافة.

وانتقل للمطالبة بمساعدة الأشخاص الذين يعانون من مرض السرطان ومن ضمنهم سيدة لا تتوفر على إمكانيات لأداء الدفعة الأولى للجمعية مضيفا بأنه إذا تم تثبيت العداد لكل واحد فان الأمور ستكون على ما يرام . أما الثمن المعتمد للتزوين و الباب فهو باهض وهذا ما جعلهم لا يدخلون إلى السويقة، و هذا المشكل يجب أن يدرس و من يريد الدخول مرحبا مع تثبيت العداد الخاص به و يزين محله كيف يشاء دون اللجوء إلى الأداء للجمعية و هو ما يطالب به الناس .

129
أما بالنسبة للذين يعانون من مرض السرطان أو إعاقة فيجب على الرئاسة التعامل معهم بلينة و تعامل خاص بتسهيل عملية الأداء.

السيد احمد بدره لرئيس جماعة بني ملال :

عبر عن اختلافه مع المستشار محمد الصواف في شق ما جاء به و أوضح بان الجمعية الخاصة بسوقة "تامكنونت" لديها مجموعة من الالتزامات فرضتها عليها الإدارة كشريك بحيث فرض عليهم القيام بعملية الحراسة و كذا عملية التنظيف و القيام بتزيين الباب و تثبيت الكاميرات، و هذا يتطلب مصاريف ، إذن هذا جعل أن المستفيدين مجبرين على المساهمة مع الجمعية و لو كان الأمر للجماعة فإنها قادرة على القيام بمهامها . و رغم ذلك فالجمعية قامت بمجهودات مهمة في هذا الإطار. أما بالنسبة للأبواب فقد قاموا بمناقصة و اتصلوا بمجموعة من اللحامين و أصحاب الألمنيوم و كل واحد اعطوه ثمن و تم إرساء الصفقة على الأقل تكلفة (le moins disant). و قد سنل الحرفيين في هذا المجال و قالوا بان هذا الثمن جد مناسب و قد سهرت السلطة المحلية على هذا و بحث فيه بالتدقيق .

السيد عبد الكبير لعيشي :

دعا بدوره إلى الاستجابة لمتطلبات أولئك الناس و التي تمشي في إطار إنجاح هذه السوقة، التي ستصبح مكسبا نظرا للتأثير الإيجابي الذي خلقته في المدينة القديمة و بالتالي يجب الحرص على تشجيع أولئك التجار لكي يبقوا في أماكنهم مع محاربة أصحاب العربات المجرورة .

السيد احمد بدره لرئيس جماعة بني ملال :

أوضح أن تعليمات السيد الوالي صارمة بحيث ان الباعة الجائلين ممنوعين منعا كليا بمحيط السوقة. كما أن هناك تعليمات تمنع إعطاء رخصة خضار في محيط السوقة .

السيد باشا المدينة و رئيس الدائرة الحضرية الأولى عين اسردون بني ملال :

أوضح أن سوقة تامكنونت ولدت بعد مخاض عسير و هذه سنة و السلطة المحلية تعمل على هذا المشروع من صيف 2019 و السيد الوالي أعطى تعليماته من اجل إنتمام هذا المشروع في صيف 2021. و بالفعل و بعد اجتماعات ماراطونية مع الجمعية و المصالح الجماعية و الولائية تمكنت السلطة المحلية من إخلاء أقدم سوقة بمدينة بني ملال بحيث تنفست الساكنة الصعداء و أول مرة تنفس الأوكسجين النقي في تلك الساحة و هذا يفرح. و أوضح أن التحدي الأكبر لدى السلطة الآن هو إنجاز هذا المشروع.

و عبر عن تفاجئه بوجود مقاومة شديدة من ثلث الخضرارة عند بداية إدخالهم إلى السوقة حيث تم إطلاعهم على السوقة و خاصة الإضافات التي قامت بها الجمعية تحت إشراف السلطة المحلية التي ألزمتها بان تكون السوقة بالمستوى الكبير و لا نريد، قال السيد الباشا، إعادة شكل سوقة الهدى. و هي الآن إضافة جديدة للمدينة و موجودة قرب المدار

130
السياحي لساقية تامكنونت. و في معرض حديثه أوضح انه تم إدخال 99. من الناس و بقي
ثلاثة أو أربعة أشخاص معهم إشكال .

و في الأخير أوضح أن هناك إشكال فيما يخص الجهة السفلية حيث لا يدخل إليها
المتسوقين ما نتج عنه شكايات الخضارة الموجودون بالسفلي و نحن بصدد البحث عن حلول
بفتح باب أو حل آخر و سنفيد لجنة تقنية و مكتب الدراسات لإيجاد حل لهذا المشكل لان هناك
68 محل و 19 منها هم الذين يعملون بشكل عادي في حركتهم التجارية، و أهدى تخوفه في
هذا الصدد من العودة إلى العربات المجرورة. و السلطة المحلية تقوم بحملات تطهيرية في
جميع محيط السوقية جهة ثانوية ابن سينا، شارع 9 دجنبر، وسط المدينة القديمة،
و أصبحت الأمور تسير بشكل عادي .

و أوضح أن الجمعية حددت لهم مجموعة من الالتزامات المادية التي يجب أدائها عبر
إقساط حسب استطاعة كل واحد من كراء و ماء، فالأمر صعب شيئا ما و خاصة بالنسبة
للمرأة التي تعاني من مرض السرطان و مجموعة من المعوزين، و خلص إلى ضرورة
التخفيف عليهم من الناحية الإنسانية فيما يخص ما بذمتهم خلال ثلاثة شهور الأولى خاصة
و أن المشروع رأى النور في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية حيث يستهدف الفئات
الفقيرة و ذوي الدخل المحدود .

و في الأخير أشار السيد الباشا إلى انه رغم هذه التسهيلات فهناك فئة أخرى لا تريد
الأداء رغم توفرهم على المال و الحركة رانجة لديهم، و هم الذين يجب عدم التساهل معهم
و هم يقاومون لغاية في نفس يعقوب.
و خلاصة القول يجب أن يكون التساهل من جهة و تفعيل القانون من جهة أخرى مع
الحرص على تفادي بيع مفتاح المحل لشخص آخر . بحيث إذ وجدت وثيقة كراء أو بيع أو ما
شابه أو تفويت كيفما كان نوعه، سيتم سحب المحل من المعنى و سيتابع قانونيا لان هذا
يسمى التدليس. و لهذا يجب على المجلس الجماعي تفعيل جهاز الشرطة الإدارية ، و السلطة
عينت هناك رجل سلطة بدرجة خليفة لتنظيمهم و مراقبتهم، ذلك ان السلطة وجدت مشاكل
معهم بحيث أنهم يتركون محلاتهم و يفرشون بالرواق و السلطة تقوم بمحاربة الباعة
المتجولين داخل السوقية، و هذه إشكالية و لكن يجب إيجاد الحلول شيئا فشيئا بالاستمرارية
لتنظيمها بشكل أفضل .

السيد احمد بدرة لرئيس جماعة بني ملال :

أحاط المجلس علما أن السيد الوالي عين خليفة للقائد خاص بالسوقية النموذجية
لتامكنونت و يواكب الباعة يوميا .

السيد صالح بحري :

أشار إلى أن المستفيدين من السوقية يخرجون في نفس الوقت و يبيعون في الأحياء
بالعربات المجرورة. و هناك أيضا من يبقى بالمحل و يرسل ولده للبيع بالعربة المجرورة .

بعد هذه التدخلات، طرح هذه النقطة على أنظار المجلس من اجل التصويت عليها، حيث أجريت هذه العملية التي أسفرت عن النتيجة التالية :

بيان التصويت

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 24 عضوا .

الممتعون	الرافضون	الموافقون
لا أحد	لا أحد	احمد بدره- احمد العرش- عبد الواحد العسري- علي بوقدير- محمد العجلاوي - أمينة النماوي - حميد طارق- أمين العصي- فاطمة الزهراء القصري - لحسن بو الكرش- عبد الكبير لعيشي - سعاد البطل - عبد الله بن بها- المصطفى النو - دحان بودحين - لحسن كدام- عبد الحق المغراوي- صالح بحري- عباس شويبي- محمد الصواف - محمد ليردياغازي- الصالح الكوتيتي - عبد الرحيم يحيوي و محمد شكيب.

ملحوظة :

أثناء عملية التصويت كان السادة :

حميد ابراهيمي - سعاد أعزيرز - جمال وزين - للافاطمة الزهراء نقاش - محمد الرافع - البشير عياش- عبد الصادق لمعنكد- الحسين الحنصالي - ابراهيم بلمان - المصطفى جفمان و محمد حلحال خارج القاعة .

على اثر هذه النتيجة اصدر المجلس المقرر التالي :



المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة بني ملال خنيفرة
جماعة بني ملال
مصلحة كتابة المجلس

مقرر رقم : 213

بتاريخ : 2021/02/08

النقطة المتعلقة بالدراسة و التصويت على تعديل دفتر
التحملات الخاص بكراء المحلات التجارية
بالسويقة النموذجية " تامكنونت " .

✓ إن مجلس جماعة بني ملال المجتمع في إطار الدورة العادية لشهر فبراير
2021 " الجلسة العلنية الثانية " المنعقدة بتاريخ 2021/02/08.
✓ طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم : 1-15-85 بتاريخ : 20 رمضان 1436 هـ
الموافق ل : 07 يوليوز 2015 وخاصة المواد 33-43-47 و 92 ' .
وبعد دراسة النقطة المتعلقة بالدراسة و التصويت على تعديل دفتر التحملات
الخاص بكراء المحلات التجارية بالسويقة النموذجية " تامكنونت " .

و بعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني ،

✓ و حيث أن عملية التصويت أسفرت عما يلي :

❖ عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت: (24) اربعة و عشرون عضوا.
عدد الأعضاء الموافقين: " الإجماع " وهم السادة : احمد بدره- احمد العرش- عبد الواحد
العسري- علي بوقدير- محمد العجلاوي - أمينة النماوي - حميد طارق- أمين العصبى-
فاطمة الزهراء القصري - لحسن بو الكرش- عبد الكبير لعيشي - سعاد البطال - عبد الله
بن بها- المصطفى النو - دحان بودحين - لحسن كدام- عبد الحق المغراوي- صالح
بحري- عباس شويبي- محمد الصواف - محمد لبردياغازي- الصالح الكوتيتي - عبد
الرحيم يحيوي و محمد شكيب.

❖ عدد الأعضاء الراضين : لا أحد (00)

❖ عدد الأعضاء الممتنعين : لا أحد (00)

يقرر ما يلي

وافق المجلس الجماعي لمدينة بني ملال بالتصويت العلني بإجماع أعضائه
الحاضرين على إعادة الدراسة و التصويت على تعديل دفتر التحملات الخاص بكراء
المحلات التجارية بالسويقة النموذجية " تامكنونت " ، و ذلك وفق ما يلي :



دفتر التحملات

الخاص بكراء المحلات التجارية بالسوقة النموذجية "تامكنونت"

- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم: 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم: 14-113 المتعلق بالجماعات.
- ❖ بناء على الظهير الشريف بتاريخ 17 صفر 1340 (19 أكتوبر 1921) المتعلق بالأماكن الخاصة بالبلديات كما وقع تعديله وتتميمه.
- ❖ بناء على القرار الوزاري الصادر في 11 جمادى الأولى 1340 موافق (31 دجنبر 1921) المحدد لكيفية تدير الملك البلدي كما وقع تعديله وتتميمه.
- ❖ بناء على المرسوم رقم 2.02.138 صادر في 20 ذي الحجة 1422 (05 مارس 2002) بتغيير وتتميم القرار الصادر في فاتح جمادى الأولى 1340 (31 دجنبر 1921) بتحديد كيفية إدارة شؤون الأملاك البلدية.
- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.195 صادر في 19 من ذي القعدة 1428 (30 نونبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.
- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم: 01-07-209 صادر في 16 ذي الحجة 1428 الموافق (27 دجنبر 2007) بتنفيذ القانون رقم: 07-39 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية.
- ❖ بناء على اتفاقية الشراكة المبرمة بين صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية وجماعة بني ملال في إطار برنامج محاربة الإقصاء الاجتماعي بالوسط الحضري بتنظيم الباعة المتجولين بالغديرة الحمراء وإيواءهم داخل سوقة نموذجية.
- ❖ بناء على محضر اللجنة الإدارية للتقييم المنعقدة بتاريخ 30 يونيو 2020
- ❖ وبناء على مداولة المجلس الجماعي في إطار دورته الإستثنائية المنعقدة بتاريخ 16 يوليوز 2020.
- ❖ وبناء على مداوات المجلس الجماعي في إطار دورته العادية لشهر يناير 2021 .

إن الغاية من دفتر التحملات هذا هي تنظيم عملية كراء المحلات التجارية بسوقة تامكنونت التي تم تشييدها في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، برنامج محاربة الإقصاء الاجتماعي بالوسط الحضري وإدماج الأنشطة التجارية للبيع المتجولين في النسيج الاقتصادي، و تحرير الملك العمومي من الباعة الجائلين بالغديرة الحمراء و تثبتهم داخل فضاء تتوفر فيه الشروط الصحية، الأمنية و البيئية الضرورية، وذلك وفقا للشروط والمقتضيات المبينة أدناه.

بيان العقار

الفصل الثاني،

تعود ملكية السوق النموذجية لتمكنونت وفق ما تنص عليه اتفاقية الشراكة مع صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية إلى جماعة بني ملال، ويتم كراء المحلات التجارية المتواجدة بها للمستفيدين من عملية الإحصاء في إطار تعاقد مع جمعية الغديرة الحمراء لبانعي الخضار والفواكه بالتسيط بناء على تقييم اللجنة الإدارية للتقييم.

وتعتمد آلية القرعة في توزيع المحلات التجارية للمستفيدين، و ذلك تحت إشراف السلطة المحلية و بحضور مفوض قضائي بالإضافة إلى كل شخص يكون حضوره مقيدا، و تتضمن السوقة المحلات التجارية التالية: محلات الطابق الأرضي هي كالتالي:

رقم الدكان	مساحته	رقم الدكان	مساحته	رقم الدكان	مساحته
1	10.05	21	9.69	41	9.18
2	10.02	22	9.51	42	9.18
3	10.02	23	9.69	43	9.18
4	10.02	24	9.51	44	9.18
5	10.02	25	9.69	45	9.18
6	10.02	26	9.51	56	9.18
7	10.02	27	9.69	47	9.18
8	10.02	28	9.51	48	9.18
9	10.02	29	9.69	49	9.18
10	10.02	30	9.51	50	9.18
11	10.02	31	9.69	51	9.18
12	10.02	32	9.51	52	9.18
13	10.02	33	9.69	53	9.18
14	10.02	34	9.51	54	9.18
15	10.02	35	9.03	55	9.18
16	9.06	36	9.18	56	9.18
17	9.69	37	9.18	57	9.18
18	9.51	38	9.18	58	9.18
19	9.69	39	9.18	59	9.18
20	9.51	40	9.18	60	9.18

رقم الدكان	مساحته	رقم الدكان	مساحته	رقم الدكان	مساحته
61	9.18	72	9.00	83	9.69
62	9.18	73	9.00	84	9.51
63	9.18	74	12.57	85	9.69
64	9.18	75	9.45	86	9.51
65	9.18	76	10.02	87	9.69
66	9.18	77	10.02	88	9.51
67	9.00	78	10.02	89	9.69
68	9.00	79	10.02	90	9.51
69	9.00	80	10.02	91	9.69
70	9.00	81	10.02	92	9.51
71	9.00	82	10.08		

و محلات الطابق السفلي هي كالتالي:

رقم الدكان	مساحته	رقم الدكان	مساحته	رقم الدكان	مساحته
93	9.18	120	10.02	147	9.51
94	9.18	121	10.02	148	9.24
95	9.18	122	10.02	149	9.51
96	9.18	123	10.02	150	9.69
97	9.18	124	10.02	151	9.51
98	9.18	125	10.02	152	9.69
99	9.18	126	10.02	153	9.51
100	9.18	127	10.02	154	9.69
101	9.18	128	10.02	155	9.51
102	9.18	129	10.02	156	9.69
103	9.00	130	10.02	157	9.51
104	9.00	131	9.06	158	9.69
105	9.00	132	9.69	159	9.51
106	9.00	133	9.51	160	9.18
107	12.57	134	9.69	161	9.18
108	9.45	135	9.51	162	9.18
109	10.02	136	9.69	163	9.18
110	10.02	137	9.51	164	9.18
111	10.02	138	9.69	165	9.18
112	10.02	139	9.51	166	9.18
113	10.02	140	9.69	167	9.18
114	10.02	141	9.51	168	9.18
115	10.02	142	9.69	169	9.18
116	10.02	143	9.51	170	9.18
117	10.02	144	9.69	171	9.18
118	10.02	145	9.51	172	9.18
119	10.02	146	9.69	173	9.03

الفصل الثالث،

إن مدة كراء العقار المشار إليه في الفصل الثاني أعلاه محددة في ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

السومة الكرائية

الفصل الرابع،

إن مبلغ السومة الكرائية الشهرية تم تحديده في 40 درهما للمتر المربع للمحلات المتواجدة بالطابق تحت الأرضي ، و 50 درهما للمتر المربع للمحلات المتواجدة بالطابق السفلي ذات واجهة واحدة ، و 60 درهما للمتر المربع للمحلات المتواجدة بالطابق السفلي ذات واجهتين، وتراجع السومة الكرائية بزيادة نسبة 10% من مبلغ الكراء الشهري على رأس كل ثلاث (03) سنوات، كما يحق للجماعة مراجعة السومة الكرائية بالزيادة وفقا لتغير الظروف الاقتصادية ،وتقوم لجنة إدارية مختصة بالقيام بهذه المراجعة.

الفصل الخامس،

إن واجبات الكراء تحسب ابتداء من الشهر الموالي لتاريخ توقيع العقد.

الفصل السادس،

يسلم عقد الكراء للمكثري، ويشار فيه بالإضافة إلى الشروط المنصوص عليها في هذا الدفتر إلى مساحة المحل ومبلغ السومة الكرائية، وبعض المقتضيات الخاصة.

الفصل السابع،

يلتزم المستفيد بأداء الواجبات الشهرية المترتبة عن استغلال المحلات التجارية مسبقا، بصفة منتظمة خلال الأسبوع الأول من الشهر المستحق.
وكل تأخير عن أداء الواجبات الشهرية في الأجل المحدد لها أعلاه تترتب عنه غرامة مالية تعادل 30٪ من مبلغ السومة الكرائية، وفي حال عدم أداء واجب الكراء بعد مرور شهر يتم فسخ عقد الكراء مباشرة من طرف الجماعة بعد إنذاره دون أن يكون للمكثري الحق في المطالبة بأي تعويض مع حفاظ الجماعة بمتابعته قضائيا من أجل استخلاص ما بذمته من مبلغ الكراء.

الفصل الثامن،

لا يحق للمستفيد من المحلات التي تتم في إطار شراكة مع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية تولية الكراء أو التنازل، جزئيا أو كليا، لفائدة الغير بصفة نهائية ،حيث تصبح عملية الكراء لاغية وبفسخ عقد الكراء تلقائيا من طرف الجماعة بدون انذار المكثري وتسترجع الجماعة المحل المكثري ،إلا في حالة وفاة المستفيد حيث يحق لورثته (المحصورين في زوجته و أبنائه) الاستمرار في استغلال المحل طبقا للفصل السابع عشر أسفله.

لا يمكن تأسيس الأصل التجاري على المحلات التجارية المسلمة في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية لطابعها الاجتماعي.

الفصل التلمع،

لا يعفي عقد الكراء المستفيد من الحصول على الرخص والتصاريح الضرورية لممارسة نشاط تجاري أو مهني أو صناعي وذلك وفق القوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

الفصل العاشر،

يتحمل المكثري أداء واجبات استهلاك الكهرباء، الماء الصالح للشرب، وكل ضريبة أو رسم سينجمان عن استغلال العقار سيكونان على عاتقه. وكذا واجبات التسجيل والتمير المتعلقة بدفتر التحملات وعقد الكراء.

كما يتحمل بصفة مشتركة مع باقي المكثرين نصيبه في مصاريف وضع العداد و استهلاك الماء و الكهرباء الخاص بالمرافق العامة للمركب و في صيانة جميع التجهيزات و إصلاحها و استبدالها كلما دعت الضرورة لذلك، وفي نظافة المركب ككل و حراسته دون المطالبة بأي تعويض تجاه الجماعة.

الفصل الحادي عشر،

يتعين على المكثري الحصول على التأمينات الضرورية لدى المؤسسات المرخص لها بذلك حسب الأنشطة المزاولة.

نظافة وصيانة وحراسة المرفق

الفصل الثاني عشر،

يلتزم المكثري بالاعتناء بالمحل ومحتوياته، من صيانة وحراسة ونظافة، و بالملك العمومي المحيط به، ويتحمل المسؤولية الكاملة عن جميع الأضرار التي يمكن أن تلحق به وبالفير.

الفصل الثالث عشر،

يمنع على المكثري إجراء تغييرات جديدة بالمحل المكثري أو استغلال الملك العمومي المحيط به إلا بعد الموافقة الكتابية لرئيس الجماعة و أداء الوجيبات المستحقة على الاحتلال الملك العمومي وفقا للقوانين الجاري بها العمل.

الفصل الرابع عشر،

يتعين على المكثري السماح لمصالح الجماعة القيام بمعاينة المحل المكثري كلما دعت الضرورة إلى ذلك. كما يتعين عليه فسخ المجال أمام أجهزة المراقبة المؤهلة قانونيا لذلك للقيام بالمهام المنوطة بها.

فسخ عقد الكراء¹³⁸

الفصل الخامس مقرر

تصبح عملية الكراء لاغية وفسخ عقد الكراء تلقائيا من طرف الجماعة بدون انذار المكثري في الحالات

التالية:

-المماطل في أداء واجبات الكراء في آجالها القانونية.

-إغلاق المحل المكثري لمدة تزيد عن ستة أشهر او تحويل النشاط الى نشاط تجاري أو صناعي آخر بدون موافقة كتابية من طرف الرئيس.

-عدم احترام مقتضيات دفتر التحملات وعقد الكراء.

-مزاولة بيع الخضير في الشارع العمومي او عن طريق استعمال عربة يدوية او مجرورة سواء من طرفه او من طرف ذويه.

الفصل السادس مقرر

في حالة فسخ العقد، فإن المكثري لا يستحق أي تعويض عن هذا الفسخ ولا يحق له المطالبة بأي مقابل.

الفصل السابع مقرر

في حالة وفاة المكثري يحق لورثته (المحصورين في زوجته وأبنائه) الاستمرار باستغلال المحل إذا ما أعربوا عن رغبتهم في ذلك عن طريق توجيه طلب في الموضوع إلى رئيس الجماعة داخل أجل ثلاثة (03) أشهر من وفاة المكثري وإلا اعتبر العقد لاغيا.

الفصل الثامن مقرر

إذا أراد المكثري توقيف نشاطه نهائيا، وجب عليه إشعار رئيس الجماعة برغبته عن طريق البريد المضمون شهرين على الأقل قبل الأجل المحدد، وتصفية ما بدمته من مستحقات لفائدة ميزانية الجماعة.

الفصل التاسع مقرر

يتم البت في حالة حدوث نزاع بين الجماعة و المكثري حول عدم تنفيذ احد بنود كناش التحملات بتحاكم الطرفين إلى السلطات المحلية المختصة، وتبقى المحكمة التابعة لنفوذ الجماعة هي صاحبة الاختصاص في حالة اللجوء الى القضاء .

توقيع كاتب المجلس


السيد محمد شكيب

توقيع رئيس جماعة بني ملال


السيد احمد بدر

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه

برقية تجديد الولاء والإخلاص

إلى حضرة صاحب الجلالة والمهابة
الملك محمد السادس نصره الله وأيده
القصر الملكي العامر
= بالرباط =
مولاي صاحب الجلالة.

وبعد، فبمناسبة اختتام أشغال الدورة العادية للمجلس الجماعي لمدينة

بني ملال، المنعقدة بتاريخ : 2021/02/04.

يتشرف خادم الأعتاب الشريفة، السيد احمد بدره رئيس المجلس
الجماعي للمدينة، أصالة عن نفسه، ونيابة عن أعضاء المجلس وكافة سكان
مدينة بني ملال، أن يتقدموا إلى السدة العلية بالله، صاحب الجلالة والمهابة
الملك محمد السادس نصره الله وأعز أمره، بآيات الولاء المتجدد والإخلاص
المتواصل، و التثبيت بأهداب العرش العلوي المجيد، ضارعين إلى العلي
القدير أن يطيل في عمر مولانا الهمام، ويقر عينه بولي عهده الأمير، المولى
الحسن وسائر أفراد الأسرة العلوية الكريمة، إنه سبحانه على ما يشاء قدير
وبالإجابة جدير.

والسلام على المقام العالی بالله.

و حرر بنی ملال فی :

الموافق ل :

رئيس المجلس الجماعي

